

كشف حساب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في تشريعات مجلس النواب

2021- 2025

إعداد: الباحث الاقتصادي إلهامي الميرغني

تحرير: محمود هاشم





المقدمة

ما بين 10 يناير 2021 وبدء الفصل التشريعي الثاني (2021-2026)، وانعقاد الدور الأول بالفصل التشريعي الثاني، وحتى صدور قرار الرئيس عبدالفتاح السيسي، رقم 368 لسنة 2025 بفض دور الانعقاد العادي الخامس من الفصل التشريعي الثاني لمجلس النواب اعتباراً من يوم الأربعاء 14 من محرم 1447 هجرية، الموافق 9 من يوليو سنة 2025 ميلادية. ناقش المجلس عشرات التشريعات والاتفاقيات في مختلف المجالات.

لذلك رأى المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ضرورة دراسة التشريعات الصادرة عن المجلس وما يرتبط بها من قرارات مكملة من رئيس مجلس الوزراء ومدى انحيازها للحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين. وفي ظل معدلات فقر بلغت 29.7% في 2020/2019 ثم وصلت إلى 35.7% في 2023/2022. ولكن لم ينشر الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء نتائج بحث "الدخل والإنفاق والاستهلاك" منذ عام 2020 الأمر الذي دفع صندوق النقد الدولي لوقف صرف شرائح القرض الجديد حتى يعرف مدى تغير معدلات الفقر خلال السنوات الأخيرة. الأمر الذي دفع الحكومة لإعداد تقرير لم ينشر في مصر بشأن تطور معدلات الفقر وتوزيعه وإرساله للصندوق.

لذلك توجد أهمية كبرى لمتابعة التشريعات التي صدرت عن مجلس النواب خلال دور الانعقاد الثاني والمرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. لذلك سنركز على أهم التشريعات التي صدرت ومدى تأثيرها على المجتمع بفئاته المختلفة. والاعتماد على المنشور منها في الجريدة الرسمية.

كما وافق المجلس على العديد من اتفاقيات القروض الأجنبية وفي الحساب الختامي للموازنة 2024/2023 الذي وافق عليه المجلس يتضح ارتفاع الديون الخارجية من 1267.6 مليار جنيه في 2021/6/30 إلى 3792.4



مليار جنيه في 2024/6/30¹. نتيجة السياسات الاقتصادية التي وافق عليها المجلس ارتفع إجمالي الديون الخارجية والداخلية من 5.5 تريليونات جنيه إلى 11.5 تريليون جنيه.

وبالعودة إلى الموازنات العامة التي أقرها هذا المجلس وموافقته على زيادة المديونية المنفلتة بلا رقابة برلمانية، ارتفعت قيمة فوائد وأقساط الديون من 1172.6 مليارات جنيه في 2022/2021 وهي تمثل 47.6% من إجمالي استخدامات الموازنة، 16.5% من الناتج المحلي الإجمالي، وارتفعت إلى 4382.6 مليار جنيه في موازنة 2026/2025؛ وهي تمثل 64.8% من استخدامات الموازنة، 21.5% من الناتج المحلي الإجمالي، ولا يتبقى لجميع أوجه الإنفاق على قطاعات الدولة سوى 35% فقط من الاستخدامات مع إقرار الحصول على ديون جديدة تشكل عبئا على الجيل الحالي والأجيال القادمة، وتصل في موازنة 2026/2025 إلى 3575.6 مليارات جنيه.

توجد ترسانة من التشريعات التي أضرت بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمصريين وسنعرضها بالتفصيل خلال الدراسة. ولكن هناك سياسات يتم الاتفاق عليها مثل الخصخصة ورفع الأسعار وتعويم الجنيه، دون صدور قوانين وبالاكتفاء بقرارات رئيس مجلس الوزراء؛ مثل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2764 لسنة 2018 بتشكيل لجنة متابعة آلية التسعير التلقائي للمواد البترولية.

وتجتمع اللجنة كل 3 شهور لتبحث زيادة أسعار المنتجات البترولية، ومنذ 2014 تم إجراء 16 زيادة في أسعار المنتجات البترولية وبحيث نجد ارتفاع يصل إلى 1109% للتر البنزين 80 خلال الفترة بين 2014-2025، 740% لبنزين 92 و336% لبنزين 95، 972% في سعر لتر السولار، 538% لسعر طن المازوت و909% لسعر المتر

¹ - مجلس النواب - الفصل التشريعي الثاني - دور الانعقاد العادي الخامس - التقرير الأول (العام) حساب ختامي 2024/2023 - صفحة 97.



المكعب من الغاز الطبيعي للسيارات، وأنبوبة البوتاجاز للاستعمال المنزلي بنسبة 2813%² وبعد أن كان سعر أسطوانة البوتاجاز المنزلي 8 جنيهات في 2014 و70 جنيهًا في 2021 وصل سعرها إلى 225 جنيهًا في أكتوبر 2025. ينعكس ذلك على أسعار النقل والمواصلات والخضروات والفاكهة ويساهم في سقوط الآلاف تحت خط الفقر وعدم قدرتهم على تلبية احتياجاتهم الأساسية من الطعام والشراب.

أما زيادة أسعار استهلاك الكهرباء فتتم بقرارات من وزير الكهرباء، وأسعار استهلاك مياه الشرب تتم بقرارات من رئيس مجلس الوزراء، أما تغيير أسعار الصرف فيتم بقرارات من البنك المركزي المصري. وإذا نظرنا إلى سعر صرف الجنيه مقابل الدولار خلال هذه الدورة البرلمانية نجده كان 15.6 جنيه/دولار في فبراير 2021 ووصل إلى 49.2 جنيه/دولار في يوليو 2025. ورغم انخفاض سعر النفط العالمي لما دون 62.7 دولارًا للبرميل³، نجد رفع غير مبرر في أسعار المنتجات البترولية ينعكس على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية كافة. كما يتم رفع سعر رغيف الخبز أو تخفيض وزنه بقرار من رئيس مجلس الوزراء.

لذلك نركز خلال الدراسة على أهم التشريعات التي صدرت عن مجلس النواب في دور الانعقاد الثاني وانعكاسها على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

توصلنا من خلال الدراسة إلى أخطر 10 قوانين صدرت عن مجلس النواب وسببت أضرارًا كبرى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية في مصر، وهي:

² - المصري اليوم – إيمان عادل - رسميًا بالزيادة الجديدة.. أسعار البنزين والسولار وأسطوانة البوتاجاز في مصر اليوم الجمعة – 17 أكتوبر 2025.

³ - معلومات مباشر - النفط يتراجع عالميًا عند الإغلاق مع خسائر أسبوعية تتجاوز 3% - 10 أكتوبر 2025.



1. القانون التعليم رقم 169 لسنة 2025.
 2. القانون رقم 13 لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون تنظيم المسؤولية الطبية وسلامة المريض.
 3. القانون رقم 87 لسنة 2024 بإصدار قانون تنظيم منح التزام المرافق العامة لإنشاء وإدارة وتشغيل وتطوير المنشآت الصحية.
 4. القانون رقم 187 لسنة 2023 بإصدار قانون التصالح في عدد من مخالفات البناء وتقنين أوضاعها.
 5. القانون رقم 10 لسنة 2022 بشأن عدد من الإجراءات ومواعيد إخلاء الأماكن المؤجرة للأشخاص الاعتبارية لغير غرض السكنى.
 6. القانون رقم 164 لسنة ٢٠٢٥ بشأن عدد من الأحكام المتعلقة بقوانين إيجار الأماكن وإعادة تنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر.
 7. القانون رقم 165 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام القانون رقم 4 لسنة ١٩٩٦ بشأن سريان أحكام القانون المدني على الأماكن التي لم يسبق تأجيرها والأماكن التي انتهت أو تنتهي عقود إيجارها دون أن يكون لأحد حق البقاء فيها.
 8. القانون رقم 14 لسنة 2025 بإصدار قانون العمل القانون رقم 14 لسنة 2025 بإصدار قانون العمل.
 9. القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون الضمان الاجتماعي.
 10. قانون رقم 31 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم 111 لسنة 1980 والقانون رقم 147 لسنة 1984 بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة والقانون رقم 24 لسنة 1999 بفرض ضريبة مقابل دخول المسارح وغيرها من محال الفرجة والملاهي.
- نتناول خلال الدراسة أبرز التشريعات التي صدرت عن مجلس النواب ونشرت في الجريدة الرسمية، وكذلك عدد من قرارات رئيس مجلس الوزراء ذات التأثير على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.



1- الحق في التعليم

نص دستور 2014 على تخصيص 7% من الناتج القومي الإجمالي للإنفاق على التعليم قبل الجامعي 4% والتعليم الجامعي 2% والبحث العلمي 1%. وفي عام 2013/2012، وقبل صدور دستور 2014 بلغت نسبة الإنفاق على التعليم 4.7% من الناتج المحلي الإجمالي، وانخفضت إلى 2.3% في 2021/2020، ثم بلغت 1.5% من الناتج المحلي الإجمالي في آخر موازنة اعتمدها مجلس النواب في 2026/2025.

نتيجة ذلك أصبح لدينا عجز في عدد الفصول يصل إلى 250 ألف فصل دراسي وارتفعت كثافة الفصول، وبلغ العجز في عدد المعلمين 665 ألف معلم وفقاً لتصريحات وزير التعليم⁴. بالإضافة إلى زيادة عدد المدارس والتلاميذ في القطاع الخاص بالتعليم قبل الجامعي وزيادة عدد الجامعات الأهلية والخاصة وعدد طلاب التعليم الجامعي الخاص. بما يعكس نتائج لتراجع الإنفاق الحكومي على التعليم لصالح القطاع الخاص.

رغم انفضاض دور انعقاد مجلس النواب إلا أن مجلس الوزراء مستمر في سياساته تجاه التعليم، ففي السابع من أكتوبر، أصدر عدداً من القرارات الخاصة بالتعليم منها:⁵

- في إطار توجه الدولة لتوفير فرص التعليم العالمية بمصر، وتعزيز مخرجات منظومة التعليم العالي والبحث العلمي، ودعم صلاتها بمثيلاتها في الدول، ويهدف استضافة فروع لجامعات دولية في مصر، وافق مجلس الوزراء على مشروع قرار رئيس الجمهورية بشأن إنشاء مؤسسة جامعية مصرية باسم

⁴ - المصري اليوم – وفاء يحيى ومحمد طه - وزير التعليم: عجز المعلمين تجاوز 665 ألفاً بعد إضافة «فصول جديدة» - 2024/10/31.

⁵ - بوابة الأهرام – كريم حسن - قرارات جديدة للحكومة اليوم.. تعرف عليها – 2025/10/7.



"مؤسسة العاصمة الدولية للتعليم"، يكون مقرها العاصمة الإدارية الجديدة، وتهدف لاستضافة فرع لكلٍ من "جامعة كوين مارجريت"، و"جامعة أدنبرة نابيير"، داخل مصر.

- تُقدم "جامعة كوين مارجريت" برامج عدة من خلال فرعها التي تستضيفه المؤسسة الجامعية، وتحت إشراف الأكاديمي من خلال كلياتها، حيث تُقدم كلية الفنون والعلوم الاجتماعية والإدارة: إدارة الأعمال مع التسويق الرقمي، وإدارة الأعمال والتمويل، وإدارة الأعمال وتحليلها، وإدارة الأعمال، وعلم النفس، والتربية، والسينما والإعلام، والصناعات الإبداعية والثقافية، وإدارة الضيافة الدولية والسياحة وتنظيم الفعاليات، والتسويق الرقمي والعلاقات العامة، وتصميم الأزياء وصناعاتها.
- في حين تُقدم كلية العلوم الصحية، برامج: العلاج الطبيعي، والتغذية، وعلوم الأغذية والابتكار، والعلاج الوظيفي. بالإضافة إلى الدراسات العليا في برامج: القيادة التربوية، والإدارة الدولية والقيادة، والمحاسبة والشئون المالية، والحملات الرقمية وإنشاء المحتوى، وصناعة السينما العالمية، والإعلام والإدارة والصناعات الإبداعية، والتعليم الخاص والشامل، والاتصالات الاستراتيجية والعلاقات العامة، والعلاج الطبيعي، كما يمنح فرع الجامعة الدرجات العلمية في تلك التخصصات.
- تعتمد كل جامعة من جامعتي كوين مارجريت، وأدنبرة نابيير، اللاتحة الداخلية لفرعها في مصر، على نحوٍ مُماثل لما هو مُطبق فيها، كما تعتمد أعضاء هيئة التدريس بالفرع؛ بحيث يتوافر بشأنها ذات المعايير المتطلبة للتدريس بها، ويُطبق كل من الفرعين قواعد قبول الطلاب ذاتها المطبقة بالجامعة الأم، كما يلتزم كل فرع بأن تكون جودة البرامج المقدمة به والشئون الأكاديمية كافة على النحو المُطبق بالجامعة الأم.
- وافق مجلس الوزراء على مشروع قرار رئيس الجمهورية بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة البحر المتوسط بالإسكندرية"، يكون مقرها منطقة السيوف بمدينة الإسكندرية. وتضم الجامعة كليات:



الطب، وطب الأسنان، والعلاج الطبيعي، والتمريض، وإدارة الأعمال والاقتصاد، وعلوم الحاسب والذكاء الاصطناعي؛ على أن يكون بدء الدراسة بكلية الطب البشري مقروناً بإنشاء وتشغيل المستشفى الجامعي وبعد موافقة مجلس الجامعات الخاصة على المنشآت وبرنامج التشغيل. ويكون للجامعة إنشاء كليات ومعاهد عليا متخصصة، ووحدات بحثية أخرى.

- وافق مجلس الوزراء على استصدار التراخيص الخاصة بمباني مشروع إنشاء مجمع معاهد أزهريّة على قطعة الأرض أمام طريق الأوتوستراد، أمام مركز شباب المعصرة، البالغة مساحتها 4858 م²، لصالح الأزهر الشريف، بعد التأكد من سلامتها الإنشائية.

هذه نماذج لاستمرار السياسات الاقتصادية والاجتماعية نفسها، ورغم كل هذه الجامعات الأجنبية والخاصة والأهلية، ما نزال نعاني من تدهور مستوى خريجي التعليم الجامعي، وما يزال هناك تقليص في عدد طلاب الجامعات الحكومية.

لذلك نجد التشريعات التي صدرت عن مجلس النواب توضح أهم التوجهات والانحيازات الاقتصادية والاجتماعية للمجلس خلال دورة انعقاده. وعلينا أن نفرق بين تشريعات التعليم قبل الجامعي وتشريعات التعليم الجامعي. كما نفرق بين التعليم العام والتعليم الأزهرى سواء ما قبل الجامعي أو الجامعي.



1-1 قانون ضمان جودة التعليم والاعتماد

صدر القانون رقم 82 لسنة 2006 بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد وهي تتبع رئيس مجلس الوزراء. وقد نصت المادة (8) من القانون على سداد مبلغ 50 ألف جنيه مقابل شهادة الاعتماد وفي حالة رغبة المؤسسة التعليمية في التظلم فإنها تدفع 5 آلاف جنيه إضافية. وتلتزم الهيئة برفع تقرير سنوي بنتائج أعمالها وتوصياتها لرئيس الجمهورية ورئيس مجلس الشعب ورئيس مجلس الوزراء (مادة 11)، ويكون للهيئة مجلس إدارة يتكون بقرار من رئيس الجمهورية ومدته أربع سنوات. المادة (14) ولرئيس الهيئة 3 نواب أحدهم للتعليم قبل الجامعي والثاني للتعليم الجامعي والثالث لشئون الأزهر. كما أصدر رئيس الجمهورية اللائحة التنفيذية بالقرار رقم 25 لسنة 2007 وبما يعكس أهمية القانون ولائحته التنفيذية في قيادة التحولات المطلوبة في العملية التعليمية.

وخلال دورة مجلس النواب حدث تعديل على قانون ضمان جودة التعليم والاعتماد بالقانون رقم 159 لسنة 2022.

مادة (7/فقرة أولى):

تكون شهادات الاعتماد التي تمنحها الهيئة صالحة للمدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون، ويجوز لمجلس إدارة الهيئة تجديد الشهادة أو إيقافها أو إلغاؤها في ضوء ما تسفر عنه عمليات المتابعة والمراجعة الدورية، على أن تلتزم المؤسسة التعليمية بسداد رسم مقابل زيارة سنوية فقط إذا دعت الضرورة بما لا يجاوز 15 ألف جنيه لمؤسسات التعليم العالي، و5 آلاف جنيه لمؤسسات التعليم قبل الجامعي والمؤسسات التدريبية، ويتم تحصيل هذه الرسوم وفقاً لأحكام قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي الصادر بالقانون رقم



18 لسنة 2019، وذلك كله وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون، كما تحدد اللائحة فئات هذه الرسوم.

مادة (8)

يحدد مجلس إدارة الهيئة فئات الرسوم الآتية:

- (أ) رسوم مراجعة وزيارة الاعتماد للبرامج وحزم البرامج بما لا يتجاوز 50 ألف جنيه.
- (ب) رسوم مراجعة وزيارة الاعتماد المؤسسي للكلية أو الجامعة بما لا يتجاوز 70 ألف جنيه.
- (ج) رسوم مراجعة وزيارة الاعتماد للمؤسسات التدريبية بما لا يتجاوز 30 ألف جنيه.
- (د) رسوم مراجعة وزيارة الاعتماد لمؤسسات التعليم قبل الجامعي بما لا يتجاوز 50 ألف جنيه.
- (هـ) رسوم مراجعة وزيارة الاعتماد لمؤسسات التعليم العالي والتدريب الدولية بما لا يتجاوز 150 ألف جنيه أو ما يعادلها داخل وخارج مصر.
- وبما يتفق مع طبيعة كل شهادة ومؤسسة.
- (و) رسوم التظلم من القرارات التي تصدرها الهيئة على النحو المشار إليه في الفقرة الثانية من المادة (7) من هذا القانون بما لا يتجاوز 5 آلاف جنيه للقرار الواحد، وترد هذه الرسوم للمتظلم حال ثبوت صحة تظلمه.
- ويتم تحصيل هذه الرسوم وفقاً لأحكام قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي المشار إليه.
- وتمنح الهيئة شهادات الجودة والاعتماد للجهات الحكومية والخاصة ومراكز التدريب، ويتضح من خلال التعديل أنها رفعت قيمة رسوم الاعتماد للكلية الجامعية إلى 70 ألف جنيه، ووضعت تكلفة لتجديد سنوي



للشهادة بمقابل 15 ألف جنيه. فهل المدارس الحكومية التي لا تجد ميزانية للإنفاق على النظافة والحراسة يمكن أن تدفع 50 ألف جنيه للحصول على الاعتماد ثم تجديده سنوياً؟، وهل يمكن للمدارس التي تتعامل مع معلم الحصة بـ20 أو 50 جنيه أن توفر تكلفة الحصول على الشهادة؟

النتيجة الحتمية هي حصول المؤسسات التعليمية المملوكة للقطاع الخاص على شهادات الاعتماد وتجديدها وعدم حصول المدارس الحكومية عليها، بما يعني محاولة تسليع خدمات التعليم وسحب أبناء الطبقة الرأسمالية للقطاع التعليمي الخاص الذي حصل على شهادات الجودة والاعتماد. بينما كان الأجدر للدولة أن تضع معايير موضوعية وتمنح الشهادات دون مقابل إذا كانت تستهدف الجودة وليس تسليع الخدمات التعليمية، لكن الاسم الجودة والهدف التسليع والتحول إلى القطاع الخاص.

ولم يكتف مجلس النواب بذلك، بل استحدث جهازاً مستقلاً للجودة في التعليم الفني بالقانون رقم 160 لسنة 2022 بشأن إنشاء الهيئة المصرية لضمان الجودة والاعتماد في التعليم الفني والتقني والتدريب المهني (إتقان). يتم تطبيقه في مؤسسات التعليم الفني العامة والخاصة. التي تشمل المدارس والمعاهد الفنية والجامعات والكليات التكنولوجية ومراكز التدريب.

وفرق القانون 160 بين اعتماد المؤسسة التعليمية وهو مقابل 50 ألف جنيه كحد أقصى واعتماد البرنامج التعليمي مقابل 20 ألف جنيه كحد أقصى (المادة 6). وأيضا التظلم من قرارات الهيئة مقابل 5 آلاف جنيه. ويضم مجلس الإدارة 3 أعضاء من القطاع الخاص. وقد تكون فلسفة القانون معتمدة على تحقيق التوافق بين أنظمة التعليم الفني والمهني واحتياجات سوق العمل، ولكنها تشكل أيضا خطوة أخرى على طريق تسليع التعليم.



كما صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1681 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم 82 لسنة 2006 بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم 25 لسنة 2007.

مادة (3)

تتم مراجعة الإطار الوطني للمؤهلات كل 10 سنوات على الأكثر، وتتم مراجعة المعايير القياسية كل 5 سنوات على الأكثر، كما تتم مراجعة كل منهما إذا دعت الضرورة إلى ذلك، أو بناء على طلب الوزارات أو الجهات أو الهيئات المعنية أو المستفيدين من الخدمة التعليمية أو التدريبية.

مادة (9)

تلتزم المؤسسة التعليمية أو التدريبية محل المراجعة بسداد رسم مقابل زيارة المراجعة خلال شهر من تاريخ إخطارها بالزيارة، وتكون فئات الرسم على النحو الآتي:

- 15 ألف جنيه للجامعات و13 ألف جنيه لمؤسسات التعليم العالي.
- 5 آلاف جنيه لمؤسسات التعليم قبل الجامعي عدا مرحلة رياض الأطفال.
- 4 آلاف جنيه لمؤسسات مرحلة رياض الأطفال وللمؤسسات التدريبية.

مادة (20)

يجوز للهيئة الترخيص للأفراد ومنظمات المجتمع المدني وغيرها، ممن تتوفر فيهم الشروط والمواصفات التي يحددها مجلس إدارة الهيئة، بممارسة أعمال التقييم والقيام بزيارات المراجعة للمؤسسات التعليمية أو



التدريبية، وللهيئة الاستعانة بهم في هذه الأعمال وفقًا للضوابط والإجراءات التي تضعها. يعد بالهيئة سجل خاص لقيد أفراد أو منظمات المجتمع المدني وغيرها المرخص لهم بتقييم المؤسسات التعليمية أو التدريبية. إذا فإن نظام الجودة والاعتماد يقوم على تسليع شهادات الجودة والاعتماد كجزء من عملية تسليع الخدمات التعليمية.

2-1 تسليع التعليم

عندما نتحدث عن تخلي الدولة عن التعليم المجاني الذي أراده طه حسين كالماء والهواء وفرض رسوم على العملية التعليمية في المؤسسات الحكومية نفت عنها صفة المجانية وفتحت المجال أمام مستثمري القطاع الخاص. هل توجد أدلة على ذلك؟

الجامعات الحكومية - بدلا من التركيز على تطوير العملية التعليمية - انخرطت في بيزنس الاستثمار والتعليم من خلال فتح فروع للجامعات الحكومية المصرية في الخارج، وتخصيص مناطق استثمارية للجامعات الحكومية.

توجد أدلة عدة على ذلك منها:

- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 3476 لسنة 2021، بأن يُرخص لوزارة التربية والتعليم والتعليم الفني بالمساهمة في «شركة مصر للإدارة التعليمية ش.م.م» بنسبة (30%) من إجمالي رأس مال الشركة، وفقًا لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليه، وذلك بما لا يتعارض مع أغراض الوزارة المشار إليها.



- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4678 لسنة 2023 بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2322 لسنة 2009 بشأن إقامة منطقة استثمارية لجامعة عين شمس بالموقع المخصص لها بمدينة العبور.
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4679 لسنة 2023 بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2323 لسنة 2009 بشأن إقامة منطقة استثمارية لجامعة الفيوم بالموقع المخصص لها بمدينة الفيوم الجديدة.
- خلال رئاسته اجتماع مجلس إدارة المنطقة الاستثمارية لجامعة القاهرة، أعلن د. محمد عثمان الخشت الافتتاح الرسمي للفرع الدولي قريبا، وتسليم عمارات المدينة السكنية على مراحل:
- وتتضمن المرحلة الثانية للمنطقة: مجمعا طبيًا متكاملًا ومراكز بحثية ومعامل عالمية لخدمة الصناعة والزراعة ومدينة رياضية ومنطقة فندقية للطلاب، وإعادة إعداد تصور عام للمنطقة الاستثمارية، وتأسيس صندوق استثمار للفرع الدولي وفق قانون هيئة سوق المال وتعديلاته، وتأسيس شركة استثمار للجامعة لتعزيز الدور الاقتصادي للمنطقة.⁶
- صرح د. عادل عبدالغفار المستشار الإعلامي والمتحدث الرسمي للوزارة، بأن المجلس الأعلى للجامعات اعتمد قرار مجلس جامعة القاهرة بإنشاء فرع لجامعة القاهرة في العاصمة القطرية الدوحة، مع اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في هذا الشأن. كما اعتمد قرار مجلس جامعة القاهرة بإنشاء فرع لجامعة القاهرة بمدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية مع اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في هذا الشأن.⁷

⁶ - <https://cu.edu.eg/ar/Cairo-University-Faculty-News-13396.html>

⁷ - اليوم السابع - محمد صبحي - الأعلى للجامعات يعتمد إنشاء فرعين لجامعة القاهرة بالدوحة والرياض - السبت، 22 فبراير 2025.



- في 20 سبتمبر 2023 أعلنت وزارة التعليم العالي استهدافها استكمال دراسة الجدوى السوقية والاقتصادية لمشروع إنشاء غرف نظيفة لصناعة الإلكترونيات بالإضافة لدعم بند التجهيزات بما يشمل تجهيزات البنية التحتية لمعهد بحوث الإلكترونيات وشراء مجموعة من تجهيزات المعامل والأدوات الإلكترونية.
- وأشار تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي بمجلس النواب، إلى أن قطاع التعليم يشهد تنفيذ 1051 مشروعاً خلال العام المالي الجاري، مع وجود توجهات أساسية للخطة في ذلك القطاع، منها مراعاة تأثير الزيادة السكانية على الاحتياجات التنموية.⁸
- التقى المهندس حسن الخطيب وزير الاستثمار والتجارة الخارجية وفد شركة "LDV Development"، إحدى الشركات التابعة لمجموعة LS Investment Office، ضم المهندس أحمد لطفي سليمان الرئيس التنفيذي لشركة LDV، وإيهاب أبو طالب الرئيس التنفيذي للشئون المالية بالشركة، بحضور حسام هيبه، الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.
- وناقش اللقاء خطط الشركة التوسعية في السوق المصرية، وكذلك المشروع المقترح لإنشاء مجمع خدمي متكامل يشمل جامعة حديثة بمعايير عالمية في الإسكندرية تضم مستشفى تعليمي ومدرسة دولية تابعة للأكاديمية البريطانية، بإجمالي استثمارات مبدئية تبلغ نحو 200 مليون دولار.⁹
- الأمر الذي دفع عدداً من أساتذة جامعة أسيوط لإعداد دراسة علمية بشأن "مقومات إنشاء الشركات الجامعية بالجامعات المصرية – جامعة أسيوط نموذجاً (دراسة استشرافية)".¹⁰

⁸ - <https://www.alborsaaneews.com/2023/08/12/1700004>

⁹ - اليوم السابع – محمد أسعد - وزير الاستثمار يلتقي وفد شركة LDV لبحث تعزيز الشراكات الاستثمارية في التعليم - 05 أكتوبر 2025.

¹⁰ - أ.د. عمر محمد محمد مرسى وآخرين - "مقومات إنشاء الشركات الجامعية بالجامعات المصرية – جامعة أسيوط أنموذجاً (دراسة استشرافية)" - كلية التربية جامعة أسيوط – كلية التربية – المجلة التربوية لتعليم الكبار – المجلد الرابع – العدد الثاني – إبريل 2022.



لذلك انشغلت المؤسسات التعليمية بـ"البيزنس الجديد" على حساب العملية التعليمية، وأصبحت تتبارى في المشروعات الاستثمارية وزيادة العوائد التي يستفيد منها عدد من أعضاء هيئة التدريس المندمجين في الجانب الاستثماري.

3-1 من الذي يدير سياسات التعليم في مصر؟!

قد يعتقد البعض أنه الدكتور طارق شوقي وزير التعليم عام 2021 أو الدكتور رضا حجازي أو حتى الدكتور محمد عبداللطيف وزير التعليم الحالي. ولكن الحقيقة أن مؤسسات التمويل الدولية منذ عقود تمويل مشروعات في مجال التعليم وتفرض شروطها ورؤيتها؛ سواء من خلال منح ومعونات أو من خلال القروض والخبراء المصاحبين للتنفيذ في وزارتي التربية والتعليم والتعليم العالي.

في عام 2019، نشرت مدونات البنك الدولي موضوع بعنوان "تغيير ثوري في نظام التعليم العام بمصر"، وجاء في التقرير: "من أمثلة هذا التحول الشامل برنامج الإصلاح التعليمي الجاري تنفيذه حالياً في مصر. وهذه الجهود الإصلاحية الطموحة لا تُعد ترفاً، حسبما أشار د. طارق شوقي، وزير التعليم والتعليم الفني حينها - والذي كان مهندساً وأستاذاً جامعياً في الرياضيات التطبيقية - ففي أثناء وجوده في واشنطن، ناقش مع خبراء البنك الدولي ما يسمى "برنامج الإصلاح"، الذي مضى على تنفيذه عام واحد.

وبحسب المعلن: يعمل "برنامج الإصلاح" على إدخال أدوات وأساليب تدريسية جديدة على مستوى المنظومة بداية من مرحلة رياض الأطفال إلى المرحلتين الابتدائية والثانوية. وقد أدخل البرنامج تغييرات في نظم تقييم الطلاب واختبارهم؛ كما يعزز من قدرات المعلمين والقيادات التعليمية والمشرفين؛ ويعمل على إدخال استخدام التكنولوجيا بصورة مكثفة في التدريس والتعلم؛ ويعد إطاراً لمنهج دراسي جديد. لكن هذا ليس إلا



سرد ممل للمهام التي يتضمنها البرنامج". إذا فدخل التابلت وتعديل نظام التقويم كان بدعم وتمويل من البنك الدولي.

ويقول البنك الدولي "إن إصلاح النظام بالكامل يستغرق بضع سنوات، ولا سيما ما يتعلق بالتطوير الوظيفي والمهني للمعلمين، إلا أن الأسلوب المرحلي المتبع سيتيح للطلاب أن يلمسوا التغيير في تجربتهم التعليمية بوتيرة سريعة. ويحدونا الحماس لكوننا جزءاً من هذه الرحلة، التي يمكنها أن تحدث تأثيراً إيجابياً دائماً في حياة الملايين من الشباب المصري، في السنوات المقبلة".¹¹

وقعت مصر والبنك الدولي، اتفاقاً لدعم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية الشاملة لتطوير التعليم قبل الجامعي في مصر بقيمة 500 مليون دولار، وهو ما يعد أضخم دعم للعملية التعليمية وتطوير العنصر البشري في البلاد، خلال اجتماعات الربيع للبنك الدولي بالعاصمة الأمريكية "واشنطن". (2018/4/21).

ذكرت الدكتورة سحر نصر - وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي اعتباراً من 16 فبراير 2017 وحتى 22 ديسمبر 2019 - أن هذا الاتفاق سيركز على محاور رئيسية، أهمها: تحسين منظومة التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وتنمية مهارات وقدرات المعلمين، وتطوير وسائل التدريس للطلاب، وتكثيف استخدامات التكنولوجيا الحديثة في العملية التعليمية، ووضع نظم متقدمة وفعالة للتقييم والمتابعة من أجل ضمان التطوير المستمر لأداء منظومة التعليم في مصر.

¹¹ - <https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/shaking-egypts-public-education-system>



وقال الدكتور طارق شوقي، وزير التربية والتعليم والتعليم الفني سابقا: "إن شهر سبتمبر 2018 يمثل إشارة البدء لمسيرة الطلاب تجاه كونهم أكثر استعدادا لمواجهة الحياة، ويسعدنا أن يشاركنا البنك الدولي في هذه المسيرة، وهدفنا هو أن نزود الطلاب بالكفاءات التي يحتاجون إليها لإقامة مجتمع يتعلم ويفكر وابتكر".

وأضاف: "إن مشروع دعم إصلاح التعليم في مصر - الذي يستغرق 5 سنوات، سيساهم في تطوير منظومة التعليم من خلال مبادرات تحديث جريئة، تركز بشدة على الدور الحيوي لإصلاح قطاع التعليم في التحول الاجتماعي في مصر"، مشيرا إلى أن المشروع الجديد يسعى إلى تحقيق أهدافه عن طريق: أولا: التوسع في إتاحة التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة وتحسين جودته؛ ثانيا: وضع نظام موثوق به لتقييم أداء الطلاب والامتحانات؛ ثالثا: تنمية قدرات المعلمين والمديرين التربويين والموجهين؛ رابعا: استخدام التقنيات الحديثة في التدريس والتعلم، وتقييم الطلاب، وجمع البيانات، وكذلك التوسع في استخدام موارد التعلم الرقمية.

حينها أيضا، قال الدكتور أسعد عالم، المدير الإقليمي للبنك الدولي في مصر إن "تقوية منظومة التعليم تمثل عنصرا بالغ الأهمية في تحسين الإنتاجية وتعزيز معدلات النمو، وبالتركيز على تهيئة ظروف التعلم، سيكون الشباب المصريون مؤهلين لشغل وظائف تتطلب مهارات عالية وأعلى أجرا في المستقبل".¹²

_ 12

<https://www.investinegypt.gov.eg/Arabic/NewsAndEvents/News/Pages/%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D8%AA%D9%88%D9%82%D8%B9-%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%89-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D8%A7-%D9%84%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%AC%D9%8A>



كانت مصر قد وقعت إطار للشراكة الاستراتيجية مع البنك الدولي 2015-2019 واتفاقية أخرى 2023-2027، وكان التعليم في القلب من هذه الشراكات. وضمن تقرير البنك الدولي ووزارة الاستثمار الصادر عام 2023 نجد الحديث عن المشروع التالي:

- مشروع دعم إصلاح التعليم في مصر والجهة المسؤولة عن الإدارة والتنفيذ هي وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني بقيمة القرض 500 مليون دولار (25 مليار جنيه) وبدء المشروع في 28 أغسطس 2018 وينتهي في 3 مارس 2025.
- هدف المشروع: تحسين التدريس وظروف التعلم في المدارس الحكومية من خلال: تحسين جودة رياض الأطفال لتعزيز استعداد الأطفال للالتحاق بالمدارس، وأنظمة فعالة للتطوير المهني للمعلمين والموجهين والقيادات، والإصلاح الشامل لتقييم الطلاب من أجل تحسين التعلم لتعزيز مهارات التفكير رفيعة المستوى، مع التركيز على التعليم في المرحلة الثانوية والتقييمات على مستوى الدولة وليس على مستوى المحافظة للصيفين الرابع والسابع، واستخدام موارد التعلم البديلة.¹³

[%D8%A9-%D8%AA%D8%B7%D9%88%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A8%D9%82%D9%8A%D9%85%D8%A9-500-%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%B1-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%87%D8%A7%D9%85%D8%B4-%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%B9-%D8%A8%D9%88%D8%A7%D8%B4%D9%86%D8%B7%D9%86.aspx](#)
<https://www.albankaldawli.org/ar/country/egypt/publication/working-for-egypt-2023-portfolio-snapshot> - ¹³



- تصميم الامتحانات وإدارتها في الصفوف من 10 إلى 12 (الأول والثاني والثالث الثانوي)، مع التركيز على مهارات التفكير رقيقة المستوى.
- إذا امتحان الصف الرابع الابتدائي لم يكن إبداعا مصرياً، ولكنه كان جزءاً من شروط قرض البنك الدولي. وكذلك فإن تغيير نظام المواد في المرحلة الثانوية العامة هو أيضاً جزء من شروط وإملاءات البنك الدولي.

أما القروض والاتفاقيات التي وافق عليها نواب مجلس النواب في دورة 2021-2025، نذكر منها:

- قرار رئيس الجمهورية رقم 202 لسنة 2022 بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية المساعدة بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرة التعليم العالي المصرية الأمريكية، الموقع في القاهرة بتاريخ 29/9/2021. ارتفعت قيمة الاتفاقية من 256 مليوناً و200 ألف دولار أمريكي لتصبح قيمتها 287 مليوناً و200 ألف دولار أمريكي.

وحسب القرار، فمن أجل التعامل مع هذه التحديات، تحتاج مصر إلى تنمية معلومات ومهارات الطلاب والمهنيين لدعم النمو الاقتصادي وجهود التنمية. وسوف تدعم مبادرة التعليم العالي المصرية الأمريكية عددًا كبيراً من المنح الدراسية للمصريين إلى الجامعات المصرية والأمريكية، وكذلك ستعني القدرات المؤسسية طويلة الأجل للجامعات المصرية، والكليات الفنية، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، والمجلس الأعلى للجامعات من أجل توليد رأس المال البشري اللازم كماً وكيفاً لدعم استمرارية النمو الاقتصادي والتنافسية في مصر، وتعمل الأنشطة على التنوع السكاني لفئات الطلاب مثل: الفئات المحرومة من السيدات وذوي الإعاقة والشباب. (و وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته بتاريخ 4 ذي الحجة سنة 1443 هـ، الموافق 3 يوليو سنة 2022 م).



- قرار رئيس الجمهورية رقم 205 لسنة 2022 بشأن الموافقة على التعديل الخامس لاتفاقية المساعدة بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية (الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) بشأن التعليم الأساسي - مرحلة ثانية الموقع في القاهرة بتاريخ 29/9/2021. وهذه الاتفاقية ممتدة منذ 2014 وقد تم تغيير قيمتها من 107 مليون و110 آلاف و890 دولارا أمريكيا إلى 124 مليون و110 آلاف و890 دولارا أمريكيا.
- جاء ضمن الاتفاق أنه "خلال فترة السنوات الخمس القادمة، سوف تستمر وزارة التعليم والتعليم الفني والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في مصر في الإضافة إلى هذه النجاحات في مجال التعليم الابتدائي والثانوي، والتوسع في محو أمية الكبار".
- كما تضمن أن "يدعم الشريكان برنامجًا موسعًا يتضمن برنامجًا لتحسين نتائج التعلم في القراءة، والرياضيات، واللغة الإنجليزية في المدارس الابتدائية الحكومية، خاصة في السنوات التعليمية الأولى. بالإضافة إلى دعم تطوير ونقل واستدامة تعليم العلوم، التكنولوجيا، الهندسة، الرياضيات بجودة عالية من خلال برامج لإعداد وتطوير المعلم على المستوى الجامعي وبعد الجامعي. (و افق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته بتاريخ 4 ذي الحجة سنة 1443 هـ الموافق 3 يوليو سنة 2022 م).
- قرار رئيس الجمهورية رقم 631 لسنة 2022 بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية المساعدة بين الولايات المتحدة الأمريكية ومصر بشأن التعليم الأساسي - مرحلة ثانية، والموقع في القاهرة بتاريخ 29/9/2022. تعديل قيمة الاتفاقية من 124 مليوناً ومائة و10 آلاف و890 دولارا أمريكيا لتصبح 131 مليوناً و610 آلاف و890 دولارا أمريكيا. (و افق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته بتاريخ 23 جمادي الآخر سنة 1444 هـ، الموافق 16 يناير سنة 2023 م).
- قرار رئيس الجمهورية رقم 59 لسنة 2023 بشأن الموافقة على التعديل السابع لاتفاقية المساعدة بين الولايات المتحدة الأمريكية ومصر بشأن مبادرة التعليم العالي المصرية الأمريكية والموقع في القاهرة بتاريخ



2022/9/30. وتم تعديل قيمة الاتفاقية من 287 مليون و200 ألف دولار أمريكي إلى 327 مليون و200 ألف دولار أمريكي. (و افق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته بتاريخ 12 رمضان سنة 1444 هـ، الموافق 3 أبريل سنة 2023 م).

- قرار رئيس الجمهورية رقم 96 لسنة 2025 بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة لتنفيذ مشروع "تعزيز القدرات التعليمية وربط الجامعة بالصناعة بجامعة بنى سويف التكنولوجية بمنحة قيمتها 8 ملايين دولار أمريكي بين حكومة مصر وحكومة جمهورية كوريا". تبلغ قيمة الاتفاقية 8 مليون دولار. (و افق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته بتاريخ 28 شوال سنة 1446 هـ، الموافق 27 أبريل سنة 2025 م).

ولكيلا نستغرق في قضية الديون الخارجية والتبعية والسياسات التعليمية، توجد عشرات الدراسات التي تعرضت لهذا الموضوع يمكن الرجوع إليها، نذكر منها:

- د. محمد محمود خضر سعيد (2023) " الضغوط السياسية والاجتماعية الناجمة عن شروط صندوق النقد الدولي في مصر: دراسة سوسيولوجية لتجليات الأزمة الاقتصادية العالمية والحلول المقترحة من منظور عدد من الأكاديميين في الجامعات المصرية"¹⁴
- مصطفى الرقاي، عبدالمولى السعيد، (٢٠٢١): دور صندوق النقد الدولي في صناعة السياسات الاقتصادية بالدول المدينة، عدد ٢١، مسارات في الأبحاث والدراسات القانونية، المغرب.
- سيد أحمد محمدين (٢٠٢١): قراءة في الملفات الاقتصادية والسياسية والأمنية: انعكاسات برامج الإصلاح الاقتصادي على الاقتصاد المصري في ضوء قرض صندوق النقد الدولي، العدد ١٧٢، إدارة الأعمال، جمعية إدارة الأعمال العربية، مصر.

¹⁴ - المجلة العلمية لكلية الآداب جامعة دمياط - مجلد 12 - عدد 3 - 2023 - صفحة 229-243.



- منال جابر مرسي محمد (2020)، أثر الدين الخارجي على النمو الاقتصادي في مصر دراسة قياسية، مجلة كلية السياسة والاقتصاد – العدد الثامن – أكتوبر 2020.
- سلوى العنتري، (٢٠١٧): قرض الصندوق: الآثار الاجتماعية للسياسات التقشفية، مجلد ١٧، عدد ٦٥، مجلة الديمقراطية، مؤسسة الأهرام.

4-1 قانون التعليم رقم 169 لسنة 2025

شاء القدر أنه قبل أيام من انفضاض دور الانعقاد وفي أغسطس 2025 يوافق المجلس على تعديل قانون التعليم الصادر برقم 139 لسنة 1981. شهد القانون 8 تعديلات توجت بالقانون 169 لسنة 2025.

1. القانون رقم 233 لسنة 1988.
2. القانون رقم 2 لسنة 1994.
3. القانون رقم 160 لسنة 1997.
4. القانون رقم 23 لسنة 1999.
5. القانون رقم 155 لسنة 2007.
6. القانون رقم 20 لسنة 2012.
7. القانون رقم 93 لسنة 2012.
8. القانون رقم 16 لسنة 2019.

يشكل القانون 169 انقلاب كبير في النظام التعليمي المصري حيث شمل عدة تعديلات على قانون التعليم نذكر منها:



- تنص المادة 19 من دستور 2014 على أن التعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وتكفل الدولة مجانيته بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية وفقاً للقانون. وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم لا تقل عن 4% من الناتج القومي الإجمالي، تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية. وتشرف الدولة عليها لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها.
- لكن تم تعديل المادة الرابعة من قانون التعليم، حيث قُسم مرحلة التعليم الإلزامي إلى مرحلتين:
- 9 سنوات للتعليم الأساسي الإلزامي ويتكون من حلفتين الحلقة الأولى ومدتها 6 سنوات والحلقة الإعدادية ومدتها 3 سنوات.
- 3 سنوات للتعليم الثانوي العام والفني.
- 5 سنوات للتعليم الفني المتقدم.
- تم تعديل المادة السادسة وإدخال تعديل ينص على أن " التربية الدينية مادة أساسية في جميع مراحل التعليم ويشترط للنجاح فيها الحصول على 50% على الأقل من الدرجة المخصصة لها على إلا تحسب درجاتها ضمن المجموع الكلي.
- وتنظم وزارة التربية والتعليم مسابقات دورية لحفظ القرآن الكريم وتمنح المتفوقين منهم مكافآت وحوافز وفقاً للنظام الذي يضعه المجلس الأعلى للتعليم.
- بذلك أدخل القانون تعديلات عدة، خلط فيها بين التعليم العام والتعليم الأزهري وبين مهام وزارة التعليم ومهام وزارة الأوقاف، حيث جعل التربية الدينية مادة أساسية ويشترط للنجاح فيها الحصول على 50% على الأقل من الدرجة المخصصة، بالإضافة إلى تنظيم مسابقات لحفظ القرآن الكريم.



- المادة 18 كانت تخصص 20% فقط لأعمال السنة، لكن تعديل 2025 نص على " عقد امتحان من دورين على مستوى المحافظة في نهاية مرحلة التعليم الأساسي الإلزامي ويمنح الناجحون فيه شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي، ويصدر بنظام هذه الامتحان قرار من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي، ويجوز لكل من أتم الحلقة الابتدائية وأظهر ميولا مهنية أن يستكمل مدة الإلزام بالتعليم الأساسي بالالتحاق بمراكز التدريب المهني أو بمدارس أو فصول إعدادية مهنية وفقا للنظام الذي يضعه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، بالاتفاق مع الجهات المهنية.
- ويُمنَح خريجو هذه المراكز أو المدارس أو الفصول من المديرية التعليمية شهادة في التعليم الأساسي المهني.
- ويجوز لحاملي هذه الشهادة الالتحاق بالتعليم الثانوي الصناعي أو الزراعي، وفقا للقواعد التي يضعها وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي.
- بذلك قسم مرحلة التعليم الإلزامي إلى قسمين: الأول ينتهي بشهادة التعليم الأساسي ويمكن أن يلتحق بمراكز التدريب، وبذلك يقل عدد المقبولين في التعليم الثانوي العام. وبدلاً من مواجهة التسرب الذي يحدث من التلاميذ بعد المرحلة الإعدادية يتم تقنين ذلك بوضع مسار ليقدمهم لسوق العمل كمهنيين.
- حاول القانون الاستثمار في رسوب عدد من التلاميذ بتعديل المادة 24، حيث نص على أن "يجوز للطالب الراسب أن يعيد الدراسة مرة واحدة في الصف، ويجوز لمن فصل بسبب استنفاد مرات الرسوب التقدم من الخارج لامتحان الصف الذي بلغه وفق القواعد التي يصدر بها قرار من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، على أن يؤدي الطالب رسم امتحان فإذا نجح أعيد قيده في الصف الذي يليه بعد أداء رسم إعادة القيد، ويصدر وزير التربية والتعليم والتعليم الفني قرارا بتحديد كل من الرسمين، بما لا يقل عن 10 جنيهات ولا يجاوز 20 جنيها.



- بدلا من مواجهة التسرب من التعليم بعد المرحلة الإعدادية، وبدلاً من وضع تسهيلات لاستمرار التلاميذ في التعليم، يتم فرض رسوم لتدفعهم بعيداً عن التعليم.
- تم تعديل المادة 25 مكرر لتنص على أنه "مع عدم الإخلال باختصاصات المجلس الأعلى للجامعات المنصوص عليها في قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢، يُراعى في تنسيق قبول الطلاب في الجامعات أعداد الطلاب المتقدمين بكل نظام بالتعليم الثانوي بما يضمن تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بينهم، وعلى الأخص نسبة الطلاب الملتحقين بنظامي الثانوية العامة والبيكالوريا".
- بذلك بعد أن استبعد جزءاً من التلاميذ في نهاية المرحلة الإعدادية وألحقهم بمراكز التدريب استحدث نظام البكالوريا لتخفيض أعداد الملتحقين بالثانوية العامة.
- نصت المادة 26 قبل التعديل على أن "تتكون مقررات الدراسة في التعليم الثانوي العام من مواد عامة أساسية، ومواد تخصصية اختيارية، طبقاً للأقسام والشُعَب التي يصدر بها قرار من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي، والمجلس الأعلى للجامعات".
- لكن تم تعديلها لتنص على أن "تتكون مقررات الدراسة في التعليم الثانوي العام من مواد إجبارية ومواد اختيارية، ويصدر بتحديد هذه المواد وعدد المواد الاختيارية التي يتعين على الطالب أن يجتازها بنجاح قرار من التعليم، بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي وموافقة المجلس الأعلى للجامعات".
- وبناء على ذلك، ترددت أنباء أن:
 - الجيولوجيا وعلوم البيئة: أصبحت مواد نجاح ورسوب غير مضافة للمجموع لطلاب علمي علوم.
 - علم النفس: أصبح ضمن مواد النجاح والرسوب غير المضافة للمجموع لطلاب الشعبة الأدبية.
 - الفلسفة: تم إلغاؤها نهائياً من الثانوية العامة.
 - اللغة الأجنبية الثانية: أصبحت مادة نجاح ورسوب ولا تضاف إلى المجموع الكلي.



- العلوم المتكاملة: تم دمج مناهج الكيمياء والفيزياء والأحياء في مادة واحدة للصف الأول الثانوي.
- يرى الدكتور عمار على حسن الأديب والمفكر السياسي أن "سلطة القاهرة" تتعامل مع ملف التعليم على أنه مجرد وسيلة لتخريج موظفين تحتاجهم سوق العمل، مشيرًا إلى أن التعليم لا يقتصر فقط على تجهيز الأفراد للعمل في مجالات تقنية كالطب والهندسة، أو في الوظائف الإدارية كالمحاسبة والمحاماة والقضاء، بل يعد وسيلة لفهم العالم والتحضر والتعايش.
- ويضيف أن التعليم يلعب دورًا مهمًا في تكوين وعي الفرد بحقوقه وواجباته، ما يدفعه للمشاركة السياسية الفعالة؛ لكن السلطة الحالية، تتجاهل الأبعاد الأخرى للتعليم، مركزة فقط على إنتاج "آلات" تعمل أو تصدرها لسوق العمل الخارجية، دون الاهتمام بتكوين الإنسان المصري معرفيًا وأخلاقيًا وعلميًا ونفسيًا.
- ويلفت إلى أن إلغاء العلوم الإنسانية يعكس هذا الفهم الخاطئ لدور التعليم. حيث يتعجب من القرار، مؤكدًا أنه كان من المطالبين بإدخال مواد العلوم الإنسانية، وخاصة الفلسفة، لطلاب الكليات العملية، ولكن ما حدث كان العكس تمامًا، حيث تم تقليص تدريس الفلسفة والتاريخ والجغرافيا وعلم النفس والاقتصاد والاجتماع في المرحلة الثانوية.
- كما يستنكر الدكتور محمد عبدالعزيز أستاذ العلوم والتربية بجامعة عين شمس والخبير التربوي، القرارات الأخيرة التي اتخذتها وزارة التربية والتعليم بشأن الثانوية العامة، مؤكدًا أن هذه القرارات لا تصب بشكل كامل في إطار تطوير التعليم بقدر ما هي تغييرات تهدف إلى معالجة عدد من المشكلات، مثل نقص عدد



المعلمين. معبراً عن قلقه من أن هذه القرارات قد لا تكون الحل الأمثل للمشكلات المتراكمة في منظومة التعليم، مثل كثافة الفصول وعجز أعداد المعلمين.¹⁵

- المادة 28 أتاححت لطلاب الثانوية العامة التقدم للامتحان من الخارج لتكرس عدم الانتظام في المدارس، بينما يحدد الوزير المواد التي يجري فيها الامتحان والنهايات الصغرى والكبرى وقواعد قبول الأعداد، ولكل طالب رسب بالدور الأول في مادة أو مادتين على الأكثر حق التقدم لإعادة الامتحان فيما رسب فيه بالدور الثاني، بحيث لا يحصل فيما رسب فيه على أكثر من (50%) من النهاية الكبرى للمادة، كما يجوز للطلاب الراسب إعادة التقدم للامتحان لمرة واحدة فقط يتم بعدها التقدم للامتحان من الخارج برسم قدره 200 جنيه ولمدة عامين فقط. وهكذا يتم الاستمرار في تسليع التعليم.
- تعديل المادة 30 بأن "يهدف التعليم الثانوي الفني إلى إعداد فئة الفني في مجالات الصناعة والزراعة والتجارة والإدارة والخدمات وتنمية الملكات الفنية لدى الدارسين، ويتم القبول في نوعيات التعليم الثانوي الفني بعد الحصول على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي ووفقاً للشروط والقواعد التي يصدر بها قرار من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني".
- تعديل المادة 32 بأن "يكون في كل مدرسة فنية مجلس إدارة تمثل فيه قطاعات الإنتاج والخدمات المعنية لمعاونة ناظرها أو مديرها في الإدارة ويصدر بتشكيل هذا المجلس وتحديد اختصاصاته قرار من المحافظ المختص"، ما يسمح بدخول رجال الأعمال والمستثمرين لإدارة المدارس الفنية وتحديد المواصفات المطلوبة في عمالهم ليصبح دور التعليم مجرد تخريج جيوش من العمل تلي احتياجات المستثمر.

¹⁵ - زاوية ثالثة – منار بحيري - إلغاء مواد من الثانوية العامة في مصر: خطوة نحو التغيير أم تقليص للتعليم؟ تأثير التعديلات الجديدة على نظام الثانوية العامة جديلاً واسعاً حول تأثيرها على جودة التعليم ومستقبل الطلاب والمعلمين في مصر - 19 أغسطس 2024.



- تعديل المادة 36 بأن "يعقد في نهاية الصف الثالث من التعليم الثانوي الفني امتحان عام من دورين يُمنَح الناجحون فيه دبلوم المدارس الثانوية الفنية نظام السنوات الثلاث ويحدد فيه نوع التخصص ويسمح بالتقدم لهذا الامتحان لكل من أتم دراسة المناهج المقررة في الصفوف الثانوية بمدرسة رسمية أو خاصة تشرف عليها الدولة ويؤدي كل من يتقدم لهذا الامتحان رسماً قدره 5 جنيهات".
- ويصدر بتنظيم هذا الامتحان وشروط التقدم له والنهيات الكبرى والصغرى وبدرجات المواد الدراسية قرار من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي. ولا يسمح بالتقدم لامتحان الدبلوم لأكثر من ثلاث مرات ومع ذلك يجوز للطالب التقدم للامتحان من الخارج مرة رابعة على أن يؤدي في هذه الحالة رسماً قدره خمسون جنيهاً.
- أهم ما يميز القانون الجديد هو فرض رسوم على كل إجراءات مراحل التعليم في إطار تسليع الخدمة التعليمية.
- أدخل القانون 7 تعديلات على المادة 37 من قانون التعليم والتي تشمل تفاصيل نظام البكالوريا الجديد. المادة 37 مكرر "مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في الفصل الأول من هذا الباب، يكون نظام البكالوريا نظاماً اختيارياً مجانياً يتقدم إليه من كان حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي، ولا يجوز التحويل منه أو إليه من أنظمة التعليم الثانوي الأخرى أثناء سنوات الدراسة".
- بناء على ذلك يبدو أن الهدف من تعديلات المواد 38، 39 يتركز في تقليل أعداد المقبولين في الثانوي العام وتحويل المتعثرين في الإعدادية إلى نظام البكالوريا الجديد كمرحلة منتهية هدفها توفير عمالة لسوق العمل، وهو تغير خطير لم يتم تمريره منذ بداية الانفتاح، لكن وافق عليه مجلس النواب في 2025، بعد 50 عاماً مما يسمى "الانفتاح الاقتصادي"، وبعد الخضوع لروشتة صندوق النقد الدولي ومؤسسات التمويل الدولية.



- المادة 41 من قانون التعليم قبل التعديل كانت تتطرق إلى التعليم التكنولوجي المتقدم إلا أنه تغير في القانون الجديد إلى "المدارس الفنية"، ولأن هدف المشرع التسليع، قرر أن تكون مهمتها إدارة مشروعات إنتاجية للاستفادة من إمكانياتها. ومن المعروف أن المدارس الفنية كانت تدير مشروعات وتبيع منتجاتها في السوق، ولكن تقنين ذلك بهذا التحديد من شأنه أن يحول التعليم إلى مشروع استثماري.

يتضح لدينا من العرض السابق كيف حقق القانون رقم 169 لسنة 2025 انقلاباً في نظام التعليم، من حيث تقسيم التعليم الإلزامي المنصوص عليه دستورياً إلى مرحلتين: الأولى حتى المرحلة الإعدادية، والتي يمكن بعدها الالتحاق بالتدريب المهني أو الالتحاق بنظام البكالوريا والذي لا يقبل التحويل منه لنظام الثانوية العامة، وبذلك بدلاً من معالجة التسرب من التعليم بعد الإعدادية تم تعميق ذلك بدخول نظام التدريب المهني، بالإضافة إلى فرض رسوم على العديد من الإجراءات خلال المراحل التعليمية وتعميق تسليع التعليم قبل الجامعي.

5-1 التعليم الجامعي

في عام 2023/2022 أصبحت مصر تضم 28 جامعة حكومية بالإضافة إلى جامعة الأزهر، يدرس بها 2.4 مليون طالبة وطالب، ويعمل بها 112.4 ألف عضو هيئة تدريس. بالإضافة إلى عدد من الجامعات الخاصة والأهلية التي درس بها 268.3 ألف طالب يمثلون 10% من طلاب الجامعات، وتضم 12.3 عضو هيئة تدريس.

على مدى الدورة البرلمانية الأخيرة، صدرت العديد من التشريعات التي تخص التعليم الجامعي الخاضع للقانون رقم 49 لسنة 1972. ولكن أدخلت عليه تعديلات عدة، نذكر منها:

1. القانون رقم 54 لسنة 1973.

2. القانون رقم 18 لسنة 1974.



3. القانون رقم 120 لسنة 1974.
4. القانون رقم 70 لسنة 1975.
5. القانون رقم 93 لسنة 1976.
6. القانون رقم 18 لسنة 1981.
7. القانون رقم 42 لسنة 1981.
8. القانون رقم 32 لسنة 1983.
9. القانون رقم 98 لسنة 1986.
10. القانون رقم 232 لسنة 1988.
11. القانون رقم 100 لسنة 1992.
12. القانون رقم 142 لسنة 1994.
13. القانون رقم 82 لسنة 2000.
14. القانون رقم 8 لسنة 2005.
15. القانون رقم 129 لسنة 2006.
16. القانون رقم 84 لسنة 2012.
17. القانون رقم 152 لسنة 2019.
18. القانون رقم 179 لسنة 2020.
19. القانون رقم 1 لسنة 2022.

شملت هذه التغييرات قانون التعليم بالجامعات الحكومية، كما صدرت اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم 809 لسنة 1975 وتعديلاتها، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم



279 لسنة 2018 بتفويض رئيس مجلس الوزراء في عدد من الاختصاصات. وخلال فترة الدورة البرلمانية الأخيرة فقط أصدر رئيس مجلس الوزراء أكثر من 36 تعديلا على لائحة الجامعات الحكومية، تضمنت إضافة كليات جديدة وتخصصات جديدة.

أما جامعة الأزهر فهي خاضعة للقانون رقم 103 لسنة 1961 بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها وتعديلاته، واللائحة التنفيذية للقانون رقم 103 لسنة 1961 بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم 250 لسنة 1975 وتعديلاتها، وقرار رئيس الجمهورية رقم 279 لسنة 2018 بالتفويض في عدد من الاختصاصات.

وبذلك أصبح رئيس مجلس الوزراء هو المسؤول عن التعديلات الخاصة بجامعة الأزهر، من حيث إنشاء كليات جديدة أو فروع في المحافظات أو تغيير مسمي عدد من الكليات أو استحداث وإضافة تخصصات جديدة في كليات جامعة الأزهر. وقد رصدنا صدور أكثر من 24 تعديلا على اللائحة بقرارات من رئيس مجلس الوزراء.

ومنذ عام 199، وبصدور القانون رقم 101 لسنة 1992 والخاص بتأسيس الجامعات الخاصة والمعدل بالقانون رقم 12 لسنة 2009. أصبح لدينا أكثر من 58 جامعة خاصة وأهلية. كما صدر القانون 154 لسنة 2021 بتعديل قانون الجامعات الخاصة والأهلية (في الدورة النيابية الأخيرة). كما صدر قانون إنشاء الجامعات التكنولوجية الصادر بالقانون رقم 72 لسنة 2019 وتعديلاته. وفي ظل مجلس النواب المنتهية دورته صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2417 لسنة 2021 بإنشاء الهيئة القومية للجامعات الأهلية والتكنولوجية. والمعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1093 لسنة 2023.



يمكن الرجوع إلى الجدول رقم (1) والجدول رقم (2) ضمن مرفقات الدراسة للتعرف على عدد القوانين الصادرة بشأن إنشاء وتعديل قوانين الجامعات الخاصة خلال الدورة البرلمانية، والتي بلغت 60 قانونا بإنشاء جامعات خاصة وتعديل في قوانين جامعات خاصة قائمة والتصريح لعدد من الجامعات باستضافة فروع لجامعات أجنبية. كما يتضح من الجدول رقم (2) صدور 31 قانونا بإنشاء جامعات أهلية.

بجانب السماح للجامعات الحكومية بالاستثمار، تم التصريح بإنشاء جامعات أهلية وتكنولوجية للجامعات الحكومية، وكلها أمثلة للفوضى التي يعيشها النظام التعليمي في مصر في علاقته بالحق في التعليم.



2- الحق في الصحة

نص الدستور المصري لعام 2014 في المادة 18 على أن:

"لكل مواطن الحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، وتكفل الدولة الحفاظ على مرافق الخدمات الصحية العامة التي تقدم خدماتها للشعب ودعمها والعمل على رفع كفاءتها وانتشارها الجغرافي العادل.

وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للصحة لا تقل عن 3% من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

وتلتزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المواطنين يغطي كل الأمراض، وينظم القانون إسهام المواطنين في اشتراكاته أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم.

ويجزم الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان في حالات الطوارئ أو الخطر على الحياة".

بذلك، أقر الدستور الحق في الصحة وألزم الدولة بالحفاظ على المرافق الصحية ورفع كفاءتها، وتخصيص 3% من الناتج القومي للصحة وإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المواطنين.

وإذا استخدمنا إحصاءات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء سنجد انخفاض في عدد المستشفيات الحكومية وانخفاض في عدد الأسرة من 98.3 ألف سرير عام 2013 إلى 83 ألف سرير في الحكومة على الرغم من زيادة عدد السكان من 84.6 مليون نسمة إلى 105.2 مليون نسمة.



في الوقت نفسه، ارتفع عدد الأسرة في بمستشفيات القطاع الخاص من 26 ألف سرير إلى 34.5 ألف سرير. وأصبح هيكل الخدمة الصحية في عام 2023 يضم 678 مستشفى حكومي مقابل 1145 مستشفى خاص.¹⁶ أما فيما يتعلق بالإنفاق على الصحة الذي حدده الدستور، نجد أنه في ظل مجلس النواب الأخير ارتفعت قيمته من 108.7 مليارات جنيه في موازنة 2022/2021 إلى 246.2 مليار جنيه في موازنة 2026/2025، ورغم ذلك انخفض حجم أولوية الإنفاق على الصحة من إجمالي مصروفات الموازنة العامة من 5.9% إلى 5.4%، وانخفضت حجم أولويته في الناتج المحلي الإجمالي من 1.5% إلى 1.2% (الدستور ينص على 3%). ما يعني الحاجة لزيادة قيمة الإنفاق على الصحة في العام الحالي لاستيفاء النسبة الدستورية إلى 612.4 مليار جنيه لاستيفاء النسب الدستورية. بالإضافة إلى العجز في عدد الأسرة والأطباء والتمريض.

2-1 قروض الصحة وشروطها

حصلت الحكومة المصرية على قروض عدة في مجال الصحة خلال السنوات الخمس الأخيرة، ووافق عليها مجلس النواب وصدرت كقوانين نذكر منها:

- قرار رئيس الجمهورية رقم 190 لسنة 2021 بشأن الموافقة على اتفاق قرض بين الحكومة والبنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية بشأن مشروع دعم نظام التأمين الصحي الشامل في مصر بمبلغ 400 مليون دولار أمريكي، الموقع بتاريخ 20/1/2021، و 21/1/2021، ويهدف المشروع إلى:
 - 1- توسيع تغطية نظام التأمين الصحي الشامل في مصر في محافظات المرحلة الأولى.
 - 2- تعزيز الحوكمة ودعم المؤسسات المعنية بالتأمين الصحي الشامل في مصر.

¹⁶ - الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - الكتاب الإحصائي السنوي مصر في أرقام 2025 - صفحة 165.



3- توفير الحماية المالية المؤقتة لمواجهة النفقات الصحية المرتفعة التي تتحملها الفئات المهمشة خارج محافظات المرحلة الأولى.

- وجاء في تقرير البنك الدولي للإنشاء والتعمير الصادر عام 2023 والسابق الإشارة إليه، أنه يمول 3 مشروعات في قطاع الصحة في مصر، هي:

أولاً: مشروع تطوير الرعاية الصحية

بحسب البنك الدولي: يهدف المشروع إلى تحسين الخدمات في 600 منشأة للرعاية الصحية الأولية و30 مستشفى وتعزيز الأنشطة التدخلية المعنية بتنظيم الأسرة. ويبلغ إجمالي التمويل 530 مليون دولار، ويبدأ سريان المشروع في 7 سبتمبر 2018 وينتهي في 31 ديسمبر 2023. ويستهدف في سبيل ذلك:

- فحص أكثر من 53 مليون شخص لتحديد مدى الإصابة بالتهاب الكبد الوبائي (فيروس سي) وعلاج أكثر من 1.2 مليون منهم.
- التعاقد مع 780 عاملاً صحياً متخصصاً في الصحة المجتمعية و220 طبيب أسرة.
- وسائل منع الحمل الحديثة (الحقن الذاتي) المستخدمة في تنظيم الأسرة.
- تحسين الخدمة في 600 منشأة رعاية صحية أولية و30 مستشفى.
- فحص 200 ألف حالة يشتبه في إصابتها بفيروس كورونا في أثناء التفشي المبكر للجائحة.
- تدعيم الشبكة الوطنية لبنوك الدم بالسيارات والمعدات اللازمة.



ثانياً: مشروع دعم نظام التأمين الصحي الشامل

تاريخ سريان المشروع 29 أغسطس 2021 وتاريخ انتهاء المشروع 31 أكتوبر 2024، وإجمالي التمويل 400 مليون دولار.

وفقاً للبنك الدولي: "يهدف المشروع إلى تعزيز إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية والاستفادة منها، وقد اختارت مصر نظام تأمين صحي شامل يمثل نقلة تحويلية للوصول إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة، وتحسين الرعاية الصحية لمواطنيها. وتم إقرار قانون التأمين الصحي الشامل في ديسمبر 2017 وسيساند هذا المشروع مصر، من خلال تطبيق نظام التأمين الصحي الشامل. وسيتم توفير حماية مالية مؤقتة، للفئات الأكثر احتياجاً، لحمايتهم من سداد النفقات الصحية المرتفعة، من أموالهم الخاصة، بسبب جائحة كورونا".

بحسب إحصاءات البنك، كان من النتائج الفعلية للمشروع:

- حصول ما يصل إلى 3.1 مليون شخص على خدمة صحية من ممارس عام من الأطباء، ضمن مظلة التأمين الصحي الشامل في محافظات المرحلة الأولى.
- تطوير أطر متابعة جودة الرعاية في العيادات والمستشفيات.

ثالثاً: مشروع التصدي لجائحة فيروس كورونا في مصر

تاريخ سريان المشروع 18 مارس 2021 وتاريخ إقفال المشروع 30 يونيو 2023 وإجمالي التمويل 50 مليون دولار. يهدف المشروع إلى تقوية إجراءات الوقاية واكتشاف حالات الإصابة، والاستجابة لجائحة كورونا في مصر. ويستهدف المشروع الوصول للنتائج الفعلية الآتية:

- إعداد 28 منشأة صحية متخصصة للحجر الصحي والعزل والعلاج من فيروس كورونا.



- زيادة إمدادات معدات الوقاية الشخصية في 70% من المستشفيات العامة.
 - تدريب 10 آلاف من العاملين الصحيين على الوقاية من جائحة كورونا ومكافحتها.
 - تدريب 5 آلاف من الأطباء والصيدلة والممرضين على بروتوكول العلاج والإرشادات الرسمية لوزارة الصحة والسكان بشأن التعامل مع الحالات.
 - دعم تطوير الخطة القومية للتطعيم في مصر.
 - مساندة الجمعيات الأهلية وأكثر من 200 متطوع في أنشطة التصدي للجائحة.
 - مساندة أنشطة تتبع المخالطين منذ بداية تفشي جائحة كورونا.
 - قرار رئيس الجمهورية رقم 399 لسنة 2024، بالموافقة على الاتفاق التمويلي الخاص بمشروع المعايير الخاصة بتعزيز عمليات تصنيع اللقاحات والأدوية وتطبيق التقنيات الصحية، بقيمة 3 ملايين يورو بين حكومة مصر والاتحاد الأوروبي. وكان مجلس النواب قد وافق على هذا القرار خلال جلسته التي عقدت في 22 أكتوبر 2024، في إطار الجهود الرامية إلى دعم قطاع الصحة وتعزيز قدرات التصنيع الدوائي في مصر، بالتعاون مع الشركاء الدوليين.
- هذه نماذج لبعض القروض المرتبطة بالصحة. وننتقل بعد ذلك لأهم التشريعات التي وافق عليها مجلس النواب خلال السنوات الماضية. صدرت عدد من القوانين لتنظيم المهن الصحية والتعليم الطبي وجمع الدم وبلازما ومواجهة الطوارئ الطبية.



2-2 نقل تبعية عدد من المنشآت الطبية

منذ سنوات تتم حركة نقل وتغيير تبعية مستشفيات ووحدات طبية سواء في إطار التجهيز لتطبيق التأمين الصحي الاجتماعي الشامل أو في إطار التجهيز للتأجير بنظام حق الانتفاع. وبمتابعة القرارات التي صدرت في هذا الشأن نجد الآتي:

- تم إنشاء مستشفيات تكامل في القرى الكبرى لتكون وسيطا بين الوحدات الصحية الريفية والمستشفيات المركزية في المراكز، وهي تضم ما بين 10 و20 سريرا. ولكن المشروع يواجه عقبات في تشغيله منذ تسعينات القرن الماضي ويمتد إلى 514 مستشفى تكامل.
- في عام 2016، أعلن الدكتور أحمد عماد الدين، وزير الصحة والسكان حينها، ضم 24 مستشفى تكامليا على مستوى الجمهورية إلى هيئة التأمين الصحي، مشيرا إلى أن مستشفيات التكامل والبالغ عددها 467 مستشفى والتي تم إنشاؤها في تسعينيات القرن الماضي لخدمة 26 محافظة تم تحويل غالبيتها إلى مدارس تمرىض.¹⁷
- وفي عام 2017 أعلن مسؤول بالهيئة العامة للخدمات الحكومية، أن الهيئة انتهت من أعمال تقييم 46 مستشفى تكاملي بالتعاون مع وزارة الصحة والسكان؛ كما تمت صياغة بنود كراسة الشروط الخاصة بطرح المستشفيات للقطاعين الخاص والأهلي.¹⁸

¹⁷ - <https://www.elbalad.news/2099849>

¹⁸ - <https://almaalnews.com/322318/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%AD%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B2%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D9%8A%D9%86%D8%A7%D9%82%D8%B4%D8%A7%D9%86-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D8%B5%D9%8A%D9%84-%D8%B7%D8%B1%D8%AD-%D9%85%D8%B3%D8%AA>



• في عام 2020، صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2374 لسنة 2020 بنقل تبعية المستشفيات والمراكز

الطبية المبينة فيما بعد إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان:

- 1- مستشفى السلوم المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بمطروح.
- 2- مستشفى القصير التابع لمديرية الشئون الصحية بالبحر الأحمر.
- 3- مستشفى سمالوط التابع لمديرية الشئون الصحية بالمنيا.
- 4- مستشفى دير مواس التابع لمديرية الشئون الصحية بالمنيا.
- 5- مستشفى ملوي التابع لمديرية الشئون الصحية بالمنيا.
- 6- مستشفى العجبي التابع لمديرية الشئون الصحية بالإسكندرية.
- 7- مستشفى طوارئ فاقوس التابع لمديرية الشئون الصحية بالشرقية.
- 8- معهد كبد ههيا التابع لمديرية الشئون الصحية بالشرقية.
- 9- مستشفى بلطيم التابع لمديرية الشئون الصحية بكفر الشيخ.
- 10- مستشفى الخارجة التابع لمديرية الشئون الصحية بالوادي الجديد.
- 11- مستشفى بئر العبد التابع لمديرية الشئون الصحية بشمال سيناء.
- 12- مستشفى كوم حمادة التابع لمديرية الشئون الصحية بالبحيرة.
- 13- مستشفى محلة مرحوم التابع لمديرية الشئون الصحية بالغربية.

ووفقا للقرار، تم نقل العاملين بالمستشفيات والمراكز الطبية المذكورة بحالتهم الوظيفية ودرجاتهم المالية إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان بالتنسيق بين وزارة المالية والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة.



- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 362 لسنة 2021 بأن تؤول إلى الهيئة العامة للرعاية الصحية الأصول العلاجية (المستشفيات، ومراكز ووحدات طب الأسرة) الكائنة في نطاق محافظتي الأقصر والإسماعيلية، نقلاً من الجهات المبينة قرين كل منها، وتحل الهيئة العامة للرعاية الصحية محل هذه الجهات في كل ما لها من حقوق وما عليها من التزامات فيما يتعلق بتلك الأصول.
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1000 لسنة 2021، بنقل تبعية المستشفيات المبينة فيما بعد إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان:
- 1- مستشفى العلمين التابع لمديرية الشئون الصحية بمطروح.
- 2- مستشفى سيدي براني المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بمطروح.
- 3- مستشفى الباجور التابع لمديرية الشئون الصحية بالمنوفية.
- 4- مستشفى رأس غارب المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بالبحر الأحمر.
- 5- مستشفى دمياط التخصصي التابع لمديرية الشئون الصحية بدمياط.
- 6- مستشفى المنصورة العام الجديد (المستشفى الدولي) التابع لمديرية الشئون الصحية بالدقهلية.
- 7- مستشفى قلين المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بكفر الشيخ.
- 8- مستشفى الإسماعيلية العام التابع لمديرية الشئون الصحية بالإسماعيلية.
- 9- مستشفى أبو تيج التابع لمديرية الشئون الصحية بأسسيوط.
- 10- مستشفى ناصر العام التابع لمديرية الشئون الصحية بالقليوبية.



- 11- مستشفى قها المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بالقليوبية.
 - 12- مستشفى كفر شكر المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بالقليوبية.
 - 13- مستشفى الخانكة المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بالقليوبية.
 - 14- مستشفى رمد المحلة التابع لمديرية الشئون الصحية بالغربية.
 - 15 - مستشفى أهناسيا المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية ببني سويف.
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1697 لسنة 2021 بنقل تبعية مشرحة كوم الدكة في محافظة الإسكندرية التابعة لهيئة الإسعاف المصرية إلى مصلحة الطب الشرعي بوزارة العدل.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1698 لسنة 2021 بنقل تبعية مستشفى الأمراض النفسية التابعة لمديرية الشئون الصحية بمحافظة السويس إلى وزارة الصحة والسكان (الأمانة العامة للصحة النفسية والعلاج من الإدمان).
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 546 لسنة 2022 بنقل الأصول الموضحة كافة بياناتها بالكشف المرافق من الأصول العلاجية المنقولة إلى الهيئة العامة للرعاية الصحية في نطاق تطبيق منظومة التأمين الصحي الشامل بمحافظتي الأقصر والإسماعيلية. وأرفق بالقرار جدول يضم 15 منشأة صحية بالأقصر و11 منشأة صحية في الإسماعيلية، في إطار التجهيز لتطبيق نظام التأمين الصحي الاجتماعي الشامل بالمحافظتين.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1343 لسنة 2022 بنقل أصول مستشفى الأقصر الدولي بمحافظة الأقصر من الأصول العلاجية المنقولة إلى الهيئة العامة للرعاية الصحية في نطاق تطبيق منظومة التأمين الصحي الشامل بمحافظة الأقصر.



- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1723 لسنة 2023 تُنقل تبعية مستشفى القاهرة الجديدة المركزي التابع لمديرية الشئون الصحية بالقاهرة إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 3954 لسنة 2023 بنقل تبعية عدد من المنشآت والأصول الصحية من الأصول العلاجية المنقولة إلى الهيئة العامة للرعاية الصحية في نطاق تطبيق منظومة التأمين الصحي الشامل بمحافظة الإسماعيلية.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4500 لسنة 2023 تنقل تبعية مركز طب الأسنان التخصصي بزهرهاء مدينة نصر التابع لمديرية الشئون الصحية بالقاهرة إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1101 لسنة 2024 تنقل تبعية مستشفى قفط التعليمي من الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٧٩ لسنة ٢٠٢٤ تعد الأصول الموضحة كافة بياناتها بالكشف المرافق من الأصول العلاجية المنقولة إلى الهيئة العامة للرعاية الصحية في نطاق تطبيق منظومة التأمين الصحي الشامل بمحافظات الإسماعيلية، جنوب سيناء، السويس، الأقصر، أسوان.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2641 لسنة 2025 بنقل تبعية مستشفى الخارجة من أمانة المراكز الطبية المتخصصة بوزارة الصحة والسكان إلى كلية الطب بجامعة الوادي الجديد، ليكون مستشفى جامعيًا تابعًا لكلية الطب المذكورة. (بعد نقل تبعيتها للمراكز المتخصصة في 2020).
- هذه نماذج لعمليات النقل وتغيير التبعية التي تمت سواء في إطار تطبيق التأمين الصحي الشامل أو في إطار تجهيز لعمليات التأجير بحق الانتفاع.



2-3 تسليع الخدمات الصحية

على مدى السنوات الماضية، تم فرض رسوم على الخدمات الصحية في المراكز الصحية ومستشفيات وزارة الصحة المجانية ومستشفيات التأمين الصحي القديم. ومن بين هذه القرارات:

- في عام 2021، وافق مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية، على إنشاء شركة قابضة تحت مسمى "رعاية مصر" تابعة لهيئة الرعاية الصحية "التأمين الصحي الشامل". وبحسب المعلومات المتاحة، فإن هذه الشركة ستكون مسؤولة عن إدارة المستشفيات، وإدارة الكيانات الصحية، وإنشاء المستشفيات وصيانتها، والتحول الرقمي والحلول التكنولوجية في الصحة، وحاضنات الأفكار التكنولوجية الصحية.
- كشف الدكتور أحمد السبكي، رئيس هيئة الرعاية الصحية، ومساعد وزير الصحة، عن الهدف وراء الموافقة على إنشاء شركة قابضة تحت مسمى "رعاية مصر" تابعة للهيئة، وتعمل في مجالات الرعاية الصحية. قائلا إن قانون التأمين الصحي الشامل يتيح لهيئة الرعاية الصحية في المادة 23، إنشاء كيانات لإدارة الخدمات الصحية، وبناء عليه قرر مجلس إدارة الهيئة إنشاء شركة قابضة تتبعها 4 شركات للمضي قدماً في الشق الاقتصادي الخاص بالهيئة.
- وأوضح أن الشركات الأربع هي: شركة متخصصة في بناء المنشآت الصحية بما تمتلكه الهيئة من خبرات في بناء المستشفيات وفقاً للمعايير الدولية، وثانية لإدارة خدمات الرعاية الصحية بما تمتلكه الهيئة من خبرات وكوادر، وثالثة في التحول الرقمي، ورابعة حاضنات الأفكار التكنولوجية الصحية وتختص بتطوير الأفكار في القطاع الصحي وتسويقها.



- نشر موقع المنصة تقريراً بعنوان "رعاية مصر": تأمين صحي هادف للربح 19، وجاء فيه "من يمتلك القدرة على الدفع سيحظى بأولوية العلاج، أما الفقراء فلن يكون أمامهم إلا العلاج في المستشفيات رديئة الخدمة أو التي لا تتوافر فيها الخدمة الصحية بصورة جيدة".
- وقالت الباحثة المتخصصة في الاقتصاد والسياسات العامة، سلمي حسين أنه بحسب المادة 23، تأسست شركة "إي هيلث" في ديسمبر الماضي، بموجب شراكة بين الهيئة العامة للتأمين الصحي الشامل و"إي فاينانس للاستثمارات المالية والرقمية" برأسمال مدفوع قدره 100 مليون جنيه، وتساهم فيها الهيئة بنسبة 50% + سهم واحد، و"إي فاينانس" بنسبة 35% إلا سهم واحد، فيما لم تذكر "إي فاينانس" في إفصاح مرسل للبورصة المصرية عن مالكي النسبة الباقية من أسهم الشركة.
- الشركة متخصصة في تطوير وإدارة وتشغيل الخدمات التكنولوجية والرقمية لقطاع التأمين الصحي على مستوى البلاد، وفقاً لبيان الشركة للبورصة. ومن المستهدف إمكانية طرحها في البورصة، حيث تقول سلمي حسين إن إنشاء شركة قابضة يعني أنها هادفة للربح، مع إمكانية طرحها في البورصة، واصفة ذلك بأنه خصخصة للتأمين الصحي الشامل الجديد، متسائلة عن جدوى بناء الحكومة مستشفى خاص، إذ يجدر بالحكومة الانشغال ببناء وحدات صحية في القرى أو الأماكن النائية لخدمة المواطنين.
- وتُضيف أنه بهذه الشركة الجديدة سيكون هدف الحكومة تقديم خدمات ذات عائد مادي، وليس بناء مستشفى عام، وأن هذا القرار سيبقي الوضع كما هو عليه، فمن يمتلك القدرة على الدفع سيحظى بأولوية العلاج، أما الفقراء فلن يكون أمامهم إلا العلاج في المستشفيات رديئة الخدمة أو التي لا تتوافر فيها الخدمة الصحية بصورة جيدة. وتعتقد أن في النهاية قرار تأسيس الشركة يُفرغ القانون من محتواه.



في عام 2008، صدر قرار بتأسيس شركة قابضة للتأمين الصحي وتم الطعن عليه أمام مجلس الدولة، حيث قضت محكمة القضاء الإداري برئاسة المستشار أحمد الشاذلي بوقف تنفيذ القرار رقم 637 لسنة 2007 الذي أنشأ الشركة القابضة للرعاية الصحية، ونقل أصول عيادات ومستشفيات التأمين الصحي التابعة للهيئة العامة للتأمين الصحي إليها.

واستندت حيثيات الحكم إلى أن قرار رئيس الوزراء بإنشاء الشركة القابضة خالف الحماية المكفولة للحق في الصحة بموجب الدستور المصري في المادة رقم 16 (بشأن كفالة الخدمات الصحية) والمادة رقم 17 (بشأن الحق في خدمات التأمين الصحي).

كما استند الحكم إلى قرار رئيس الجمهورية عام 1981 بالموافقة على انضمام مصر إلى العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي يكفل في المادة 12 "حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية".

وأشار الحكم في تفسير هام إلى الشرح الرسمي الصادر لنص هذه المادة عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأمم المتحدة في عام 2000.

وجاء في الحكم أن "التأمين الصحي على رأس وسائل ومظاهر الحق في الصحة، والذي بات بدوره يمثل حقاً من الحقوق الإنسانية في القوانين والتشريعات المنظمة لحقوق الإنسان على المستويين الداخلي والدولي، وذلك للارتباط الوثيق بين الحق في الصحة والحق في الحياة، وكفالة الدولة للرعاية الصحية تحول دون أن يكون الحق في الصحة محلاً للاستثمار أو المساومة والاحتكار".

كما قررت المحكمة أن "كفالة حق المواطن في الرعاية الصحية ليس مجرد إقرار لحق أساسي من حقوق الإنسان، ولكنه ضمان لتحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية".



بل ذهبت المحكمة إلى أبعد من ذلك في التأصيل القانوني للحق في الصحة، بحيث عدّت القواعد المنظمة للتأمين الصحي الاجتماعي جزءاً من قواعد النظام العام التي لا يجوز مخالفتها حتى عن طريق إصدار التشريعات: "إزاء حيوية قواعد التأمين الصحي الاجتماعي، وتعلقها بالنفع العام وبالمصالح الهامة في المجتمع وارتباطها بحماية الطبقات الضعيفة تحقيقاً لعدالة التوزيع، فإن هذه القواعد تنتمي إلى النظام العام، بما أكد عليه الدستور، ونصت عليه تشريعات التأمين الصحي والمواثيق والعهود الدولية".

لكن بعد 13 عاماً من حكم القضاء الإداري عادت الحكومة لتعيد الكرة وتؤسس شركة قابضة جديدة.²⁰

- قرار وزارة الصحة والسكان ووزارة التنمية المحلية رقم 75 لسنة 2024 بإصدار اللائحة الأساسية للمنشآت الصحية التابعة لوحدات الإدارة المحلية. بأن تسري أحكام اللائحة الأساسية المرافقة على المستشفيات ومراكز الخدمات العلاجية والوحدات الرئيسية للرعاية الصحية الأولية ومكاتب الصحة المستقلة التابعة

- 20

<https://eipr.org/press/2008/09/%D8%AD%D9%8A%D8%AB%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%B6%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%B1%D8%B9%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%AD%D9%8A%D8%A9%D8%AA%D8%B6%D8%B9-%D8%A3%D8%B3%D8%B3%D8%A7%D9%8B-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%AD%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B5%D8%B1>



لوححدات الإدارة المحلية. ونصت المادة (9) على أن تصل نسبة العلاج الاقتصادي إلى 75% والعلاج المجاني إلى ما لا يقل عن 25%، وبذلك أصبحت السمة السائدة هي العلاج بأجر في الوحدات المجانية.

- تكون أولوية استحقاق العلاج المجاني للمواطنين الحاصلين على معاش تكافل وكرامة أو حاملي بطاقات الخدمات المتكاملة أو أسر الشهداء والضحايا والمفقودين ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرههم أو بناء على توصية لجنة البحث الاجتماعي بالمستشفى.

- أنهى القرار عصر العلاج المجاني، ففي المادة (10) أقر بتحصيل قيمة كشف وعلاج قدرها 10 جنيهات من المترددين على العيادات الخارجية الصباحية، وتجاوز زيادتها بناء على اقتراح مجلس الإدارة واعتماد مدير المديرية المختص وبما لا يتجاوز 5 جنيهات في المرة الواحدة وبحد أقصى 5 أضعاف ذلك المقابل. وكذلك فرض 5 جنيهات رسم زيارة المريض، مع توزيع الحصيلة على العاملين بالمستشفى أو المركز الصحي.

- أقر تشكيل مجلس إدارة لكل منشأة صحية يكون من بين أعضائه شخصية عامة من المهتمين بالصحة ولم يوضح شروط ذلك وماذا يمثل كثقل وسط مجلس مكون من 10 أفراد. كما اهتمت اللائحة في أكثر من مادة بنسب توزيع العائد على العاملين.

- من المؤكد أننا مع تحسين أجور الفرق الصحية من أطباء وتمريض وإداريين وعمال، لكن ذلك يكون من الموازنة العامة وليس كعائد من العلاج الاقتصادي بأجر الذي قضى على آخر حصن للفقراء في مصر.

- أصدر الدكتور خالد عبدالغفار، وزير الصحة والسكان، قراراً رقم 92 لسنة 2024 بشأن قيمة الكشف في العيادات المتخصصة في المستشفيات الحكومية ومراكز الخدمات العلاجية في الفترات الصباحية والمسائية.



تضمن قرار وزير الصحة والسكان رقم 92 لعام 2024 جدولاً يتضمن أسعار الكشف الجديدة، التي جاءت كالتالي:²¹

- تحديد قيمة الكشف لدى الممارس العام بقيمة 15 جنيهاً.
- تحديد قيمة الكشف لدى مساعد الاختصاصي بقيمة 20 جنيهاً.
- تحديد قيمة الكشف لدى الاختصاصي بقيمة 25 جنيهاً.
- تحديد قيمة الكشف لدى الاستشاري بقيمة 45 جنيهاً.
- قرار وزير الصحة والسكان رقم 95 لسنة 2024 بتحديد أسعار الخدمات الصحية بالمنشآت الصحية التابعة لوحدات الإدارة المحلية طبقاً للأسعار المعمول بها بالعلاج على نفقة الدولة، وفيما لم يرد به نص خاص بالأسعار يعمل في شأنه بقائمة الأسعار المرفقة بهذا القرار، وتبلغ خدمات الإقامة الداخلية في الليلة بالدرجة الأولى العادية 140 جنيهاً والمرافق 80 جنيهاً والدرجة الثالثة 40 جنيهاً والمرافق على كرسي دون وجبات 20 جنيهاً.
- عند دخول المريض المستشفى يوقع بما يفيد بموافقته على العلاج بالقسم الداخلي بالمستشفى والموافقة على تسديد أجور العلاج والخدمات العلاجية الأخرى بالأسعار المحددة بالشروط الموضوعة.
- وإذا بلغت تكاليف العلاج 70% من التأمين المدفوع مقدماً على المريض دفع 50% من قيمة التأمين الخاص بدرجة. ولا يجوز قبول حالة خاصة إلا حال دفع المريض 70% من التأمين مقدماً، ولا يجوز تأجيل سداد كل أو جزء من فاتورة المستشفى عند خروج المريض إلا في حالة تعهد مكتوب من الطبيب المشرف على

²¹ - جريدة المال – عبدالصمد ماهر - 25 جنيهاً للأخصائي و45 للاستشاري.. الصحة ترفع أسعار الكشف بالعيادات المتخصصة بالمستشفيات العامة – 12 مارس 2024.



الحالة. وبذلك انتهى عصر العلاج المجاني وتم تسعير الخدمات الصحية كافة مع استثناء نسبة من ذوي الإعاقة وأصحاب معاش تكافل وكرامة.

- قرار وزارة الصحة والسكان رقم 130 لسنة 2024 بإصدار اللائحة المالية والإدارية الموحدة لصناديق تحسين الخدمة بالمستشفيات والمعاهد التعليمية التابعة للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية. ويركز القرار على موارد صندوق تحسين الخدمة وأوجه إنفاقها.
- قيمة الإقامة الداخلية في سرير بالدرجة الثالثة ليلة مقابل 150 جنيها و30 جنيها خدمة تمريض و50 جنيها للمرافق وتصل إلى 380 جنيها في الدرجة الأولى و60 جنيها مقابل خدمات التمريض و175 جنيها للمرافق في الليلة. حتى سرير الرضيع إيجاره 75 جنيها في الليلة للدرجتين الثانية والثالثة و150 جنيها في الليلة للدرجة الأولى. وإذا طلب المريض ممرضة مرفقة يكون ذلك مقابل 650 جنيها يوميا.
- تبلغ تكلفة العملية الجراحية الكبرى 1600 جنيها للدرجة الأولى و1000 جنيها للدرجة الثالثة والأطباء المساعدين 400 جنيها للأولى و250 جنيها للثالثة والتخدير 320 جنيها للأولى و200 جنيها للثالثة. ذلك إضافة إلى رسوم فتح غرفة العمليات تضاف إليها 100 جنيها قيمة غاز الأكسجين لمدة نصف ساعة، بالإضافة إلى قيمة المستلزمات والأدوية المستخدمة داخل غرفة العمليات.
- وتتراوح قيمة المناظير بين 1000 جنيها و1500 جنيها، والحضانات 350 جنيها في الليلة وجلسات الغسيل الكلوي 600 جنيها منها 300 جنيها مقابل استخدام الجهاز و300 جنيها الطبيب. أما العيادات الخارجية فتبلغ قيمة الكشف لدى الاختصاصي 50 جنيها والاستشاري 75 جنيها.
- يتألف القرار من 170 صفحة، ويضع أسعارا لمختلف الخدمات الصحية، ويمكننا بكل ثقة القول انه مسمار في نعش العلاج المجاني والحق في الصحة، اللذين أصبحا مدفوعي التكلفة، بما يمثل نهاية ما عرف بالعلاج المجاني.



- قرار وزير الصحة رقم 93 لسنة 2024 باقتصار صرف العلاج للمتكردين على العيادات الخارجية الصباحية في المنشآت الصحية التابعة لوحدات الإدارة المحلية على صنف واحد مجاني من قائمة الأدوية الأساسية لعلاج الحالة، على أن تتولى الإدارة المختصة بالشئون الصيدلية بوزارة الصحة والسكان إصدار قائمة بهذه الأدوية وتحديثها بصفة دورية بما يراعي المستجدات ومعدلات الإتاحة للأصناف.
- وعندما ثار الرأي العام وبعض أعضاء مجلس النواب ضد القرار، صدر القرار رقم 246 لسنة 2024 الذي قرر أن يكون صرف العلاج المجاني للمتكردين على العيادات الخارجية الصباحية في المنشآت الصحية التابعة لوحدات الإدارة المحلية مقتصرًا على الأدوية الضرورية التي تتطلبها الحالة الصحية شريطة أن تكون من قائمة الأدوية الأساسية لعلاج الحالة، على أن تتولى الإدارة المختصة بالشئون الصيدلية بوزارة الصحة والسكان تحديث هذه القائمة بصفة دورية بما يراعي المستجدات ومعدلات الإتاحة. وتزايدت شكاوى مرضى الأمراض المزمنة من عدم توافر الأدوية الأساسية المقررة لعلاجهم واضطرار القادرين إلى شرائها من السوق خارج المستشفيات.
- لم يسلم نظام التأمين الصحي القديم من حى التسليع للخدمة الصحية، وقد صدر قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم 230 لسنة 2024 بشأن تعديل قائمة أسعار الخدمات الطبية بوحدات الهيئة لغير المؤمن عليهم. ويوجد تشابه كبير بين نظام التسعير في خدمات التأمين الصحي لغير المؤمن عليهم وأسعار العلاج بأجر في المستشفيات العامة.
- كشفت هيئة الإسعاف المصرية في بيان رسمي عن اعتماد لائحة جديدة بأسعار الخدمات الإسعافية غير الطارئة، وجاءت هذه الخطوة في إطار جهود الهيئة لمواكبة ارتفاع التكلفة التشغيلية لسيارات الإسعاف والأطقم الطبية. وتراوح تكلفة نقل الحالات غير الطارئة داخل المحافظة بين 450 جنيهًا و3775 جنيهًا، بينما تتراوح تكاليف النقل بين المحافظات من 550 جنيهًا إلى 9100 جنيه حسب المسافة.



- كما تم تحديد أسعار خدمات التأمينات للجهات الخارجية بين 400 جنيه و49 ألف جنيه، لتشمل تأمين المنافسات الرياضية والفعاليات الجماهيرية. وتضمنت اللائحة أيضًا خدمات إسعافية مستحدثة، مثل إيجار الجولف كار بسعر 2500 جنيه في اليوم وإيجار الاسكوتر الكهربائي بسعر 2000 جنيه.
- أصدر الدكتور خالد عبد الغفار، نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الصحة والسكان، قرار رقم 220 لعام 2025، والذي ينص على تحريك أسعار الخدمات الطبية التي تقدمها مستشفيات الصحة النفسية ومراكز العلاج من الإدمان. ويتضمن القرار زيادة في تكاليف الإقامة في المستشفيات، وتكاليف الكشف الطبي، وجلسات الدعم النفسي والعلاج، وفحوصات الذكاء، وتذاكر الدخول، وصرف الأدوية النفسية، وبعض الخدمات المقدمة للأطفال. أثار القرار جدلاً واسعاً ومخاوف بشأن تأثيره على قدرة المرضى على تلقي العلاج.
- أبرز بنود القرار:
 - رفع أسعار الإقامة: تتراوح تكلفة الإقامة اليومية بين 150 جنيهًا للقسم الاقتصادي و550 جنيهًا للأجنحة الخاصة، ولا تشمل الخدمات الطبية الأخرى.
 - زيادة أسعار الكشف: يبلغ سعر الكشف الطبي 200 جنيه، بينما تصل تذكرة الكشف في العيادات التخصصية إلى 20 جنيهًا.
 - أسعار جلسات الدعم والعلاج: تبلغ تكلفة جلسة الدعم النفسي لمريض الإدمان 100 جنيه، وجلسات المتابعة الشهرية 400 جنيه، وجلسة الإرشاد الأسري 20 جنيهًا.
 - خدمات الأطفال: رفع أسعار خدمات مثل كشف التخاطب وجلسات تعديل السلوك والرعاية النهارية حسب التفاصيل المذكورة في القرار.



- خدمات أخرى: زيادة أسعار اختبارات الذكاء، التحاليل، وصرف الأدوية النفسية، بالإضافة إلى زيادة سعر الاستشارة التليفونية أو عبر المنصة الوطنية للصحة النفسية إلى 50 جنيهًا.
- أقام محامو المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية دعوى قضائية رقم 86235 لسنة 79 قضائية أمام محكمة القضاء الإداري بالقاهرة، وكلاء عن عدد من المتضررين من أوصياء وأولياء أمور عدد من المرضى إلى جانب مختصين ومهتمين بمجال الطب النفسي، ضد كل من وزير الصحة بصفته، والأمين العام للأمانة العامة للصحة النفسية والعلاج من الإدمان بصفته، ورئيس المجلس القومي للصحة النفسية بصفته، ومدير مستشفى العباسية للصحة النفسية والعلاج من الإدمان بصفته، بشأن قرار الوزير رفع تكاليف الرعاية والعلاج بمستشفيات الصحة النفسية.
- تعزم الحكومة المصرية إطلاق أكبر خطة لتعزيز الاستثمار في الرعاية الصحية، من خلال فتح الباب أمام القطاع الخاص للمشاركة في إنشاء وتشغيل المستشفيات العامة، ما أثار تساؤلات واسعة بشأن مدى تأثير ذلك على المرضى، خصوصًا الفئات محدودة الدخل. وأتاحت وزارة الصحة المصرية نحو 40 مشروعًا أمام القطاع الخاص يتعلق بتشغيل وإنشاء المستشفيات بعدد من المحافظات على مستوى الجمهورية، ضمن الخطة الاستثمارية لقطاع الصحة خلال السنوات العشر المقبلة.
- تتضمن القائمة عددًا من المستشفيات التي تم إنشاؤها أو تطويرها حديثًا وتمتلك بنية تحتية متكاملة وأجهزة طبية، أبرزها:
 - مستشفى أبو تيج التخصصي (أسيوط): تضم 7 غرف عمليات، 86 سريرًا داخليًا، 15 حضانة، و20 سرير رعاية.
 - مستشفى ديروط (أسيوط): بطاقة 104 أسرة داخلية، و42 سرير رعاية، و35 ماكينة غسيل كلوي.



- مستشفى كوم حمادة (البحيرة): تضم 7 غرف عمليات، 110 أسرة داخلية، وحدة قسطرة قلب، و40 ماكينة غسيل كلوي.
 - مستشفى العجوزة (الجيزة): مستشفى كبير مكون من 9 مباني ويحتوي على 120 سريرًا داخليًا، 11 غرفة عمليات، و47 ماكينة غسيل كلوي.
 - مستشفى البنك الأهلي للرعاية المتكاملة (القاهرة): بطاقة 53 سريرًا داخليًا، و20 سرير رعاية.
 - مستشفى السلام التخصصي (القاهرة): 128 سريرًا داخليًا، 62 سرير رعاية، و8 غرف عمليات.
 - مستشفى قنا الجديدة: 119 سريرًا داخليًا، 22 رعاية، و13 حضانة.
 - مستشفى الجلالة الجامعي (السويس).
- كما طرحت وزارة الصحة تأجير صيدليات المستشفيات العامة للقطاع الخاص، وكذلك تأجير العيادات الخارجية في المستشفيات العامة للقطاع الخاص.
- هكذا تتم عمليات التسليع والتأجير للمنشآت والخدمات الصحية.

2-4 تشريعات للخدمة الصحية

- القانون رقم 12 لسنة 2022 بإنشاء وتنظيم المجلس الصحي المصري وهو القانون الخاص بالتعليم الطبي بعد الجامعي والتدريب الطبي المستمر. كما صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 3798 لسنة 2023 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء وتنظيم المجلس الصحي المصري. الذي نص على أن يعقد



المجلس الاختبارات المؤهلة للحصول على ترخيص مزاولة المهن الصحية، ويشترط أن يجتاز طالب الترخيص بنجاح الاختبار الذي يقرره المجلس للحصول على الترخيص.

- يمنح المجلس شهادة معتمدة تسمى «البورد» المصري للمتقدمين للحصول عليها من خريجي كليات القطاع الصحي بعد اجتياز البرنامج التدريبي والاختبار الموحد لكل تخصص من التخصصات الصحية الخاضعة لأحكام قانون إنشاء وتنظيم المجلس.

كما يتولى اعتماد مراكز التدريب وضمان الجودة. وتُحصّل الهيئة رسوما مقابل اعتماد الشهادات المهنية، ورسوما لاعتماد أماكن التدريب الصحي، ورسوما لاعتماد المشرفين، ورسوما لاعتماد برامج التدريب الصحي، ورسوما لاختبارات مزاولة المهنة، ورسوما لاختبار البورد المصري.

- قانون رقم 8 لسنة 2021 بإصدار قانون تنظيم عمليات الدم وتجميع البلازما لتصنيع مشتقاتها وتصديرها. وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2603 لسنة 2021 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم عمليات الدم وتجميع البلازما لتصنيع مشتقاتها وتصديرها.

- قرار مجلس الوزراء رقم 68 لسنة 2022 بالموافقة على منح شركة "جريفولز إيجيب لمشتقات البلازما - ش.م.م" الموافقة الواحدة المنصوص عليها بالمادة (20) من قانون الاستثمار المشار إليه عن مشروع "إقامة وتشغيل مصنع لفصل البلازما وتنقيتها لتصنيع المنتجات الدوائية النهائية المشتقة منها وإنشاء وتشغيل 20 مركزاً لتجميع البلازما في مختلف أنحاء مصر.

- تشمل الموافقة الواحدة الصادرة للشركة المشار إليها إقامة المشروع وتشغيله وإدارته بما في ذلك تراخيص البناء وتخصيص العقارات اللازمة للمشروع، وتكون الموافقة الواحدة نافذة بذاتها دون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر.



- "جريفولز إيجيبث لمشتقات البلازما - ش.م.م" هي شركة مشتركة بين الحكومة المصرية، ممثلة في جهاز مشروعات الخدمة الوطنية، وشركة جريفولز العالمية، وهي شركة رائدة في صناعة مشتقات البلازما.
- قانون رقم 139 لسنة 2021 بإنشاء صندوق مواجهة الطوارئ الطبية المعدل بالقانون رقم 5 لسنة 2024. يهدف الصندوق لمواجهة الطوارئ الطبية والأمراض الوراثية والنادرة. كما يهدف الصندوق إلى دعم وتمويل الخدمات الطبية المقدمة للمواطنين وكفالة استدامتها في حالات الكوارث والطوارئ الطبية والأزمات والأوبئة. يتم الصرف من حصيلة موارد الصندوق بقرار من رئيس مجلس الأمناء في الأغراض الآتية:

- 1- تغطية تكاليف حالات الكوارث والطوارئ الطبية والأزمات والأوبئة.
- 2- تغطية الحالات التي تستلزم التدخلات الطبية الحرجة والدقيقة لمنع تراكم العمليات الجراحية الكبرى التي يعتمد عليها مجلس الأمناء.
- 3 - المساهمة في نفقات علاج المرضى الخاضعين لنظام العلاج على نفقة الدولة بما يتفق وأغراض الصندوق.

2- 5 تشريعات مرتبطة بأجور وبدلات الأطباء

يشكل مطلب زيادة الأجور والحوافز والبدلات الخاصة بالأطباء أحد دعائم الإصلاح الصحي في مصر. وقد صدرت تشريعات مهمة في هذا الشأن منها:



- في القانون رقم 14 لسنة 2024 بشأن تعديل عدد من أحكام قانون بتنظيم شئون أعضاء المهن الطبية العاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان من غير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة الصادر بالقانون رقم 14 لسنة 2014، تم رفع بدل المخاطر ليصبح على النحو التالي:

- 2000 جنيه للأطباء البشريين.
 - 1600 جنيه لأطباء الأسنان والصيدلة والبيطريين واختصاصي العلاج الطبيعي.
 - 1500 جنيه لاختصاصي التمريض العالي والكيميائيين والفيزيقيين.
 - 1350 جنيهًا للحاصلين على دبلومات فنية لفني التمريض والفنيين الصحيين.
- كما تم رفع بدل السهر وبدل المبيت وكذلك فئات مكافأة الجهود غير العادية مقابل القيادة والإشراف.

- نشرت الجريدة الرسمية، قرار رئيس الجمهورية، رقم 173 لسنة 2025 بشأن تعديل عدد من أحكام قانون تنظيم شئون أعضاء المهن الطبية العاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان في العدد 35 مكرر في أول سبتمبر 2025. يصرف حافز مناطق نائية بنسبة تتراوح بين (200%) إلى (600%) من الأجر الأساسي للأطباء البشريين وأطباء الأسنان والأطباء البيطريين والصيدلة وممارسي اختصاصي العلاج الطبيعي والتمريض العالي وخريجي كليات العلوم من الكيميائيين والفيزيقيين، واختصاصي تكنولوجيا العلوم الصحية التطبيقية، وفني التمريض والفنيين الصحيين المغتربين العاملين بالمستشفيات ووحدات الرعاية الصحية التي تقدم خدمة علاجية بمحافظات مطروح والوادي الجديد وأسوان وشمال وجنوب سيناء والبحر الأحمر ومنطقة القنطرة شرق بمحافظة الإسماعيلية ومنطقة الواحات البحرية بمحافظة الجيزة، وغيرها من المناطق التي يصدر بشأنها قرار من رئيس مجلس الوزراء باعتبارها منطقة نائية. وكذلك تعديل جدول بدل السهر والمبيت.



- قررت وزارة الصحة وقف صرف الوجبات الغذائية للأطباء العاملين بنظام تجميع ساعات العمل في المستشفيات؛ كخطوة لترشيد الإنفاق الحكومي، على الرغم من اعتراض نقابة الأطباء ومطالبتها بإلغاء القرار.

ترفض النقابة هذا القرار وتراه تراجعاً في حقوق الأطباء، وتشدد على أن وجبة العمل ضرورية لمن يعمل لمدة 12 ساعة متواصلة أو أكثر بغض النظر عن نظام العمل، وفقاً للقرار الوزاري رقم 783 لسنة 2016. تشير مصادر إلى وجود عجز بالأطباء يبلغ 33% في المستشفيات العام كنتيجة لهذه الممارسات، كما يبلغ معدل الأطباء مقارنة بعدد السكان في مصر حوالي 8.6 طبيب لكل 10 آلاف مواطن، بينما يبلغ المعدل العالمي حوالي 23 طبيباً لكل 10 آلاف مواطن، مع العلم أنه يوجد حوالي 212 ألف طبيب مسجل ومرخص، يعمل منهم فعلياً حوالي 82 ألفاً فقط، أي بنسبة 38%. كما يقدر عجز التمريض الحالي بحوالي 75 ألف ممرض وممرضة في جميع أنحاء الجمهورية، وهو ما ينعكس على جودة الخدمات الصحية المقدمة.

- وهاجر 130 ألف طبيب خارج مصر يمثلون نسبة 61.4% من عدد الأطباء المصريين، وقفزت معدلات هجرة الأطباء من 2612 في عام 2018 إلى أكثر من 7 آلاف طبيب في عام 2023، في حين أن عدد خريجي الطب في جميع الكليات المصرية الحكومية والخاصة 10 آلاف طالب فقط، ما يولد الحاجة إلى زيادة أعداد الخريجين الأطباء من 10 آلاف إلى 29 ألف طبيب سنوياً.

- في عام 2022، عرضت دكتورة سحر حلمي، رئيس قطاع الموارد البشرية والبحوث بوزارة الصحة والسكان، أحدث الإحصائيات بشأن الكوادر الطبية الموجودة على رأس العمل فعلياً، وحجم الاحتياج الفعلي لكل منها، أظهرت وجود عجز بنسبة 50% في الأطباء، و35% للتمريض، و25% في أعداد الفنيين الصحيين. ما يستدعي وجود رؤية مختلفة لتغطية العجز في الكوادر الطبية والوصول للمعدلات العالمية في الدول الشبيهة بنا.



- إضافة لما سبق أصدر مجلس النواب قانونيين يشكلان عدوانا صارخا على الحق في الصحة ودفع للمزيد من هجرة الأطباء، هما: قانون المسؤولية الطبية وقانون تأجير المنشآت الصحية الحكومية، نذكرهما فيما يلي:

2-6 قانون رقم 13 لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون تنظيم المسؤولية الطبية وسلامة المريض

اعترض جموع الأطباء على القانون ورفضوا عددا من مواده منها:

الحبس الاحتياطي: يعارض الأطباء بشدة الحبس الاحتياطي، نظراً لأن الطبيب معروف محل إقامته وعمله، ويرون أن وجوده غير مبرر في القضايا المهنية.

الحبس العقابي: يرفض الأطباء أيضاً تطبيق عقوبة الحبس في حالات الخطأ الطبي غير العمدى، حيث يرونه عقوبة غير مطبقة في معظم دول العالم، وأن الخطأ الطبي غير المتعمد يجب أن يستوجب التعويض المدني فقط .

التقرير الفني: يطالب الأطباء بأن يكون التقرير الفني الصادر عن اللجنة العليا للمسؤولية الطبية مُلزماً لجميع جهات التحقيق والتقاضي، على عكس ما ورد في القانون الذي "يجيز" الاستعانة به.

في مقال له، كتب الدكتور حسام عبدالله رئيس وحدة أطفال الأنابيب الأسبق في مستشفى ليستر بالعاصمة البريطانية لندن، في صحيفة "الشروق" أن "مشروع المسؤولية القانونية للأطباء في مصر يستند إلى فلسفة خاطئة تصوّر العلاقة بين الطبيب والمريض كصراع دائم. ورغم أن الهدف الظاهري للقانون هو حماية حقوق الطرفين، إلا أن تطبيقه العملي قد يضر بكليهما، إذ يشجع على تقديم الشكاوى ضد الأطباء دون تعريف واضح للأخطاء الطبية والمضاعفات المحتملة".



ويقول إن "القانون يعكس شعورًا متزايدًا لدى الأطباء بأنهم مستهدفون، وكأن الهدف هو معاقبتهم وضبط سلوكهم بالقوة. يحدث هذا وسط تصورات شعبية عن "جشع الأطباء" واعتقاد بأنهم يجنون أرباحًا طائلة، على الرغم من أن معظمهم يعمل في ظروف مادية شاقة، حيث يضطرون للعمل في أكثر من مكان لتأمين أساسيات المعيشة".

ويضيف: "القانون به خلط كبير بين ما هو مدني وما هو جنائي، ويفتقر إلى تعريفات واضحة للأخطاء الطبية، ما أثار قلقًا من إمكانية سجن الأطباء بسبب مضاعفات محتملة (وهو إجراء نادر الحدوث في كل دول العالم – ولا يحدث إلا في حالات الجرائم الجنائية). وعلى الرغم من تعديل النص ليقصر الحبس على الأخطاء الجسيمة، إلا أن الغموض ما يزال يكتنف معايير تحديد الخطأ الجسيم، مع ترك القرار للجنة عليا. لكن القلق يبقى قائمًا بشأن مصير الطبيب أثناء انتظار القرار، حيث قد يواجه خطر الحبس بسبب ممارسته المهنة".

وشدد على أن "المثير للدهشة أن هذا القانون لم يكن نتيجة مطالب شعبية أو حركة منظمة من المرضى، ما يثير تساؤلات بشأن الفلسفة من ورائه. بدلًا من ذلك، أثار غضبًا واسعًا بين الأطباء، ودفع الكثيرين للتفكير في الهجرة أو ترك المهنة".²²

كما حذرت الدكتورة هنا أبو الغار، أستاذ طب الأطفال بجامعة القاهرة، من تداعيات مشروع قانون المسؤولية الطبية الذي يهدد استقرار المهنة ويهدد الأطباء بشكل مباشر، مؤكدة أن القانون سيزيد من معاناة الأطباء، وسيضعهم في مواجهة مباشرة مع المرضى دون حماية قانونية كافية.

²² - الشروق - د. حسام عبد الله يكتب: نظرة نقدية لمشروع قانون المسؤولية القانونية للأطباء في مصر - 16 يناير 2025.



وكشفت عن أن مصر تخسر أكثر من نصف أطبائها بسبب الظروف الاقتصادية الصعبة والبحث عن حياة كريمة خارج البلاد، مشددة على أن هجرة الأطباء تؤثر بشكل كارثي على النظام الصحي، الذي أصبح في وضع حرج يهدد بانتهيار شامل.²³

ويرفض محمد فريد أمين عام نقابة الأطباء، بشكل قاطع التعديلات التي أعلن عنها البرلمان في مشروع قانون المسؤولية الطبية، ويؤكد أن حبس الأطباء كما هو بل أسوأ مما كان، فالقانون يتيح للجهات القضائية اتخاذ قرارات بالحبس الاحتياطي لارتكاب الأطباء أخطاء طبية عند تقديم الخدم، ما يعني أن الأطباء يتعرضون لتهديد دائم بالحبس حتى في حالات الخطأ غير الجسيم، ويضاف إلى ذلك العقوبات السالبة للحرية في قضايا الممارسة المهنية التي تظل تشكل عبئاً كارثياً على القطاع الصحي.

كما يتحدث عن أهمية إلغاء الحبس الاحتياطي بشكل نهائي في قضايا الممارسة الطبية، ويؤكد ضرورة عدم توقيع أي عقوبات سجن على الأخطاء الطبية غير الجسيمة.²⁴

أما الدكتورة مني مينا الأمين العام الأسبق لنقابة الأطباء، عبرت عن رفضها ومخاوفها الكبيرة تجاه مشروع قانون "المسؤولية الطبية" الجديد، محذرة من تداعياته السلبية على مهنة الطب وحماية الأطباء والمرضى على حد سواء، وأن هذه التعديلات تُلقي عبئاً هائلاً على عاتق الأطباء، وتهدد مستقبل المهنة، كما لا تستجيب للمطالب

²³ - اخبار الغد - الدكتورة هنا أبو الغار تحذر: قانون المسؤولية الطبية يدمر مهنة الطب في مصر - 2025/1/12.

²⁴ - أمين عام نقابة الأطباء يرفض التعديلات القانونية ويعلن التصعيد في مواجهة البرلمان 2025/1/6.



الحقيقية لنقابة الأطباء التي دعت منذ أكثر من 10 سنوات لإصدار قانون يحقق توازنًا بين محاسبة الأطباء وحماية حقوق المرضى²⁵.

لم يتوقف الأمر عند هذه المرحلة من الرفض في ظل ظروف عمل صعبة ومجحفة، حيث قدّم 117 طبيبًا من العاملين في مستشفيات جامعة الإسكندرية ومعهد البحوث الطبية استقالاتهم الجماعية احتجاجًا على ظروف العمل الصعبة وتدني الأجور.

وأوضحت مصادر أن من الأسباب الجوهرية لهذا النزيف المتواصل من الكفاءات هو التدهور الواضح في أوضاع المستشفيات الجامعية وتصاعد حدة الضغط على الأطقم الطبية نتيجة تردي الخدمات الصحية في مستشفيات وزارة الصحة، ما أدى لتحول النيابة الجامعية من فرصة مهنية واعدة إلى عبء ثقيل²⁶.

كما قدّم 8 أطباء من أصل 15 في قسم النساء والتوليد بجامعة طنطا استقالاتهم دفعة واحدة، ما تسبب في أزمة حقيقية داخل القسم، وطرح تساؤلات بشأن ظروف العمل داخل الكلية والمستشفى الجامعي²⁷.

جاء قانون المسؤولية الطبية ليفجر كل معاناة الأطباء في ظل ظروف العمل القاسية والتي لم تفلح معها الإصلاحات المحدودة في أنظمة الأجور والبدايات، في ظل ساعات عمل طويلة وسقوط عدد من الطبيبات

²⁵ - الحرية - محمد مرزوق - أمين نقابة الأطباء السابق: قانون "المسؤولية الطبية" مجحف و309 أطباء وقعوا على بيان لرفضه -3 يناير 2025.

²⁶ - أخبار الغد - 117 طبيبًا يتقدمون باستقالاتهم دفعة واحدة تكشف تصدع المنظومة الصحية وتسرع نزيف الكفاءات -2025/4/15.

²⁷ - الحرية - منة عثمان - أزمة في طب طنطا.. استقالات جماعية تهز قسم النساء والتوليد وتحرك عاجل من العميد - 2025/8/6.



والأطباء شهداء أثناء الخدمة نتيجة طول ساعات العمل، وبما يخل بأحد ركائز إصلاح القطاع الصحي والحق في الصحة.

2-7 القانون رقم 87 لسنة 2024 بإصدار قانون تنظيم منح التزام المرافق العامة لإنشاء وإدارة وتشغيل وتطوير المنشآت الصحية.

كانت هناك تصورات كثيرة متداولة بشأن بيع القطاع الصحي الحكومي وخصخصته، خاصة في ظل استحداث الشركة القابضة للرعاية الصحية وفرض رسوم على الخدمات الصحية التي كانت تقدم للمواطنين مجاناً. إلى أن صدر القانون رقم 87 والذي أقر منح التزام بإدارة وتشغيل المنشآت الصحية. ثم صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2856 لسنة 2024 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم منح التزام المرافق العامة لإنشاء وإدارة وتشغيل وتطوير المنشآت الصحية.

وقد يظن البعض أن الهدف هو تحسين الخدمة الصحية والاستفادة بخبرات القطاع الخاص لتطوير المنشآت الحكومية. لكن مواد القانون ونتائج التطبيق على أرض الواقع أكدت عكس ذلك.

جاء ضمن المادة (2) من القانون أنه "يجوز منح التزامات المرافق العامة للمستثمرين المصريين أو الأجانب سواء أكانوا أشخاصاً طبيعيين أم اعتباريين لإنشاء وإدارة وتشغيل المنشآت الصحية، أو لإدارة وتشغيل وتطوير المنشآت الصحية القائمة، دون التقيد بأحكام القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٤٧ بالتزامات المرافق العامة والقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٥٨ في شأن منح الامتيازات المتعلقة باستثمار موارد الثروة الطبيعية والمرافق العامة وتعديل شروط الامتياز، وفقاً لإحدى الطرق المبينة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر



بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بحسب طبيعة كل مشروع"، و"ألا تقل مدة الالتزام عن 3 أعوام، ولا تزيد على 15 عاماً".

- الالتزام باستمرار تشغيل نسبة لا تقل عن (25٪) من العاملين بالمنشأة الصحية، حال موافقتهم، مع مراعاة الحفاظ على حقوقهم المالية والوظيفية. إذًا بموجب عقد الالتزام سيتم الاستغناء عن 75% من العاملين وتسريحهم لوزارة الصحة لإعادة توزيعهم أو السماح بالتقاعد لمن اقترب من سن التقاعد.

- "تقديم نسبة من إجمالي الخدمات الصحية التي تقدمها المنشأة الصحية للمنتفعين بخدمات العلاج على نفقة الدولة أو التأمين الصحي أو منظومة التأمين الصحي الشامل، بحسب الأحوال، بالأسعار التي تحددها الدولة لتقديم تلك الخدمات". وهو ما لم يلتزم به المؤجر كما حدث فعلياً مع مرضي الأورام في مستشفى دار السلام "الهرمل".

- تم طرح 5 مستشفيات للتأجير للقطاع الخاص، وهي:
- مستشفى أورام دار السلام (هرمل).
- مبرة المعادي (المؤسسة العلاجية).
- مستشفى هليوبوليس (المؤسسة العلاجية)
- مستشفى العجوزة (أمانة المراكز الطبية المتخصصة)
- مستشفى الشيخ زايد آل نهيان.

وبدأ تنفيذ القانون بتأجير مستشفى دار السلام للأورام لشركة فرنسية، فهل التزمت الشركة بعلاج مرضي قرارات العلاج على نفقة الدولة؟



نشر الدكتور صلاح الغزالي حرب مقالاً في صحيفة "المصري اليوم"، جاء فيه: قال السيد رئيس الوزراء أن مستشفى هرمل كان في البداية مخصصاً فقط في أمراض أورام الثدي ونحن نحوله لمستشفى أورام متكاملة بعد تحويل إداراته للمستشفى الفرنسي، وللأسف هذا غير صحيح فقد كان هرمل مقصداً لمختلف أنواع الأورام، بالإضافة إلى عمليات زرع النخاع وكانت تستقبل سنوياً نحو 14 ألف مريضة أورام ثدى وزرع النخاع ويتم عمل 17 ألف جلسة علاج كيميائي و2500 عملية جراحية لاستئصال الأورام و16 ألف فحص بالأشعة وتحليل 2260 عينة فحص باثولوجي و344 ألف عينة بالمعمل.. واستناداً إلى القانون الصادر في يونيو 2024 والمعروف باسم (تأجير المستشفيات الحكومية)! تم تسلم المعهد الفرنسي مسؤولية إدارة هرمل كما وقعت وزارة الصحة عقد شراكة مع شركة (اليفيت) المصرية الشريك الحصري للمعهد الفرنسي، وسوف تحصل وزارة الصحة من إيرادات المستشفى على 3٪ في السنوات الخمس الأولى ثم ترتفع إلى 5٪ في السنوات التالية وسوف تخصص 70٪ من أسرة المستشفى لمن يعالجون على نفقة الدولة أو ضمن التأمين الصحي مع تخصيص 30٪ لصالح الشركة المسؤولة عن الإدارة لتقديم خدمات متميزة بأسعار استثمارية، وكما هو متوقع للأسف الشديد ازدحمت أعداد كبيرة من مرضى السرطان أمام المستشفى وانتظرت ساعات طويلة في الشارع تحت أشعة الشمس، وهناك من اشتكى من سوء المعاملة ومن اشتكى مما يلاقيه طفله المصاب بسرطان الدم من تدهور في الخدمات الطبية مع نقص متكرر في الأدوية الأساسية، كما انخفض عدد الأسرة المخصصة لعلاج الأطفال وغيرها من الشكاوى الأليمة.

وقد جاء في الصحف أن وزير الصحة عقد اجتماعاً بمقر الوزارة لمتابعة مستوى الخدمات، وأكد التزامه بمتابعة مستمرة وصارمة لأداء المستشفى، ومن ناحية أخرى علق على هذا الوضع محمود فؤاد رئيس جمعية



الحق في الدواء، قائلًا إنهم حذروا من عدم وجود بنود تلزم الشركة بتقديم خدمات محددة، وإن الحكومة لا تملك أي دور فعال داخل المستشفى.²⁸

نفس الوضع نشرته عدة مواقع إعلامية منها:

- بحسب المنصة "نظم نحو 50 مريضًا، وقفة احتجاجية داخل مستشفى أورام دار السلام - هرمل"، اعتراضًا على تأخر تجديد قرارات العلاج على نفقة الدولة، بعد نقل تبعية المستشفى إلى مجموعة جوستاف روسية الفرنسية.
- وسبق أن شكوا عدد من المرضى في "هرمل" من توقف صرف العلاج، ومطالبتهم بشراء الأدوية من الخارج، كما فوجئوا مؤخرًا بطلب الإدارة فتح ملفات جديدة لهم، إلى جانب توجيههم لإعادة إصدار قرارات العلاج على نفقة الدولة، وأكد 3 منهم في وقت سابق رفض الإدارة الجديدة للمستشفى ختم تقاريرهم الطبية "بدعوى أن الختم القديم سيتم تغييره".
- وقالت إحدى المريضات المشاركات في الوقفة إن من أبرز المطالب التي رفعها المرضى: تسريع إجراءات تجديد قرارات العلاج على نفقة الدولة، وتقليل فترات الانتظار للحصول على جلسات العلاج الكيميائي، التي قد تمتد من الثامنة صباحًا حتى الثالثة أو الرابعة عصرًا، في ظل وقوف المرضى تحت الشمس أمام أبواب المستشفى.²⁹
- وحسب ما نشر موقع "زاوية ثالثة" نقلًا عن موقع رئاسة الجمهورية، بلغت تكلفة إنشاء مبنى الأورام بمستشفى دار السلام العام في محافظة القاهرة، نحو 235 مليون جنيه، وفي 16 أغسطس 2014، كان

²⁸ - المصري اليوم – صلاح الغزالي حرب - غلاء المعيشة.. وأزمة المريض المصري – 2025/8/19.

²⁹ - المنصة – إسلام علي - احتجاجات داخل "هرمل للأورام" لتأخر تجديد قرارات العلاج على نفقة الدولة – 16 يونيو 2025.



رئيس مجلس الوزراء الأسبق قد افتتح المستشفى الذي احتوى وقتئذٍ على خدمات الطوارئ والأشعة التشخيصية بجميع أنواعها، قسم معامل متكامل، و14 عيادة تخصصية ووحدة للغسيل الكلوي بسعة 8 ماكينات، و4 غرف عمليات مجهزة ومزودة بـ31 سرير رعاية مركزة و84 سريراً داخلياً، ووحدة علاج لأمراض الدم تخدم العيادات الخارجية والعلاج الكيميائي بسعة 24 سريراً، وخدمة زرع النخاع، بالإضافة إلى 18 سرير رعاية مركزة لمرضى الأورام، و19 سريراً داخلياً خاصاً بالأورام. (وبعد ذلك تم تأجيرها للشركة التي تديرها مع المركز الفرنسي).

- **يُبيّن محمود فؤاد، رئيس المركز المصري للحق في الدواء - في "زاوية تالته" - أن قانون التزام المنشآت العامة رقم 87 لسنة 2024، من شأنه طرح عدد من المستشفيات أمام القطاع الخاص ليقوم بتشغيلها لمدة 15 سنة، وبدأت الحكومة في تلك الخطة بمستشفى مبرة المعادي، ثم مركز أورام دار السلام (هرمل)، الذي سبق أن أنفقت على إنشائه وتطويره أموالاً طائلة، وكان يتلقى دعماً كبيراً من مؤسسات المجتمع المدني، وكان يضم قسمًا لعلاج الأطفال وقسمًا للعلاج الاقتصادي.**
- **ولفت إلى أن الأمر لم يتم عرضه على مجلس النواب، ولم يتم الكشف عن تفاصيل العقد الموقع بين وزارة الصحة والسكان المصرية وشركة إليفات برايفت أكويتي، والتي ليست لها خبرة سابقة في القطاع الصحي بمصر، لضمان وجود الدور الرقابي لوزارة الصحة والتأكد من عدم تأثر الخدمات التي يحصل عليها المرضى.**
- **يوضح مدير المركز أن المرضى تفاجئوا الأسبوع الماضي، بعدم السماح بدخولهم إلى المستشفى، وإدخال فقط 50 شخصاً دفعة واحدة، على أن يتم السماح بدخول 50 آخرين بعد خروجهم، ما أدى لتكدس نحو 500 شخص من المرضى ومرافقهم بالخارج، لعدة ساعات، بشكل عطل حركة المرور، وأدى للاستعانة بقوة من قسم شرطة مصر القديمة لتنظيم العملية.**



- وأشار فؤاد إلى أن هناك العديد من الأطباء والتمريض في مركز دار السلام للأورام، قد أنهوا ارتباطهم أو دفعتهم الإدارة الجديدة لذلك، لأنها تريد فقط 25% من العمالة الموجودة بالمستشفى، وفقاً للعقد الموقع بينها وبين وزارة الصحة، والتي يفترض بها توزيع بقية الطاقم الطبي على مستشفيات أخرى، متسائلاً عن سبب عدم توقيع العقد بين الوزارة والمعهد الفرنسي "جوستاف روسيه" بشكل مباشر، ووجود الشركة كوسيط بينهما، سيتلقى أرباحاً نظير إدارته للمستشفى، لافتاً إلى أن الشركة كانت تدير جامعة نيو جيزة وتسببت إدارتها في مشكلات كثيرة.
- يوضح د. محمد حسن خليل، رئيس لجنة الحق في الصحة، أن نسبة الأسرة في المستشفيات الحكومية بمصر، هو 8 أسرة لكل 10 آلاف مواطن، وهي نسبة تبلغ أقل من نصف المتوسط العالمي، وحين تمنح الحكومة إدارة المستشفيات لمؤسسات أخرى تابعة للقطاع الخاص؛ فإن ذلك من شأنه الاستقطاع من نسبة الأسرة المتوفرة للمرضى في مصر، ويفاقم من أزمته ويسبب حالة من التكدر في المستشفيات، معتبراً أنه على الرغم من كون المعهد الفرنسي غير هادف للربح، وأن العقد نص على تخصيص نسبة 70% من الأسرة لحالات العلاج على نفقة الدولة، إلا أن الشركة الفرنسية لم تستحوذ على إدارة مركز السلام للأورام، كي تتعرض للخسارة المالية؛ كما أنه حال حصول القطاع الخاص على مستشفيات حكومية أخرى لن يقبل بالشروط نفسها، وسيكون الوضع أسوأ من ذلك.³⁰
- لم يتوقف الأمر عند مستشفى دار السلام فقط حيث نشرت الصحف والمواقع الإعلامية ملامح الفساد وتضارب المصالح في تأجير مبرة المعادي لتؤكد خطورة تأجير المستشفيات العامة وحرمان المواطنين من الحق في العلاج.

³⁰ - زاوية ثالثة – آية ياسر - من يتحمل مسؤولية معاناة مرضى مركز هرمل للأورام بعد الخصخصة؟ "كل ما نريده هو معاملة آدمية للمرضى. لا أطيق الوقوف طويلاً في الشمس بعد جلسات الكيماوي" - 11 إبريل 2025.



- أما تأجير العيادات الخارجية في المستشفيات فقد كان محددًا يوم 19 أكتوبر 2025 في مبرة المعادي، ثم مستشفى هليوبوليس، ثم مبرة مصر القديمة. وبدأ العمل اعتبارًا من الساعة 3 عصرًا، والعقد سنوي. وحتى الآن لم يتم الإعلان عن الأسعار، كما لم يتم توضيح صيغة العقد أو الضمانات المتعلقة باستهلاك الأجهزة وسلامتها أو أسعار الأدوية.
- التجربة بدأت بـ ٣ مستشفيات تتبع المؤسسة العلاجية وهي تعمل بتمويل ذاتي وتحقق أرباح منذ الستينيات ويقبل عليها الآلاف يوميًا، وتضم غرف عمليات مجهزة وغرفة رعاية.
- وفي الطريق تأجير 40 مستشفى حكوميًا، منها: مستشفى العجوزة التخصصي، ومستشفى البنك الأهلي للرعاية المتكاملة، ومستشفى الزيتون التخصصي، ومستشفى السلام التخصصي، ومستشفى هليوبوليس، ومستشفى الشيخ زايد آل نهيان، ومستشفى العبور العام، ومستشفى طوخ بالقليلية، ومستشفى كوم حمادة بمحافظة البحيرة، ومستشفى دار الولادة (المانترينية) بالإسكندرية، ومستشفى الجلالة الجامعي.
- كما شملت تلك المشروعات أيضًا محافظات الصعيد، ومن بينها: إدارة وتشغيل وتطوير مستشفى أبو تيج التخصصي، ومستشفى ديروط، ومستشفى منفلوط بأسسوط، ومستشفى العدو، ومستشفى بني مزار بالمنيا ومستشفى أبو تشت، ومستشفى قفط، ومستشفى قنا الجديدة، ومستشفى نجع حمادي بقنا.
- إذا أردنا تقييم موقف و انحياز غالبية أعضاء مجلس النواب من الحق في الصحة، يكفي أن نتأمل مواد قانون التزام وإدارة وتشغيل المنشآت الصحية وقانون المسؤولية الطبية لنعرف لصالح أي طبقات و انحيازات صدرت هذه التشريعات التي دقت المسمار الأخير في نعش الحق في الصحة المجانية.



3- الحق في السكن

لم ينج الحق من السكن من انحيازات غالبية نواب برلمان 2021-2025. خاصة في ظل نزع ملكية أصحاب العقارات والملكيات المستقرة والإخلاء القسري في مناطق عدة على امتداد خريطة مصر، بدعوى المنفعة العامة، ونذكر من أمثلة ذلك:

- أصدر مجلس الوزراء قرارًا بتعديل إحداثيات محمية أشطوم الجميل وجزيرة تنيس، واستقطاع 61.2 فدانًا من أراضيها وتخصيصها لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاستخدامها في إقامة مجتمع عمراني جديد (غرب بور سعيد)، وأدى القرار إلى خروج ضاحية الجميل من المحمية.
- في ديسمبر 2020، وافق المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية، على إعلان ضاحية الجميل ببورسعيد، كم منطقة إعادة تخطيط، ويعني ذلك وفقًا للمادة 47 من قانون التخطيط العمراني رقم 3 لسنة 1982، أنه يمكن إزالة العقارات بتلك المنطقة لأغراض التطوير والمنفعة العامة مع تعويض ملاكها، وأصحاب الحقوق.
- وفي مارس 2022، أرسلت المحافظة إنذارات أخيرة لعدد من أهالي الضاحية تطالبهم فيها بإخلاء وحداتهم، وسط رفض من الأهالي الذين أكدوا أنهم لن يتركوا منازلهم التي لا يمتلكون غيرها.
- في مارس 2023، ناقش مجلس النواب طلب إحاطة مقدم من النائب بورسعيدي أحمد فرغلي، بشأن إرسال محافظة بورسعيد إنذارات لأهالي "الجميل" لإخلاء سكانها، مؤكدًا أن عددا من الأهالي لديه استعداد لشراء تلك الأراضي بأسعارها الحقيقية. ورغم طلب لجنة الإدارة المحلية بمجلس النواب من محافظة بورسعيد إيفادها بالمخطط الاستثماري للمنطقة الخاصة بالضاحية. إلا أننا لم نجد أي تفاصيل معلنه عن هذا المخطط حتى الآن.



- وفي يوم 3 فبراير 2024، فوجيء أهالي "الجميل" بوصول عدد من البلدوزرات والحفارات إلى الضاحية، ليتبعها انقطاع المياه عن المنطقة بالكامل وإزالة عدد من مساكنهم، ليناشدوا الجهات المختصة وقف هدم منطقتهم لصالح مشروع استثماري، يهدد 2500 عائلة بالتهجير.³¹
- وفي شهر يونيو 2021، فوجيء سكان أمانة القاهرة بمسؤولين من محافظة القاهرة أعدوا حصرا للوحدات السكنية الموجودة بشارع حسين كامل الواقع على مدخل المساكن، وأخطروا السكان أن محافظة القاهرة لديها قرار إزالة للصف الأول من العمارات الواقعة على شارع حسين كامل وطريق السويس، بدعوى توسعة الطريق حوالي 20 مترا لضمان السيولة المرورية على طريق السويس.
- طالب السكان من خلال شكاوى عدة بعدم طردهم من منطقتهم، وقال البعض إن التعويضات المرصودة لهم غير عادلة، ولم تراعى البعد الاجتماعي للسكان، ورغم ذلك وافق عدد منهم على تسليم مسكنه والحصول على التعويضات التي رصدتها محافظة القاهرة، ورفض البعض الآخر التسليم، بينما يعيشون في قلق يومي نتيجة غموض مصيره.³²
- قرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن نزع ملكية الأراضي والعقارات لأهالي منطقة نزلة السمان لصالح محافظة الجيزة، بدعوى رفع كفاءة وتطوير المنطقة المحيطة بالمتحف المصري الكبير، دون عرض خطة التطوير والبدائل المطروحة للسكان ودون عقد حوار معهم.³³

³¹ - قناة الميادين – يجي خلف - 2500 أسرة مصرية تواجه مخاطر التهجير.. ضاحية الجميل في بورسعيد تُجرّف بالكامل – 20 فبراير 2024.

³² - المصري اليوم – آيات الحبال - إزالات "أمانة" مستمرة ومسؤولي محافظة القاهرة لم يحددوا مصير باقي السكان – 2022/3/15.

³³ - المصري اليوم – ابتسام تغلب، محمود جاويش، عاطف بدر - طلب إحاطة بـ«النواب» حول قرار نزع ملكية الأراضي منطقة نزلة السمان 2021-12-30.



- أكدت نائب المحافظ للمنطقة الجنوبية حينها أن إزالة منطقة عرب اليسار تأتي في إطار أعمال تطوير المناطق التاريخية ومحيطها ضمن خطة الدولة لإعادة إحياء وتطوير القاهرة التاريخية؛ للحفاظ عليها واستعادة دورها الحيوي في التعبير عن الطابع المعماري والعمراني لهذه المنطقة، وإبراز الوجه الجمالي لها.
- وأشارت نائب المحافظ إلى استكمال أعمال الإزالة بمنطقة عرب اليسار؛ حيث تم هدم عقارات بمنطقتي درب الشيخ عبدالله وزقاق الصادق من درب داود الكبير، بصورة جزئية ويجري استكمال الأعمال، ووصل إجمالي العقارات التي تعرضت للهدم الكامل 99 عقارا، فضلا عن 4 عقارات تم هدمها بصورة جزئية.³⁴
- تم وضع خطة لتطوير منطقة نادي الصيد بالإسكندرية التي يسكنها أكثر من 15 ألف أسرة، إلا أن الخطة توقفت وتم إخطار السكان بوجود سكن بديل في منطقة بشائر الخير، وأن عليهم إخلاء مساكنهم، بينما ترددت أنباء بين الأهالي عن بيع أرض عزبة نادي الصيد لأحد المستثمرين.³⁵
- أكد كامل الوزير وزير النقل، أن قرار نزع ملكية عدد من الأراضي في حي الميناء بمدينة العريش بمحافظة شمال سيناء يأتي لضمها إلى مشروع توسعة ميناء العريش وتحقيق المنفعة العامة، قائلا إنه سيتم تعويض السكان بشكل مُرضٍ لهم.³⁶
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4683 لسنة 2023 "اعتبار مشروع تطوير وإزالة منطقة العرايشية بمنطقة الهايكستب - حي النهضة - محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العام.

³⁴ - الوطن - وائل فايز - إزالة 103 عقارات بمنطقة عرب اليسار ضمن خطة تطوير القاهرة التاريخية - 15 مايو 2023.

³⁵ - مدي مصر - إخلاء «نادي الصيد» في الإسكندرية.. خوفاً على السكان أم طلباً للاستثمار - 18 يونيو 2021.

³⁶ - المصري اليوم - خير راغب، آيات الحبال - وزير النقل يؤكد تعويض سكان حي ميناء العريش "بشكل مُرضٍ مناسب" - 13-07-2023.



- ويُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالملذكرة الإيضاحية والرسمين التخطيطيين والكشوف المرفقة".

- قرار رئيس الوزراء رقم 472 لسنة 2024، اعتبار مشروع إنشاء المرحلة الأولى من ميناء المكس بمحافظة الإسكندرية، من أعمال المنفعة العامة. ويستولى بطريق التنفيذ المباشر لصالح الهيئة العامة لميناء الإسكندرية على الأراضي والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالملذكرة الإيضاحية والخرائط المساحية والكشوف المرفقة.³⁷

- نشرت الجريدة الرسمية في عددها رقم 15 الصادر بتاريخ 10 أبريل 2025، قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 728 لسنة 2025، بشأن نزع ملكية عدد من الأراضي اللازمة لتنفيذ مشروع توسعة الطريق الدولي الساحلي (الإسكندرية - مطروح).³⁸

- أصدرت وزارة التنمية المحلية، برئاسة الدكتورة منال عوض، القرار رقم (296) لسنة 2025 بشأن نزع ملكية عدد من العقارات والأراضي اللازمة لتنفيذ مشروع تطوير المدخل الشرقي لمنطقة مصر الجديدة بمحافظة القاهرة، استنادًا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (3323) لسنة 2023 باعتبار المشروع من أعمال المنفعة العامة.

³⁷ - فيتو - حنان عبد الهادي - بالأسماء، قرار جديد لرئيس الوزراء بالاستيلاء على أراض وعقارات لمشروع ميناء المكس - 21 مارس 2024.

³⁸ - <https://diwanalomran.com/%D9%86%D8%B2%D8%B9-35-%D9%82%D8%B7%D8%B9%D8%A9-%D8%A3%D8%B1%D8%B6-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%83%D9%86%D8%AF%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%B3%D8%B9%D8%A9-%D8%B7%D8%B1%D9%8A%D9%82>



ويشمل القرار نزع ملكية العمارة رقم (85) الكائنة بشارع الحرية في منطقة المأظلة، بالإضافة إلى العمارة السكنية والمطعم الموجودين بتقاطع شارع مهيب مع شارع حسين كامل، فضلاً عن قطعة الأرض رقم (2) مكرر، بلوك (435) مكرر، الواقعة في (4) شارع فناطيس المياه بمساحة 343.8 متر مربع.³⁹

- أصدر محافظ الإسكندرية، القرار رقم 88 لسنة 2025، بتشكيل لجنة برئاسة رئيس حي المنتزه ثان وعضوية عدد من المسؤولين بالمحافظة، منهم مدير مديرية المساحة، ورئيس جهاز حماية أملاك الدولة، ومدير مديرية الإصلاح الزراعي، ومدير إدارة نزع الملكية والتحسينات، وممثلين عن إدارة المهندسين العسكريين، لتتولى الحصر المبدئي للتعارضات مع مسار مشروع الطريق الدائري الجديد بطول 23 كم، ضمن مشروع تطوير شرق الإسكندرية.

قرار نزع الملكية الذي يشمل 260 منزلاً و4 مساجد وكنيسة في مربع واحد بالمنطقة التي يقطنها أكثر من 5000 نسمة.⁴⁰ وبعد إعلان أهالي طوسون رفضهم القاطع لإخلاء منازلهم، وبدأ تحركهم القانوني وتجمعهم السلمي ضد الإخلاء، ألقت قوات الأمن القبض على عبدالله محمد السيد أحد الأهالي الناشطين في مناهضة خطة الحكومة إخلاء المنطقة.

³⁹ - <https://diwanalomran.com/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%B1%D9%82%D9%85-296-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-2025-%D8%A8%D9%86%D8%B2%D8%B9-%D9%85%D9%84%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D8%AF%D8%AF-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%A7>

⁴⁰ - المنصة - ليلى العبد - "لن نترك منازلنا".. أهالي طوسون في مواجهة "نزع الملكية" - 7 سبتمبر 2025، مدي مصر - بيسان كساب - «خطة تطوير».. طريق جديد يهدد بإزالة مناطق سكنية في «طوسون» بالإسكندرية - 27 أغسطس 2025.



أوضحت دراسة للباحثة العمرانية أمنية خليل أنه في محافظتي القاهرة والجيزة، تمّ هدم ما يعادل 57343 وحدة سكنية، وإجلاء ما يقارب 2867150 مواطنا من مناطقهم الأصلية. وباعتبار أن عدد سكان المحافظتين يقدر بـ 20 مليوناً، فهذا يعني إجلاء وتشريد 10% من سكان المحافظتين من مساكنهم ومناطقهم، وفرض مصير مجهول عليهم. ورغم إنشاء وحدات الإسكان الاجتماعي التي كانت من المفترض أن تمثل تعويضاً لسكان المناطق التي تمّ إخلاؤها، لم يعاد إسكان 2 مواطن في هذه البنايات الجديدة. بدت هذه الممارسات رسالة واضحة إلى 20 مليون مواطن ومواطنة في القاهرة والجيزة مفادها ألا أهلية عمرانية ولا حرية لهم في اختيار المسكن والمنطقة، وأنّ حقوقهم العمرانية وعلاقتهم بالمدينة والسكن مقيّدة.⁴¹

3-1 قانون التصالح في مخالفات البناء

حسب التقديرات الحكومية، تضم مصر من 3 ملايين بناء مخالف، و 2 مليون حالة عد، بإجمالي 5 ملايين حالة، وتم فحص ودراسة أكثر من 3.1 ملايين طلب تصالح في عام 2024 وحده، لكن الرقم الإجمالي يتجاوز ذلك بكثير، حيث إن 70% من المباني في مصر تم بناؤها بشكل غير رسمي، كما بلغ عدد طلبات التصالح التي تم استيفاؤها ونقلها بموجب القانون الجديد 1.6 مليون طلب في عام 2024، بينما تم استبعاد 1.5 مليون طلب بدعوى عدم استيفاء المستندات.

⁴¹ - المفكرة القانونية – أمنية خليل - العدالة العمرانية وضبط الشعب – 2024/3/25.



صدر قانون التصالح رقم 17 لسنة 2019 في شأن التصالح في عدد من مخالفات البناء وتقنين أوضاعها، لكنه واجه عقبات في التنفيذ، وأصدر مجلس النواب المنتهية دورته القانون رقم 187 لسنة 2023 بشأن التصالح في عدد من مخالفات البناء وتقنين أوضاعها.

ثم صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1121 لسنة 2024 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في عدد من مخالفات البناء وتقنين أوضاعها الصادر بالقانون رقم 187 لسنة 2023. كما صدر تعديل على اللائحة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 3504 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في عدد من مخالفات البناء.

في السياق، أصدر رئيس مجلس الوزراء القرار رقم 1676 لسنة 2024 بمنح نسبة تخفيض مقدارها (25٪) من إجمالي مقابل التصالح، في حال السداد الفوري لمقابل التصالح، وفقاً لحكم المادة (8) من قانون التصالح المشار إليه.

وفي إطار تنظيم أعمال البناء والسكن، أصدر رئيس مجلس الوزراء القرار رقم 72 لسنة 2024 بأن يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة (6) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 48 لسنة 2017 المشار إليه النص الآتي: "ويكون لراعي التملك أو الانتفاع من واضعي اليد التقدم بطلباتهم وفقاً لأحكام هذا القرار خلال موعد أقصاه 10 نوفمبر سنة 2025".

وسنّ القانون رقم 187 ولائحته التنفيذية، مواد عدة توسع نطاق المخالفات التي يمكن التصالح عليها وتعالج عدداً من أوجه القصور في القانون السابق، فيما بدا إشارة على رغبة الحكومة في جذب حصة أكبر من المتقدمين المحتملين وتحصيل مزيد من رسوم التصالح، في الوقت الذي تعاني من عجز متوقع في الميزانية قدره 1.2 تريليون جنيه، وسط تراكم الديون.



وهنا نستعين برؤية مرصد العمران كأحد المؤسسات المصرية المهتمة بالحق في السكن:

في السنوات التالية بين الطلبات الأصلية المقدمة في السابق وإصدار هذا القانون الجديد، هدمت الحكومة أحياء بأكملها بشكل تعسفي على نطاق غير مسبوق، وكان بعضها مواقع تراثية، ما أدى إلى تهجير ونقل ما يقدر بنحو 14% من سكان القاهرة الكبرى لإفساح المجال لمشاريع تطوير البنية التحتية والاستثمار العقاري. لذلك، على الرغم من فتح باب تقنين المساكن غير الرسمية، فإن التأخر في التقنين أدى إلى ضياع حقوق عديد من السكان⁴².

ملخص أبرز التعديلات على القانون

- التعديل التشريعي الملحوظ هو تغيير إجرائي كبير في عملية تقييم اللجنة. حيث لم تعد لجان اتخاذ القرار ملزمة بإجراء زيارات ميدانية لمعاينة المخالفات قبل اتخاذ قرار بقبول أو رفض طلبات التصالح.

وصارت عملية التقييم تستلزم مراجعة المستندات، مع افتراض حسن النية، من دون الحاجة إلى عملية تفقُّد الموقع التي تستغرق وقتًا طويلاً. ويمكن للجنة معاينة موقع المخالفة خلال خمس سنوات من الموافقة على التصالح، حيث يمكن لها إلغاء التقنين إذا كان الوضع الفعلي مختلفاً عما تم تصويره في المستندات (ملحق، المادة 10). ومن المتوقع أن يؤدي ذلك إلى تقليل الوقت الذي تستغرقه العملية بشكل كبير.

- يقدم القانون نطاقاً أوسع للتوفيق بين فئات جديدة من مخالفات البناء التي لم يكن مسموح بها بموجب التشريعات السابقة. في الواقع، ذهب رئيس لجنة الإسكان في مجلس النواب إلى حد الزعم بأن القانون الجديد سيسمح بتقنين 80% من جميع مخالفات البناء القائمة.

⁴² - <https://marsadomran.info/2024/07/3382>



- القانون 187 لا يخفض رسوم التصالح، بل يقدم مزيداً من خطط الدفع، مع إتاحة تخفيضات، بالإضافة إلى خطط تقسيط على فترات تصل إلى 3 سنوات، الثلاث الأولى منها دون فوائد. بينما سمح للمحافظين بتحديث الرسوم في جميع أنحاء الجمهورية مقارنة بتلك التي تم إقرارها في عام 2020.

- فيما يتعلق بالجدول الزمني للبت في الطلبات، يجب على اللجنة اتخاذ قرارها خلال ثلاثة أشهر من استلام الطلب، كما يجب على المتقدمين تسليم جميع المستندات الإضافية (استيفاء البيانات) خلال 60 يومًا من إخطارهم بذلك.

- من الأمور الأساسية التي لم يتم حلها بعد: تحديد مسؤولية تطبيق التصالح في حالة المباني غير المرخصة. فما يزال مُهمًا ما إذا كان المسؤول هو المالك الأصلي، الذي ارتكب المخالفة أساسًا أثناء البناء، أم المالك الحالي، الذي اشترى العقار من دون علمه بالضرورة بالمخالفة.

- توجد عقبة أخرى أمام المتقدمين المحتملين؛ وهي غموض عملية التصالح بالنسبة إلى أصحاب الشقق الفردية في المباني متعددة الوحدات وغير المرخصة. فبدلاً من معالجة حالة أصحاب الوحدات الفردية بشكل صريح، تشير المادة 10 من القانون الجديد إلى قدرة مالكي الوحدات الفردية على إعادة المرافق الأساسية، في حالة قبول التصالح، ولكن لم ينص القانون على تقدم ملاك العقار أفراداً أو جماعات، ما يترك مجالاً كبيراً للغموض. لكن ارتفاع تكلفة التقارير الهندسية اللازمة للمباني الكبيرة قد يدفع الأغلبية إلى التقدم جماعات.

يري مرصد العمران أن أحد الأسباب التي ساهمت في ضعف الإقبال على قانون التصالح رقم 17 هو التكلفة الباهظة لرسوم التصالح. فبموجب القانون الجديد، زاد الحد الأقصى لسعر المتر لرسوم التصالح بمقدار 500 جنيه (بلغ 2500 جنيه)، وتراوح رسوم الطلب بين 500 و5000 جنيه، بحسب مساحة المخالفة



وموقعها، سواء كانت في منطقة حضرية أو صناعية أو ريفية. ما يزال يتعين على المتقدمين أيضاً دفع 25% من إجمالي رسوم التسوية المقدرة لتأكيد الجدية عند التقديم.

لكن يقدم القانون الجديد خيارات دفع جديدة لرسوم التصالح، لاسيما خطط التقسيط التي تصل إلى 5 سنوات، على أن تكون السنوات الثلاث الأولى دون فوائد (المادة 8).

وتعد رسوم إثبات الجدية التي تبلغ 25% من الرسوم بمثابة دفعة أولى لمقدمي الطلبات الذين يدفعون على أقساط، ويتم تحصيل القسط الأول بعد ثلاثة أشهر (اللائحة، مادة 12)، ويتم سداد جميع خطط التقسيط على دفعات ربع سنوية متساوية (اللائحة، مادة 12).

وفي حال اختيار خطة التقسيط لمدة 4 سنوات، تكون الفائدة 5% من المبلغ المتبقي (اللائحة، مادة 12). وفي حال اختيار خطة مدتها خمس سنوات، تكون الفائدة 7% من المبلغ المتبقي (اللائحة، المادة 12). يعد هذا توسيعاً لخطة التقسيط بدون فوائد لمدة ثلاث سنوات التي قدمها تعديل عام 2020، وما يزال أقل بكثير من أسعار الفائدة التجارية الحالية البالغة 28.25%.

أما بالنسبة إلى التخفيضات على رسوم التصالح، فإن سداد المبلغ كاملاً خلال 60 يوماً من تاريخ الموافقة على التصالح يمنح المتقدمين خصماً بنسبة 25%. وهو ما يعني حصر هذه الامتيازات للمتقدمين القادرين على تدبير مبالغ كبيرة في وقت سريع، وليس ذوي الدخل المنخفض.

أبدى عدد من الخبراء ملاحظات بشأن القانون منها:

- غموض مسؤولية المالكين: يظل تحديد مسؤولية التصالح في حالة المباني غير المرخصة غامضاً بين المالك الأصلي والمالك الحالي.



- غموض إجراءات التصالح للملاك الأفراد: ما يزال هناك غموض بشأن كيفية تقديم طلبات التصالح للملاك المنفردين في المباني متعددة الوحدات .
 - تأخر إصدار الكتل المبنية خارج الحيز العمراني: تأخر إصدار الكتل المبنية خارج الحيز العمراني في عدد من الحالات، ما يمثل عقبة أمام أصحاب العقارات .
 - المهلة الزمنية القصيرة: يرى الخبراء أن المهلة الزمنية للبت في الطلبات محدودة، ما قد يعوق سرعة إجراءات التصالح.
- آراء بشأن التعديلات المقترحة والواقع العملي:
- هناك جهود لتعديل القانون لمعالجة العقبات الظاهرة، مثل زيادة عدد الأيام اللازمة للبت في الطلبات وتسريع الإجراءات الزمنية للحصول على الموافقات الرسمية .
 - يعتقد الخبراء أن هناك حاجة لمزيد من التوضيحات والإرشادات للتغلب على الغموض في عدد من أحكام القانون لضمان تطبيقه بشكل فعال وعادل.

3-2 حصر وتسجيل الثروة العقارية

لا يوجد رقم محدد رسمي أعلن بشأن حجم الثروة العقارية، ولكن يوجد عدد من الدراسات التي اجتمعت في هذا المجال. يُقدر حجم الثروة العقارية في مصر بحوالي 10 تريليونات جنيه مصري، موزعة على أكثر من 43



مليون عقار. يمثل هذا القطاع دعامة رئيسية للاقتصاد، حيث يساهم بنسبة تصل إلى 20% من الناتج المحلي الإجمالي، ويشغل حوالي 12% من القوى العاملة.⁴³

قال النائب الأول لرئيس لجنة التطوير العقاري والمقاولات بجمعية رجال الأعمال المصريين، علاء فكري أن 95% من العقارات في مصر غير مسجلة. وقد أثر ذلك على الثروة العقارية وإمكانية إعداد قاعدة بيانات قوية في السوق المحلية تساهم بدورها في تحقيق العديد من الأهداف التي تطمح إليها الدولة والتي تشمل تصدير العقارات وجذب الاستثمارات الأجنبية للسوق.

وقال فكري، بحسب صحيفة "ديلي نيوز إيجيبث" أن البيروقراطية والإجراءات المطولة تعتبر من الأسباب الرئيسية لعدم التسجيل، مشيراً إلى أهمية مواجهة هذه العقبات ووضع الحلول لها. وقد تم اتخاذ عدد من الإجراءات مؤخراً عبر تعديل عدد من القوانين، منها صدور قانون رقم 9/2022 بتعديل عدد من أحكام القانون رقم 114/1946 بشأن تنظيم التسجيل العقاري، والقانون رقم 177/2022. ومن بين هذه الإجراءات:

- صدر القانون رقم 9 لسنة 2022 بتعديل عدد من أحكام القانون رقم 114 لسنة 1946 بتنظيم الشهر العقاري. تتمثل اعتراضات المحامين، بشكل أساسي في صعوبة تطبيق شروطه ومتطلباته المعقدة، مثل

- 43

<https://masrafeyoun.ebi.gov.eg/2023/07/29/%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%B1-%D9%88%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%B3%D8%A8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B7%D9%88%D9%8A%D8%B1>



الحاجة إلى رفع مساحي رقمي، وشهادات عدم مخالفة، والبيانات المطلوبة لتعيين العقار. هذه الشروط تزيد من تكاليف إجراءات التسجيل وتؤدي إلى تعطيل مصالح الموكلين.

الاعتراضات الرئيسية

- يطلب القانون تقديم مستندات وشروط معقدة، مثل شهادات مطابقة من الجهات المختصة وشهادات التصرفات العقارية، مما يزيد من الإجراءات والوقت المستغرق.
- قد يكون من الصعب الحصول على شهادة بعدم وجود مخالفات بالعقار من المحافظ المختص أو رئيس الهيئة المختص، خاصة في المباني القديمة.
- تتطلب الإجراءات الجديدة تقديم مستندات إضافية، مما يزيد من التكاليف الإدارية ويدفع الأعباء المالية على كاهل المواطنين والمحامين.
- بسبب التعقيدات والإجراءات، قد يتم تأخير أو تعطيل تسوية عقود الملكية، ما يؤثر على مصالح الموكلين.
- يواجه المحامون صعوبة في تطبيق القانون على عدد من الحالات، مثل العقارات التي تم إنشاؤها قبل عام 1992، أو العقارات التي بها مخالفات مرخصة بالتصالح.
- القانون رقم 88 لسنة 2025 بشأن إنشاء قاعدة بيانات الرقم القومي الموحد للعقارات. وتعلق أبرز الاعتراضات عليه بمخاوف بشأن تأثيرات خصوصية البيانات، حيث يُنظر إلى إنشاء قاعدة بيانات قومية موحدة للعقارات على أنها قد تُعرض بيانات المواطنين لخطر الاختراق أو إساءة الاستخدام.
- كما تُثار اعتراضات بشأن صعوبة التطبيق العملي وضرورة تدريب المختصين، خاصة مع وجود فترة سماح لتوفيق الأوضاع. بالإضافة إلى ذلك، قد يثير عدد من أحكامه غموضًا في تفسير عدد من المصطلحات أو تطبيقاته، خصوصًا فيما يتعلق بإدخال بيانات العقارات التي تتطلب تغييرات في



ملكيات العقارات القائمة، وتشمل الاعتراضات أيضاً احتمالية تأثير هذه التغييرات على المعاملات العقارية، وخلقها عبئاً جديداً على المواطنين وأصحاب العقارات.

- اعتراضات تتعلق بخصوصية البيانات

- تثير قواعد بيانات العقارات مخاوف جدية بشأن أمن البيانات، لاسيما مع وجود مخاطر على خصوصية البيانات الشخصية للمواطنين وارتباطها ببياناتهم العقارية.
- هناك مخاوف بشأن كيفية إدارة وتخزين البيانات، وتقع المسؤولية على عاتق الجهات الحكومية المسؤولة عن حماية البيانات من مخاطر الاختراق أو إساءة الاستخدام.
- يُشكل تنفيذ القانون أيضاً تحدياً لوجستياً، خاصة أن عدد من المعاملات العقارية القائمة تتطلب تغييرات في ملكيات العقارات القائمة، ما قد يخلق عبئاً كبيراً على المواطنين وأصحاب العقارات.
- كما توجد مخاوف من إمكانية تأخير تنفيذ القانون، حيث قد لا تكون مدة سماح المواطنين بتوفير أوضاعهم غير كافية، أو قد تستغرق الإجراءات اللازمة للتحديث وقتاً طويلاً، ما يؤدي إلى عرقلة المعاملات العقارية.
- تتطلب عملية التنفيذ تدريباً مكثفاً للموظفين في القطاعات الحكومية، خاصة في ظل وجود قواعد بيانات جديدة تتطلب معرفة بأساليب عمل جديدة.
- قد تثار اعتراضات بشأن غموض في تفسير عدد من المصطلحات في القانون، خاصة ما يتعلق بتطبيق قواعد البيانات الموحدة على العقارات التي ما تزال تتطلب إجراءات معينة للتحديث، مثل تسجيل بيانات العقارات التي ما تزال قيد التطوير.
- كما يحتاج عدد من أحكام القانون إلى تفسير قضائي، ما يجعل تطبيقه غير واضح، خاصة ما يتعلق بمسؤولية الأفراد في تحديث بياناتهم العقارية، وإمكانية تأخير تطبيقه.



- كذلك توجد مخاوف من احتمالية زيادة عبء المسؤولية على الأفراد، خاصة أصحاب العقارات، في حال لم يتمكنوا من تحديث بياناتهم في الوقت المحدد. ما قد يؤدي إلى فرض غرامات أو عقوبات عليهم.

3-3 قانون إيجار الأماكن للأشخاص المعنوية والتجارية

لم تكن تعديلات قانون الإيجار القديم إلا حلقة في سلسلة طويلة بدأت منذ عام 1996 بصدر:

- القانون رقم 4 لسنة 1996 بشأن سريان أحكام القانون المدني على الأماكن التي لم يسبق تأجيرها والأماكن التي انتهت أو تنتهي عقود إيجارها دون أن يكون لأحد حق البقاء فيها. وبذلك حرر العلاقة بين المالك والمستأجر وأخضعها للقانون المدني.
- القانون رقم 230 لسنة 1996 بتنظيم تملك غير المصريين للعقارات المبنية والأراضي الفضاء في مصر. وهو الذي فتح باب منافسة غير متكافئة بين المصريين والمستثمرين الأجانب.

هذه التشريعات كانت مقدمة تحرير العلاقة الإيجارية في مصر. ولكن منذ 2022 بدأت المرحلة الثانية من الهجوم على الحق في السكن وعقود الإيجار السارية والمستقرة.

بدأت التغيرات الكبرى التي عصفت بالاستقرار السكني ضد الإيجار للأشخاص المعنوية بالقانون رقم 10 لسنة 2022 بشأن عدد من الإجراءات ومواعيد إخلاء الأماكن المؤجرة للأشخاص الاعتبارية لغير غرض السكني في ضوء الآثار والتداعيات الاقتصادية لفيروس كورونا المستجد. الذي سمح بزيادة القيمة الإيجارية 15% وإلزام المستأجر من الأشخاص المعنوية بإخلاء العين بعد 5 سنوات من صدور القانون.



يسري القانون على الأماكن المؤجرة للأشخاص الاعتبارية (الشركات والهيئات العامة والدينية) لغير غرض السكن، يلتزم المستأجر بإخلاء المكان وتسليمه للمالك في غضون 5 سنوات من تاريخ سريانه، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك، بدءاً من مارس ٢٠٢٢.

ويتم تطبيق زيادة سنوية على القيمة الإيجارية بنسبة ١٥% تستمر حتى نهاية المدة الانتقالية، حسب تقارير، بينما تذكر تقارير أخرى أن الزيادة السنوية مستمرة حتى عام ٢٠٢٧. وبالتالي ففي عام 2027 ستنتهي قضية الأماكن المؤجرة للجهات الحكومية والهيئات والشركات.

تنص المادة (4) على أنه "في حالة امتناع المستأجر عن الإخلاء في نهاية المدة المحددة، يحق للمالك طلب أمر طرد من قاضي الأمور الوقتية بالمحكمة المختصة"، وهكذا بدأت الحملة من أجل تحرير العلاقة الإيجارية للأشخاص المعنوية في 2022.

أما الأماكن غير السكنية (التجارية) فقد بدأت التغيرات فيها بصدر القانون رقم 6 لسنة 1997 بتعديل الفقرة الثانية من المادة 29 من القانون رقم 49 لسنة 1977 وبعدد من الأحكام الخاصة بإيجار الأماكن غير السكنية. سمح القانون بامتداد عقد الإيجار من المستأجر الأصلي إلى الجيل الأول من الورثة، وأقر تحديد الأجرة القانونية للعين المؤجرة لغير أغراض السكنى المحكومة بقوانين إيجار الأماكن، بواقع:

- 8 أمثال الأجرة القانونية الحالية للأماكن المنشأة قبل أول يناير 1944.
- 5 أمثال الأجرة القانونية الحالية للأماكن المنشأة من أول يناير 1944 وحتى 4 نوفمبر 1961.
- 4 أمثال الأجرة القانونية الحالية للأماكن المنشأة من 5 نوفمبر 1961 وحتى 6 أكتوبر 1973.
- 3 أمثال الأجرة القانونية الحالية للأماكن المنشأة من 7 أكتوبر 1973 وحتى 9 سبتمبر 1977.



ويسرى هذا التحديد اعتباراً من موعد استحقاق الأجرة التالية لتاريخ نشر هذا القانون.

ويزداد الإيجار القانوني الحالي للأماكن المنشأة من 10 سبتمبر 1977 وحتى 30 يناير 1996 بنسبة 10% اعتباراً من الموعد ذاته. ثم تُستحق زيادة سنوية، بصفة دورية، في الموعد نفسه من الأعوام التالية بنسبة 10% من قيمة آخر إيجار قانوني لجميع الأماكن آنفة الذكر.

كانت هذه الخطوة الأولى في تحرير العلاقة الإيجارية في الوحدات التجارية. وأعقبها بصدور القانون رقم 14 لسنة 2001 بتعديل القانون رقم 6 لسنة 1997 بتعديل الفقرة الثانية من المادة (29) من القانون رقم 49 لسنة 1977 وبعده من الأحكام الخاصة بإيجار الأماكن غير السكنية. حيث نص على أن تستحق زيادة سنوية بصفة دورية في الموعد نفسه من آخر أجرة مستحقة من الأعوام التالية بنسبة:

(2%) بالنسبة للأماكن المنشأة حتى 9 سبتمبر سنة 1977.

(1%) بالنسبة للأماكن المنشأة من 10 سبتمبر سنة 1977 وحتى 30 يناير سنة 1996.

هكذا استمر تغيير استقرار العلاقات التعاقدية وزيادة القيمة الإيجارية في الإيجار للأشخاص المعنوية والأماكن التجارية والمهنية.

3-4 تغيير قانون إيجار المساكن القديمة

يعد تعديل قانون الإيجار القديم - الذي صدر خلال الساعات الأخيرة من الدورة البرلمانية المنتهية - أكبر عدوان على الاستقرار الاجتماعي والحقوق الاقتصادية والاجتماعية بصدور:



- القانون رقم 164 لسنة ٢٠٢٥ بشأن عدد من الأحكام المتعلقة بقوانين إيجار الأماكن وإعادة تنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر.

- القانون رقم 165 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام القانون رقم 4 لسنة ١٩٩٦ بشأن سريان أحكام القانون المدني على الأماكن التي لم يسبق تأجيرها والأماكن التي انتهت أو تنتهي عقود إيجارها دون أن يكون لأحد حق البقاء فيها.

يفجر القانون 164 زلزالا اجتماعيا يعكس انحيازات البرلمان للملاك على حساب المستأجرين، ويعصف بالاستقرار الاجتماعي للفئات الضعيفة والمهمشة والأكثر احتياجا، خاصة الأراذل والعجائز من كبار السن.

تتعلق أبرز الاعتراضات على القانون بمخاوف المستأجرين بشأن التهجير القسري، خاصة كبار السن والمعاقين، وعدم دستوريته باعتباره يضر بحقوق المستأجرين، وتُشكل إشكالية المعيار الفني لتقييم لجان الحصر وصعوبة تقييم قراراتها. بالإضافة إلى ذلك، فإن المادة السابعة من القانون، التي تشير إلى "حق المستأجر في الحصول على وحدة بديلة"، لا تقدم حلا كافيا أو عادلا.

كان المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية قد ناشد رئيس الجمهورية بعدم التوقيع على القانون لما له من آثار سلبية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

واعترضت نقابة الأطباء – على لسان نقييها الدكتور أسامة عبدالحى - على بنود مشروع قانون الإيجار القديم بشأن فسخ العقود للعيادات والمقار الطبية، ووصفتها بأنها كارثة حقيقية على القطاع الطبي في مصر.



وأوضح عبدالحى أن النقابة لا تعارض الوصول إلى إيجار عادل للوحدات والعيادات، بل تدعم تحقيق علاقة متوازنة بين المالك والمستأجر، بما يضمن حقوق الطرفين بشكل منصف.⁴⁴

كذلك رفض المهندس طارق النبراوي، نقيب المهندسين، بنود الإخلاء في تعديل قانون الإيجار القديم المقدم. وأكد خلال اجتماع للجنة الإسكان بمجلس النواب المخصص لمناقشة ملف الإيجارات القديمة وفقا للتعديل القانوني المقدم من الحكومة، أن المحكمة الدستورية العليا لم تتطرق إلى تحرير العقود، مشيرا إلى وجود انخفاض في أعداد الوحدات المؤجرة بنظام قانون الإيجار القديم.

وأكد النبراوي ضرورة استمرار عقود الإيجار القديم، مع وضع عدد من القيود عليها، في حالات الإخلاء وعدم الإشغال. وأوضح أن وضع حد أدنى لزيادة الإيجار قدره ١٠٠٠ جنيه تم على أساس أسعار المناطق الراقية، بينما لا يمكن تطبيقه على المناطق الأخرى.⁴⁵

وأكد الأستاذ مالك عدلي المحامي بالنقض والمدير التنفيذي للمركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية - في حوار مع موقع الحرية - أن القانون يشكل تهديداً للأمن الاجتماعي، لأنه لا يجوز إصدار تشريع يؤدي عند تطبيقه إلى شعور قطاع من المواطنين بعدم الأمان داخل منازلهم، والمواطن المصري بطبيعته يحب الاستقرار، ومنزله بالنسبة له أمر غاية في الأهمية.

⁴⁴ - السلطة الرابعة - نقيب الأطباء: فسخ عقود الإيجار القديم للعيادات "كارثة".. الإيجار المهني غير السكني - 27 مايو 2025.

⁴⁵ - الشروق - ميرنا فؤاد - نقابة المهندسين ترفض تعديلات قانون الإيجار القديم - 26 مايو 2025.



وأضاف عدلي: "نحن نتحدث عن فئة من المواطنين بلغت من العمر أرذله، ولم يعد لديهم القدرة على الوقوف في طوابير بنك الإسكان والتعمير للحصول على شقة في أكتوبر أو المقطم، ولا يملكون القدرة المالية لتحمل تكاليف إضافية، ولا يخفى على أحد أن لدينا أزمة في الحد الأدنى للأجور والمعاشات".

وأوضح أنه إذا كانت المحكمة الدستورية قد نظرت بعين الرأفة إلى الملاك ورأت أن المبالغ التي يدفعها المستأجرون لا تتماشى مع المنطق، فإن علينا أيضًا أن نضع في الاعتبار أن هؤلاء المستأجرين الذين يدفعون مبالغ زهيدة في الإيجار، يتحملون تكاليف التضخم وارتفاع الأسعار أضعافًا مضاعفة عما كانوا يدفعونه سابقًا، بدءًا من رغيف الخبز وحتى باقي السلع والخدمات.

وأشار المدير التنفيذي للمركز المصري إلى أنه ليس باستطاعة أحد اللجوء مباشرة إلى المحكمة الدستورية ورفع قضية بسهولة، فالمحكمة لا تختص إلا بحالات معينة مثل وجود منازعة تنفيذ بسبب التعارض بين حكمين قضائيين قائمين، أو منازعة اختصاص، أو إذا دفعت محكمة ما بعدم الدستورية وأحالت الطعن إلى المحكمة الدستورية، أو إذا تصدت المحكمة نفسها لذلك.

واستدرك: "القانون الحالي للإيجار القديم يتضمن بالفعل بنودًا غير دستورية، وسندفع بعدم دستوريته أمام المحاكم المدنية والمستعجلة على أمل أن تستجيب إحدى المحاكم وتحيل الأمر إلى المحكمة الدستورية، لنتمكن من تصويب ما خالفه البرلمان بما يتفق مع أحكام المحكمة الدستورية السابقة، ولنطمئن المواطنين بشأن عقودهم القائمة".

وشدد على أن الخطر الأكبر الآن أن يشعر المواطن بأن عقده قد يُلغى بقرار من الحكومة في أي وقت، وهذا قد يؤدي إلى فقدان الثقة في العقود والابتعاد عن استخدامها، مؤكدًا أن المخرج الوحيد هو أن تنظر محكمة في



طعوننا، وتحيل النصوص غير الدستورية إلى المحكمة الدستورية، لتعيد صياغة القانون بما يتماشى مع أحكامها السابقة، التي قضت ببساطة بعدم دستورية ثبات القيمة الإيجارية فقط.⁴⁶

كما أكد أيمن عصام، المستشار القانوني للمستأجرين، رفضه التام لمقترحات المستشار محمود فوزي، وزير الشؤون النيابية، بشأن زيادة الإيجار القديم وفقًا لنظام الشرائح، واصفًا هذه المقترحات بأنها غير دستورية وظالمة ولا تعبر عن واقع المستأجرين.

وقال عصام في تصريح لموقع «الحرية» إن المقترح الذي قدمه الوزير غير منطقي ولا يقدم حلولًا واقعية للمشكلات التي يواجهها المستأجرون، بل يمثل ضغطًا من مافيا العقارات التي تسعى لإنهاء العلاقة الإيجارية وطرد المستأجرين من مساكنهم.

وأضاف أن المستأجرين لهم مطالب واضحة ومحددة، بعيدًا تمامًا عن هذه المقترحات التي تخالف حقوقهم الدستورية والقانونية، مطالبًا بالالتزام بحكم المحكمة الدستورية الصادر. وتطرق عصام إلى أوضاع المستأجرين الاقتصادية، وتساءل: "قد يكون المستأجر غنيًا في السابق وأصبح فقيرًا الآن، فكيف نطالب شخصًا أن يدفع نصف معاشه أو معاشه كله للمالك؟".

وفي شأن تعويض المستأجرين بالشقق في الإسكان، طالب المستشار القانوني بمنح هذه التعويضات للملاك بدلًا من المستأجرين، كحق من حقوقهم تعويضًا عن الضرر الواقع عليهم بسبب تجميد الإيجارات القديمة.⁴⁷

⁴⁶ - الحرية - عصام الشريف - مالك عدلي يتحدث في حوار له "الحرية" حول قانون الإيجار القديم وسلبياته وتأثيره على "الأمن الاجتماعي" - 4 سبتمبر 2025.

⁴⁷ - الحرية - حنان كشك - المستشار القانوني للمستأجرين لـ«الحرية»: مقترح زيادة الإيجار القديم وفقًا لنظام الشرائح غير دستوري - 25 مايو 2025.



واستنكرت الجبهة الشعبية للعدالة الاجتماعية (حق الناس) ما وصفته بـ"تمرير مجلس النواب والحكومة أخطر قانون في تاريخ التشريع المصري"، بعد موافقة البرلمان بأغلبيته الموالية على تعديل قانون الإيجار القديم، الذي يُنهي عقود أكثر من 3 ملايين مستأجر سكني وتجاري، ويهدد بطرد ما لا يقل عن 15 مليون مواطن، بينهم نساء وأطفال وكبار سن، من مساكنهم أو أماكن عملهم.

وقالت الجبهة - في بيان شديد اللهجة - إن القانون الجديد يُعد مجزرة تشريعية غير مسبوقة، وإن الحكومة استغلت حكم المحكمة الدستورية العليا الذي اقتصر على تحريك القيمة الإيجارية، لتحوّله إلى أداة طرد جماعي وتشريد لشرائح واسعة من المصريين.⁴⁸

كما قال محمود عطية، المحامي بالنقض ومنسق ائتلاف مصر فوق الجميع، إن تصديق الرئيس عبدالفتاح السيسي على قانون الإيجارات القديمة شكّل "ليلة سوداء" لأكثر من 40 مليون مصري، معتبراً أنه يشرعن "الطرد الجماعي" للمواطنين البسطاء الذين عاشوا لسنوات في أمان قانوني وفق عقود ملزمة.

وأضاف أن القانون الجديد تم تفصيله بالكامل لصالح المالك، متجاهلاً تماماً البعد الاجتماعي والإنساني، ومخالفاً لأحكام المحكمة الدستورية العليا التي أقرت في عام 2002 بأن الامتداد لا يجوز إلا لجيل واحد، وأكدت توافق عقود الإيجار القديمة مع الشريعة الإسلامية.

وأشار إلى أن هذا التشريع يعد سابقة لم تحدث في أي دولة بالعالم، حيث يضع رقبة المستأجر تحت رحمة المالك دون ضمانات حقيقية، ما يهدد ملايين الأسر بالتشريد.

⁴⁸ - درب - أحمد سلامة - "أكبر عملية طرد جماعي لـ 15 مليون مواطن.. الجبهة الشعبية: لا لقانون تشريد المصريين وسنواجهه في الشارع والمحاكم - 3 يوليو 2025.



واستطرد: "كنا نأمل أن يتدخل الرئيس لحماية المستأجر البسيط، لا أن يصدق على قانون يعد إعلانا لانتهاك العدالة الاجتماعية في ملف الإسكان، فهذا القانون ليس نهاية مأساة، بل بداية كابوس سيعيشه المستأجرون في كل زاوية من زوايا مصر، بعد أن سلبت منهم الحماية القانونية التي طالما كانت صمام أمانهم".⁴⁹

وأكد زهدي الشامي، أحد الممثلين المختارين عن المستأجرين، أن القانون الذي أقره البرلمان تجاوز كل الخطوط الحمراء ويمثل تهديدا للسلم الاجتماعي، كما تجاوز الخطايا السياسية إلى الخطايا الأخلاقية بما تضمنه من تشريد سيدات ورجال مصر كبار السن الذين تجاوزوا الستين والسبعين بعد أن أفنوا عمرهم في خدمة بلادهم. وحذر من خطورة القانون في تشريد المستأجرين والتكريس لانحياز اجتماعي واقتصادي فاضح للأقلية الثرية على حساب غالبية الشعب، لافتا إلى أن تمرير مشروع الحكومة دون أي تعديلات - وعلى الرغم من انسحاب النواب المعارضين احتجاجاً على الانحياز الحكومي الصارخ - يكشف مجدداً ولاء البرلمان للسلطة التنفيذية لا لمصالح المواطنين، وكأن معركة ملايين المصريين لا تعنيهم".⁵⁰

هكذا رفضت القوى السياسية والانتقابات المهنية والخبراء القانون الذي أقره مجلس النواب وصدق عليه الرئيس، والذي يعصف بأمان واستقرار ملايين المستأجرين، ويشكل الخطوة الأخيرة نحو تحرير العلاقة الإيجارية في السكن.

⁴⁹ - الحرية - "طرد جماعي" .. محمود عطية لـ "الحرية": قانون الإيجارات القديمة يهدد 40 مليون مصري بالتشريد - 5 أغسطس 2025.

⁵⁰ - الحرية - حنان كشك - ممثل المستأجرين لـ «الحرية»: قانون الإيجار الجديد مؤامرة لتشريد الملايين.. وتمريضه يكشف ولاء البرلمان للسلطة - 2 يوليو 2025.



4- الحق في العمل

يشكل قانون العمل أداة رئيسية لإعمال الحق في العمل ويطبق على حوالي 16.3 مليون عامل بأجر في 2023 ويمثلون 77% من العمال بأجر، وظلت المناقشات بشأنه قائمة منذ قبل ثورة 25 يناير، لكن كان تعديله ضمن تعهدات مصر لصندوق النقد الدولي في خطاب النوايا عام 2016.

وربما تأخر التعديل نتيجة حرص الحكومة على سرعة تمرير تشريعات أخرى خاصة بالضرائب والحماية الاجتماعية، ثم جاء الوقت لتوجيه ضربة كبرى لعلاقات العمل في مصر، بصدر القانون رقم 14 لسنة 2025 بشأن إصدار قانون العمل، والمعروف باسم "قانون العمل الجديد".

على مدى سنوات، أُعدت دراسات وأوراق عمل عدة بشأن التعديلات المطلوبة في القانون، ولكن كما هو الحال في جميع التشريعات الاجتماعية كان انحياز مشروع الحكومة واضحاً لأصحاب العمل، على الرغم من وجود عدد من المكتسبات، مثل: إلغاء الاستمارة (6) وإجازات الوضع للنساء، ولكن ظلت العيوب الرئيسية في القانون كما هي.

- فلسفة القانون الجديد قائمة على "مرونة سوق العمل" وحق الفصل والتعيين المفتوح لأصحاب الأعمال، بشكل سهل وسلس ودون عواقب قانونية، كما يفتح الباب للتوسع في إبرام عقود مؤقتة بشكل قد يطيح بالأمان الوظيفي تماماً.

- أقر العمل لمقاولي التشغيل، وبالتالي أصبحت علاقة العمل بين العامل ومقاول التشغيل وليس بين العامل وصاحب العمل.

- ألغى القانون الجديد في المادة ١١ البند الخاص بامتياز حقوق العمال الذي كان يعطي أولوية لسداد حقوق العمل في حالتي الإفلاس أو التصفية.



- لم يقدم القانون أي ضمانات حقيقية لتحقيق عدالة الأجور والعلاوات.
- لم يحدد القانون الجديد آليات لتطبيق قرارات الحد الأدنى للأجور ولم يعط أي ضمانة لتنفيذها، على غرار القانون القديم الذي بسبب افتقاره لآليات إلزامية لتطبيق قرارات الحد الأدنى للأجر حصلت إضرابات عمال شركات قطاع الأعمال خلال الفترة الماضية، واحتجاجات عمال العديد من منشآت القطاع الخاص، وذلك في ظل تراجع الأجور الحقيقية بفعل الصدمات التضخمية الناتجة عن تخفيض سعر الجنيه، إلى جانب زيادة أسعار الخبز والبنزين والكهرباء والمياه والاتصالات.
- لم يعالج القانون ظاهرة تأخر الأجور تعسفياً في القطاع الخاص، والتي بسببها نظم عمال العديد من الشركات إضرابات للمطالبة بالحصول على مستحقاتهم.
- غيّر القانون الجديد من طريقة حساب العلاوة السنوية من ٧٪ من الأجر الأساسي المسجل في التأمينات إلى ٣٪ من أجر الاشتراك التأميني، مع تجاهل المقترحات الداعية لربط العلاوة بالتضخم على غرار الحد الأدنى للأجور
- فتح الباب لزيادة استغلال العمال بزيادة الحد الأقصى لتشغيل العمال من ١٠ ساعات إلى ١٢ ساعة يومياً.
- القانون ينتزع من العمال قدرتهم على التفاوض الجماعي بعد سلبهم ورقة الضغط الأخيرة المتوفرة لهم وهي الإضراب، من خلال فرض قيود جديدة على حقهم فيه، على الرغم من أن المادة ١٥ من الدستور تنص على أن الإضراب السلمي حق ينظمه الدستور.
- القانون يفتح باباً جانبياً للفصل التعسفي، عبر وضع عقوبة الفصل المباشر بغير طريق التحقيق التأديبي (دون تقدير طبيعة المهنة) في حالة ثبوت تعاطي المخدرات، وهي عقوبة غير متناسبة مع فعل تعاطي المخدرات



وتفتقر للتدرج، ومخالفة للدستور، والهدف منها تقليص حجم الجهاز الإداري للدولة لتخفيض النفقات وليس تحقيق الكفاءة.

- القانون ليس موحداً ولا يشمل العاملين في الحكومة، وكذلك يستثني العاملين في المناطق الحرة، وكذلك العاملات المنزليات من الحماية القانونية، على الرغم من وعد الرئيس بسن قانون خاص بهن قريباً.

- أفرط القانون الجديد في المجالس العليا والصناديق والمجالس واللجان. وكلها تتبع وزير القوى العامة وهناك اعتراضات عليها ترشيداً للإنفاق.

أوضح الدكتور رأفت حسين، أستاذ القانون في كلية الحقوق بجامعة عين شمس ومستشار الاتحاد الدولي للصناعات في مصر. في دراسة له أن القانون جاء كسابقة دون ديباجة، على الرغم من أن الديباجة ليست ترفاً قانونياً، بل هي ضرورة لمعرفة المصادر التاريخية للقانون والتي يتم الرجوع إليها لتحديد الغاية والأهداف العامة التي يسعى القانون إلى تحقيقها، مثل: العدالة والحرية أو الحفاظ على الأمن القومي، كما ترسي المبادئ الأساسية التي يستند إليها القانون مثل حقوق الإنسان أو فصل السلطات.

ومن ناحية أخرى، تساعد الديباجة القضاة والمحاكم على تفسير نصوص القانون عند غموضها. وتعكس كذلك الهوية والقيم المشتركة للمجتمع وثقافة المواطن بشأن المبادئ التي تحكم النظام القانوني، وفقاً للدراسة.

وتقدم الديباجة أيضاً - وفقاً لحسين - خلفية عن الظروف التاريخية أو الاجتماعية التي أدت إلى وضع القانون ما يسهل فهم سياق نصوصه، كما تبرز التزام بالمواثيق الدولية بما يعزز الانسجام بين التشريعات المحلية والدولي، وأخيراً تعد جزءاً ملزماً من الدستور وتستخدم كمرجع في القضايا الدستورية وتقوم كدليل على نية المشاركة.



كان تعريف الأجر في القانون 12 سنة 2003 من أكثر التعاريف انضباطا حيث عرف الأجر بأنه "كل ما يحصل عليه العامل لقاء عمله نقدا كان أو عينا ثابتا كان أو متغيراً"، إلا أن المشرع ارتأى في المادة (٤/١) أن يسقط من هذا التعريف عبارة "ثابتا أو متغيراً".

وكالات التشغيل الخاصة :

هي شركات متخصصة في اختيار العمال أو تشغيلهم لدى الغير بالشروط التي أوجبها هذا القانون. وقد أضافت المادة (٣/٤٠) من هذا القانون إلى الجهة التي تزاوّل عمليات إلحاق المصريين للعمل بالداخل والخارج وكالات التشغيل الخاصة التي تتخذ شكل الشركة المساهمة، أو التوصية بالأسهم، أو ذات المسؤولية المحدودة، أو الشخص الواحد، بعد الترخيص لها من وزارة القوى العاملة.

خطورة النص :

- يحمل حق وكالات التشغيل الخاصة في تشغيل العمال لحسابها في عدد من صوره معنى السخرة.
- التمييز بين عمال صاحب العمل الأصلي وعمال وكالات التشغيل.
- اغتصاب حقوق عمال وكالات التشغيل (أجور، تأمينات اجتماعية، تأمين صحي، شروط العمل).
- تراجع قواعد الحماية.
- استغلال حاجه المتعطلين عن العمل.
- وسيله للإكراه والتوجيه السياسي والتمييز الاجتماعي أو الديني.



- عقاب لعمال صاحب العمل الأصلي على ممارسة حق الإضراب.

- صعوبة الرقابة على هذه الوكالات من جانب مفتشي العمل والتأمينات والسلامة والصحة المهنية فالوكالات لا تعدو حجرتين وصالة ويافطة باسمها، والعمال متناثرون في العديد من الشركات.

أما دراسة المبادرة المصرية للحقوق الشخصية "كفة مائلة"، فقد جاء بها بشأن الأجور:

بالرغم من محورية وأهمية قضية الأجور بالنسبة للعاملين بأجر في مصر في ظل تراجع الأجور الحقيقية والتفاوتات الكبيرة في الأجور، فإن القانون لم يعط العمال الضمانات الكافية لاستعادة ولو قدر بسيط من التوازن بين العمل ورأس المال في مصر.

1- القانون الجديد أشار لتطبيق الحد الأدنى للأجر على كافة العمال المنضوين تحت مظلته، وغطى القطاع الصاعد من العاملين في المنصات الإلكترونية وحتى العمالة المؤقتة بإرساء فكرة حد أدنى للأجر بالساعة، إلا أنه لم يعط ضمانات كافية للتنفيذ، خاصة أن تجارب تطبيق الحد الأدنى للأجور تشير بوضوح إلى أنه ما يزال غير مطبق تقريباً في القطاع الخاص على الرغم من تحديده مرات عدة خلال السنتين الماضيتين. بل أن تطبيقه لا يشمل عدد من العاملين في القطاع العام، مما دفع عمال المحلة وغيرهم للإضراب للمطالبة بتطبيقه عليهم. وينذر ذلك بأن يظل الحد الأدنى مجرد مكسب ورقي دون تنفيذ قانوني واضح وعقوبات على مخالفه.

2- ألغى القانون الجديد في المادة 11 التي استحدثتها مداولات مجلس النواب البند الخاص بامتياز حقوق العمال، وهو الذي كان يعطي أولوية لسداد حقوق العمل في حال التصفية أو الإفلاس.

3- غيّر القانون الجديد من طريقة حساب العلاوة السنوية من 7% من الأجر الأساسي المسجل في التأمينات إلى 3% من أجر الاشتراك التأميني.



فيما يتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للأجور ومهامه، لم يغير القانون الجديد من وضعية خضوع المجلس للسلطة التنفيذية. وما زالت هناك ضرورة لإعادة هيكلة المجلس، بحيث يرأسه «خبير مستقل في سوق العمل»، بدلاً من وزير التخطيط حالياً.

وفي المقابل يكون وزير التخطيط أو من ينوب عنه عضواً في مجلس إدارته. وأن يضم مجلس الإدارة ممثلين عن كل الأطراف من أصحاب المصالح فيما يتعلق بملف الأجور. كما ينبغي فصل المجلس إدارياً عن الوزارات، بحيث يمنح درجة عالية من الاستقلالية. ومن الممكن أن يتبع البرلمان أو الرئاسة. إضافة إلى ذلك لا يوجد تدابير للمراقبة والتقييم، مثل أن يقوم المجلس القومي للأجور بعمل تقارير عن مدى الالتزام بالتطبيق، وأثر مدى الالتزام على الفقر والتوظيف والتضخم، وأن تُنشر كل تلك التقارير على موقعه الإلكتروني.⁵¹

أما ورقة "شرعنة الهشاشة" فتتحدث من خلال تحليل المواد (40 – 52) المنظمة لوكالات التشغيل وشركات التوظيف في القانون الجديد، وتخلص إلى أن المشرع المصري وضع شروطاً شكلية وإجرائية للترخيص وضمانات مالية لحماية العمال، لكنه لم يقدم آليات كافية لحسم إشكالية المسؤولية المشتركة بين شركتي التوظيف والاستخدام.

فالقانون لم يضمن صراحةً المساواة في الحقوق بين العاملين عبر شركات التوظيف وزملائهم المباشرين لدى الشركات المستفيدة، ولم يعالج بوضوح مسألة ازدواج اللوائح أو مسؤولية التعويض عن إصابات العمل.

⁵¹ - المبادرة المصرية للحقوق الشخصية - كفة مائلة - قانون العمل الجديد يكرس الإفقار والتمييز وحصر الإضراب - إبريل 2025 - صفحة 9-10.



تُظهر الورقة أن هذا الغموض يتعارض مع معايير العمل الدولية، خاصة اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 181 بشأن وكالات الاستخدام الخاصة، ومع أحكام الدستور المصري التي تكفل العدالة الاجتماعية وتساوي الحقوق والواجبات.

وتوصي الورقة بضرورة تعديل النصوص بما يضمن اعتبار الشركة المستفيدة مسؤولة تضامنيًا مع شركة التوظيف عن جميع التزامات عقد العمل، وتوحيد اللوائح المطبقة على جميع العمال داخل موقع العمل، وإلغاء أي استثناءات تسمح بتحميل العامل أعباء مالية مقابل التوظيف.⁵²

كما تطبق الشركة المستفيدة على جميع العاملين لديها لائحة تنظيمية تتضمن قواعد الجزاءات، وساعات العمل، والسلامة والصحة المهنية. إلا أن العامل المتعاقد عبر شركة التوظيف يخضع من الناحية القانونية للائحة شركته الأصلية، والتي قد تكون مختلفة تمامًا وربما صورية.

هذا الازدواج يؤدي إلى:

- غموض في تحديد الجهة المسؤولة عن توقيع الجزاءات.
- تضارب في شروط ساعات العمل والراحة والإجازات.
- صعوبة في مساءلة أي طرف إذا انتهكت حقوق العامل.

كما تناقش الورقة مأزق تحديد صاحب العمل الحقيقي، أثر العقد الثلاثي على الأجر. هكذا تعددت الدراسات والمقالات التي تناقش قانون العمل الجديد وانعكاساته على علاقات العمل.

⁵² - مستشارك النقابي - الباحث العمالي حسن البربري - شرعنة الهشاشة ... إشكالية العقد الثلاثي في قانون العمل الجديد.



5- الحق في الحماية الاجتماعية

يوجد في مصر 12.4 مليون صاحب معاش ومستفيد، كما يوجد 13.6 مليون مؤمن عليهم، 2.6 مليون مستفيد من معاش تكافل، 2 مليون مستفيد من معاش كرامة، طبقاً لموقع وزارة التضامن الاجتماعي. وإذا تابعنا التشريعات الصادرة عن البرلمان خلال دورته الأخيرة فيما يتعلق بالحماية الاجتماعية نجد الآتي:

5-1 تعديل قانون التأمينات الاجتماعية ولائحته التنفيذية

- قانون رقم 8 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019. بتعديل المادة 112 وجعل مراجعة الحسابات الاكتوارية كل 20 سنة بدلاً من كل 30 سنة كما هو في القانون للتأكد من قيمة القسط الذي تدفعه وزارة المالية.
- كما أصدر رئيس الوزراء تعديلات على اللائحة التنفيذية للقانون:
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2437 لسنة 2021 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019.
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 487 لسنة 2022 بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2437 لسنة 2021. بتعديل النموذج رقم (2) المرافق لللائحة التنفيذية.



5- 2 قانون رقم 19 لسنة 2024 بإصدار قانون رعاية حقوق المسنين

اعتمدت الجمعية العالمية للشيخوخة في عام 1982 خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة. وصادقت على هذه الوثيقة الهامة التي تعد مرجعا مفيدا جدا للعمل؛ لأنها تبين بالتفصيل التدابير التي ينبغي للدول الأعضاء اتخاذها من أجل المحافظة على حقوق كبار السن في إطار الحقوق التي أعلنها العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان. وهي تتضمن 62 توصية يتصل كثير منها اتصالا مباشرا بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

تختلف المصطلحات المستخدمة لوصف كبار السن اختلافا كبيرا، حتى في الوثائق الدولية. فهي تشمل: "كبار السن"، و"المسنين"، و"الأكبر سنا"، و"فئة العمر الثالثة"، و"الشيخوخة"، كما أطلق مصطلح "فئة العمر الرابعة" للدلالة على الأشخاص الذين يزيد عمرهم على 80 عاما .

ووقع اختيار اللجنة على مصطلح "كبار السن"، وهو التعبير الذي استخدم في قراري الجمعية العامة 5/47 و98/48. ووفقا للممارسة المتبعة في الإدارات الإحصائية للأمم المتحدة، تشمل هذه المصطلحات الأشخاص البالغين من العمر 60 سنة فأكثر، (تعد إدارة الإحصاءات التابعة للاتحاد الأوروبي أن "كبار السن" هم الذين بلغوا من العمر 65 سنة أو أكثر، حيث إن 65 هي السن الأكثر شيوعا للتقاعد، وما يزال الاتجاه العام ينحو نحو تأخير سن التقاعد).

يحدد الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء كبار السن بأنهم كل من يبلغ 60 سنة فأكثر باعتباره سن التقاعد الحالي في البلاد. في عام 2024 بلغ عدد كبار السن (60 سنة فأكثر) في مصر 9.3 ملايين نسمة بنسبة 8.8% من إجمالي السكان. وبلغ عدد المسنين الذكور 4.6 ملايين بنسبة 8.5% من إجمالي السكان الذكور، بينما بلغ عدد المسنات الإناث 4.7 ملايين بنسبة 9.2% من إجمالي السكان الإناث.



كما توقع حد البقاء على قيد الحياة بـ69.1 سنة للذكور و74.1 سنة للإناث عام 2024. ويوجد 1.3 مليون من كبار السن مشغولين يمثلون 14.6% من كبار السن. كما بلغت نسبة الأمية بين المسنين 51.5% من إجمالي الذكور كبار السن عام 2023، و65.8% من إجمالي الإناث المسنات. كذلك بلغت نسبة الحاصلين على مؤهل جامعي فأعلى 10.5% بين كبار السن وتصل النسبة إلى 14% بين الذكور و6.8% بين الإناث.

وفي إطار التفكير الاستباقي ومع دخول مصر في طور الشيخوخة بحلول عام 2030، حيث ستصل نسبة المسنين من 65 سنة فيما فوق إلى 7.3٪ من السكان، وتتلخص أبعاد المشكلة في مصر في الارتفاع التدريجي في أعداد المسنين والتي تحدث في إطار ضعف تغطية الحماية الاجتماعية لفئات واسعة منهم خاصة من يعملون أو كانوا يعملون في القطاع غير الرسمي وارتفاع نسبة الأمية فيما بينهم وبالأخص النساء، وكذلك توقع ارتفاع معدلات الإعاقة الكبرى، وأخيراً محدودية الخدمات الحكومية المقدمة لهم دون وجود رؤية شمولية للحماية الاجتماعية للمسنين.

وبالفعل توجد أطر دستورية وقانونية تضع أساساً قوياً لتطوير هذه السياسات الحمائية بما يتوافق مع هذه الأطر، وكذلك المرجعيات الدولية ذات الصلة. وأفرد دستور 2014 أكثر من مادة لحماية المسنين.⁵³

لذلك جاء صدور القانون تنويعاً لمرحلة طويلة من المطالبات بالحماية الاجتماعية للمسنين وعشرات الدراسات والوثائق الداعمة لذلك. حيث صدر في 4 أبريل 2024 ونص على صدور اللائحة التنفيذية خلال 6 شهور من صدوره - أي في 4 أكتوبر 2024 - لكنها لم تصدر حتى تاريخ كتابة الدراسة، وما يزال التطبيق معطلاً بانتظار صدورها.

⁵³ - معهد التخطيط القومي - سلسلة أوراق السياسات - أ.د. هويدا عدلي رومان - نحو سياسة حماية اجتماعية متكاملة لكبار السن - رعاية وتمكين واستثمار - الإصدار رقم 26 - إبريل 2025.



انتهت دراسات بشأن أوضاع الشيخوخة في مصر إلى عدد من التوصيات منها:

- تطوير نظم الرعاية الصحية الأولية بما يكفل تقديم رعاية صحية ملائمة، تضمن الشيخوخة النشطة للمسنين، وكذلك من هم على أعتاب هذه المرحلة.
- سرعة إصدار اللائحة التنفيذية لقانون رعاية المسنين، تستلهم مبادئ خطة مدريد خاصة التي تتعلق بالتمكين والاستثمار، والذي لم يكن القانون على درجة كافية من الوضوح بشأنها.
- حسم قضية الإطار المؤسسي لرعاية المسنين بفض التشابكات بين اللجنة العليا لرعاية المسنين المشكلة بقرار وزاري وصندوق رعاية المسنين الذي تم النص عليه في قانون رعاية المسنين، مع تفصيل اللائحة التنفيذية للقانون اختصاصات الصندوق وصلاحياته وتحديد الفئات المستهدفة ونوعية الخدمات المقدمة لها.
- إجراء مسح دوري بشأن ظروف المسنين، وكذلك الفئات التي تقترب من سن الشيخوخة مع مراعاة تقاطعات الهشاشة بين السن والنوع والحالة الحركية وكذلك المستويات الاقتصادية والاجتماعية، على أن تغطي هذه المسوح الخدمات المقدمة للمسنين من حيث الإتاحة والجودة والقدرة على الوصول.
- ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتأسيس فرع مستقل لطب الشيخوخة كتخصص قائم بذاته.
- بناء رؤية متكاملة للرعاية طويلة الأمد التي تتكيف مع احتياجات المسن عبر مراحل شيخوخته.
- ضرورة اعتماد توجهات وإجراءات لضمان مشاركة المجتمع المدني، وتحديدًا الجمعيات الأهلية في تقديم الرعاية للمسنين عبر بناء شراكات مؤسسية بينها وبين المؤسسات الحكومية المعنية بالملف.
- ضرورة التفكير في حوافز جذابة لتحويل القطاع غير الرسمي إلى قطاع رسمي، مع مراعاة الظروف المتغيرة والمتنوعة لهذا القطاع، ما يتطلب حزمة تأمينية متنوعة تتناسب واحتياجات كل الفئات،



كسياسة وقائية تستهدف الحد من تزايد أعداد المسنين في القطاع العمل غير الرسمي والذين لا يتمتعون بأي حماية اجتماعية.

- زيادة المنافع المقدمة للمسنين سواء المعاشات التأمينية أو الضمانية، فالحكم على نجاعة منظومات الحماية الاجتماعية هو قدرتها على منع الفقر من خلال زيادتها بما يتوافق مع معدلات التضخم من جانب والاقتراب من قيمة الدخل قبل التقاعد خاصة بالنسبة للمعاشات التأمينية. كما من الممكن التفكير في صناديق معاشات تكميلية لمن ما يزالون في سن العمل.⁵⁴
- توفير ضمان اجتماعي يقوم على خيارات اجتماعية واقتصادية مستدامة يسعى باستمرار إلى تخطيط الفئات المختلفة واستمرار ضمان المساواة في الخدمات.
- زيادة قيمة المعاشات بشكل يتناسب مع مستوى التضخم.⁵⁵

5-3 القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون الضمان الاجتماعي

منذ سنوات يركز صندوق النقد الدولي في توجهاته لمصر على تخفيض وإلغاء الدعم وتحويله من دعم عيني إلى دعم نقدي. وقد انخفضت قيمة الدعم في مصروفات الموازنة من 27.1% عام 2015/2014 إلى 16.2% فقط في 2026/2025، كما انخفضت قيمة الإنفاق على الدعم إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة نفسها من 8.3% إلى 3.6%. على الرغم من ارتفاع عدد السكان من 86.8 مليون نسمة عام 2014 إلى 106.5 مليون نسمة في 2024.

⁵⁴ - أ.د هويدا عدلي رومان – معهد التخطيط القومي - مصدر سابق.

⁵⁵ - جامعة طنطا – كلية الحقوق – منار حسني حامد عبد القوي سلامة – حقوق المسنين بين الواقع والمأمول – صفحة 22.



وعلى الرغم من ارتفاع نسبة الفقراء من السكان لتصل إلى 35% أي حوالي 37.3 مليون نجد أن عدد المستفيدين من دعم الخبز انخفض من 79 مليون إلى 71 مليون والمستفيدين من دعم البطاقات التموينية من 71 مليون إلى 60.8 مليون؛ لذلك ارتفعت مؤشرات الجوع ونسبة الإصابة بالأنيميا وفقير الدم والتقرم. كما تم تثبيت الحصة النقدية للفرد على البطاقات التموينية بمبلغ 50 جنيها منذ 2018 وحتى الآن على الرغم من ارتفاع معدلات التضخم والتغيرات في سعر صرف الجنيه مقابل الدولار.

لذلك نصح الصندوق بدعم الفقراء المتضررين من تطبيق برامج الصندوق وروشته الاقتصادية. فبدأت الحكومة تطبيق معاشات "تكافل وكرامة" منذ عام 2015. وأصبح لدينا نظامان للدعم العيني، هما: معاشات الضمان الاجتماعي، ومعاشات تكافل وكرامة.

لذلك فكرت الحكومة في التخلص من أعباء الدعم ودمجها في برامج حماية الفقراء فأصدرت القانون 12 لسنة 2025 الخاص بالضمان الاجتماعي والذي ألغت من خلاله معاشات الضمان الاجتماعي وجعلت برامج الحماية الاجتماعية قاصرة على مستفيدي برنامجي "تكافل وكرامة" وعددهم حوالي 4.6 مليون مستفيد، وفي الوقت نفسه التحول من نظام الدعم العيني إلى الدعم النقدي الذي تتأكل قيمته بفعل التضخم وارتفاع الأسعار.

لذلك يعد القانون 12 الذي وافق عليه مجلس النواب من أخطر القوانين إضرارا بالحماية الاجتماعية في ظل تزايد معدلات الفقر وأعداد الفقراء. ونلخص ملاحظتنا على القانون فيما يلي:

- استمر تحديد قيمة الحدين الأدنى والأقصى بقرار من رئيس مجلس الوزراء (المادة 14) كل 3 سنوات على الرغم من أن بحث الدخل والاستهلاك والإنفاق يتم كل سنتين. وبالتالي يمكن في ظل معدلات التضخم المرتفعة أن تتأكل القيمة الحقيقية للدعم انتظارا للمراجعة كل 3 سنوات وهي فترة طويلة جداً. وكان يفترض أن تتم المراجعة سنوياً على ضوء معدلات التضخم وليس انتظارا لنتائج بحث جهاز التعبئة والإحصاء.



- على سبيل المثال بلغ التضخم في مصر خلال شهر مايو 2022 نسبة 13.3%، وفي مايو 2023 وصل إلى 40.3%، وفي شهر مايو 2024 وصل إلى 27.4%؛ وبذلك تكون قيمة المعاش قد فقدت أكثر من ثلاثة أرباع قيمتها الشرائية وأصبحت تساوي 20% فقط نتيجة ارتفاع الأسعار .
- أما إذا أخذنا ارتفاع أسعار مجموعة الطعام والشراب خلال شهر يونيو 2023 على سبيل المثال نجدها وصلت إلى 64.9%، وفي يونيو 2024 وصلت إلى 30.8%؛ لذلك ستتآكل القيمة الحقيقية للدعم خلال السنوات الثلاث؛ بما يفاقم من أزمة الفقراء ويفقد الدعم لدوره ووظيفته .
- يتحمل الفقير تكلفة البطاقة وتكلفة الميكنة من المبلغ المحدود الذي يحصل عليه، الذي يعد أقل من حد الفقر المدقع.
- وفي حالة عدم تقديم البيانات المطلوبة (المادة 20) في الوقت المحدد يتم وقف الدعم للمستفيد مؤقتاً - وبعد أقصى شهرين - لحين ورود البيان المطلوب، وإذا تخلف المستفيد عن ذلك يوقف صرف الدعم نهائياً. وهي عقوبة للمستفيدين تحتاج إلى استخراج شهادات من جهات عدة مقابل رسوم مرتفعة، بالمقارنة بما يحصل عليه هؤلاء المستفيد، بينما الأفضل هو مخاطبة الجهات المعنية والتأكد من استمرار شروط الاستحقاق.
- يتضح من المواد (25، 27، 28) تركيز مشروع القانون على محاولة ضبط صرف الدعم النقدي وضمان وصوله لمستحقيه وتقليل تسربه لغير المستحقين؛ لذلك ركز على متابعة النزاهة والشفافية من مكتب الضمان الاجتماعي إلى الإدارة الاجتماعية ومديرية الضمان الاجتماعي، وصولاً للوزارة والالتزام بمراجعة عينة عشوائية بنسب محددة سنوياً للتأكد من توافر الشروط في كل من يحصل على الدعم النقدي.



- ويجوز للوزير المختص بعد الاتفاق مع وزير المالية زيادته سنوياً بنسبة لا تزيد على 10 %، وبما لا يجاوز 10 أمثال قيمة الحد الأقصى للرسم. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون إجراءات تقديم التظلم، وفئات الرسم المشار إليه؛ وبذلك يمكن أن تصل قيمة رسوم التظلم ما بين 50 جنيهاً و200 جنيهاً، ومع معدلات التضخم وارتفاع الأسعار ستشكل عبئاً على الفرد أو الأسرة التي يمكن أن تتظلم من قرار تخفيض أو وقف الدعم.

- لم يقدم القانون الذي وافق عليه مجلس النواب حلاً لحصر الفقراء المستحقين للدعم وضمان وصوله إليهم، بل شدد العقوبات واستحدث أنظمة في محاولة لعدم تسرب الدعم لغير المستحقين، ولكن انطلاقاً من المقيد حاليًا ومنهم العديد من غير المستحقين.

لذلك لابد من تطوير بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك الذي يعده الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وزيادة تفاصيل أكثر عن حجم الفقر وخريطة توزيعه؛ بما يسهل مهمة الوصول إليهم وبدون ذلك يستمر الخلل الحالي بحصول غير المستحقين على الدعم وحرمان المستحقين. بالإضافة إلى ضرورة مراعاة معدلات التضخم وزيادة قيمة المعاش المنصرف بما يغطيها لأنه بدون ذلك تتآكل القيمة النقدية للدعم ويستمر الفقراء في معاناتهم.

لكن يظل القانون 12 لسنة 2025 من أخطر القوانين انتهاكاً للحماية الاجتماعية وحقوق الفقراء والعمال غير المنتظمة في مصر.



6- العدالة الضريبية

تعد العدالة الضريبية أحد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وهي أيضا ضمانة لتوفير الحماية الاجتماعية. ومع زيادة معدلات الفقر والتمهيش والافتقار للحقوق الأساسية وانتشار العمل بالقطاع غير الرسمي والبطالة بما يزيد عدم المساواة بين الطبقات الفقيرة، بل وسقوط الطبقة الوسطى وتآكلها.

ويعيش المواطنون في معركة مستمرة لتوفير الاحتياجات الأساسية في ظل الارتفاع المتواصل في الأسعار. خلال عام 2025 تراوح معدل التضخم ما بين 23.2% في يناير، 10.3% في سبتمبر 2025. وبذلك فقد المواطنون ما يقرب من ربع قيمة دخلهم، وفي الوقت نفسه زادت ثروات المليونيرات ورجال الأعمال.

يري صندوق النقد الدولي أن "غياب العدالة كان أحد الأسباب الأساسية للاستياء في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وأمام السياسة الضريبية المصممة تصميمًا جيدًا دور مهم ينبغي تنفيذه، جنبًا إلى جنب مع سياسات الاقتصاد الكلي والإصلاحات الهيكلية التي تعزز النمو والمساواة في الحصول على الفرص الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك في البلدان التي تعتمد بشكل أساسي على إيرادات السلع الأساسية. ويمكن للإيرادات، سواء من الضرائب أو الموارد الطبيعية، أن تدعم النمو وإعادة توزيع الثروة من خلال الإنفاق على البنية التحتية والصحة والتعليم".⁵⁶

في عام 2020، صدر القانون 206 لسنة 2020 بشأن الإجراءات الضريبية الموحد. وبمتابعة الإحصاءات والأرقام المنشورة عن الضرائب في الموازنة العامة للدولة. تشكل الإيرادات الضريبية 13% فقط من الناتج المحلي

⁵⁶ - صندوق النقد الدولي - أندرو جويل، وماريو منصور، وبريثا ميترا، وكارلو سدرافيتش - مذكرة مناقشات خبراء صندوق النقد الدولي - العدالة الضريبية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا - سبتمبر 2015 - صفحة 8-10.



الإجمالي و39.3% فقط من الموارد؛ الأمر الذي يؤدي إلى الاستدانة لتغطية الفرق في الموارد المحلية المتاحة، ففي 30 يونيو 2023 بلغت قيمة المتأخرات الضريبية 397 مليار جنيه.

تمثل ضرائب الدخل نسبة 34% من الإيرادات الضريبية في موازنة 2026/2025، و42% ضرائب غير مباشرة على السلع والخدمات، و5% ضرائب على الصادرات والواردات، و5% ضرائب أخرى، مثل: ضرائب الدمغة ورسوم تنمية الموارد.

لذلك تغيب العدالة عن النظام الضريبي، وترفض الحكومة رفع سعر الضريبة على شرائح الدخل المرتفعة وفرض ضرائب تصاعدية متدرجة حسب الدخل، وكذلك فرض ضريبة على الثروة لمن يزيد دخلهم عن 100 مليون جنيه، وكذلك الضرائب على مضاربات البورصة.

العدالة الضريبية تعني أن يتحمل كل فرد أو جهة نصيبًا من الضرائب يتناسب مع قدرته على الدفع (الدخل أو الثروة)، وأن تُستخدم حصيلة الضرائب لتحسين الخدمات العامة لجميع المواطنين بعدالة.

وتنقسم إلى نوعين:

عدالة رأسية: من يكسب أكثر يدفع أكثر.

عدالة أفقية: من في المستوى الاقتصادي نفسه يدفع العبء الضريبي نفسه.

في 10 ديسمبر 2019، نشر موقع "العربية" تقريراً بعنوان "ماذا تخطط مصر لتحصيل 530 مليار جنيه من متهربي الضرائب؟"، موضحة أن "الحكومة المصرية أعلنت عن الحملة الوطنية لبناء الوعي الضريبي بين المواطنين والممولين، بما يُساهم في رفع كفاءة المنظومة الضريبية، ومكافحة التهرب الضريبي".



وتشير التقديرات غير الرسمية، إلى أن حجم المتأخرات الضريبية في مصر يصل إلى أكثر من 130 مليار جنيه، فيما يبلغ حجم التهرب من الضرائب نحو 400 مليار جنيه، ليرتفع إجمالي ما تعتزم الحكومة المصرية تحصيله من هذه الحملة إلى نحو 530 مليار جنيه.⁵⁷

وبلغ حجم التعاملات المالية المخفأة في قضايا التهرب الضريبي التي كشفتها أجهزة وزارة الداخلية خلال عام 2020 فقط، نحو 145 ملياراً و515 مليون جنيه، وأخطرت مصلحة الضرائب بها لاتخاذ الإجراءات اللازمة.⁵⁸

كما يقدر أن 55% من الشركات المصرية لا تدفع ضرائب، وفي الوقت الذي تعتمد فيه الحكومة المصرية على الضرائب بأنواعها كافة في تدبير ما يقرب من 80% من إيرادات الموازنة العامة للدولة التي تخطت حدود 1.3 تريليون جنيه (حوالي 83 مليار دولار) خلال العام المالي الحالي 2021-2022.⁵⁹

وكشف رئيس المكتب الفني لمصلحة الضرائب المصرية عن أن حجم التهرب الضريبي في مصر تخطى حاجز 55%، موضحاً أن نحو 45% وحسب، من الشركات والمصانع والمنشآت الاقتصادية والتجارية ومقدمي الخدمات هم من يسددون المستحقات الضريبية بشكل منتظم.

⁵⁷ - العربية - خالد حسني - ماذا تخطط مصر لتحصيل 530 مليار جنيه من متهربي الضرائب؟ - 10 ديسمبر 2019.

⁵⁸ - <https://almaalnews.com/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%A7%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%A9-145-5-%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%B1-%D8%AC%D9%86%D9%8A%D9%87-%D8%AD%D8%AC%D9%85-%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AA-D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%87/>

⁵⁹ - إندبننت عربية - محمود الجمل - 55 في المئة من الشركات المصرية لا تدفع ضرائب - 7 يناير 2022.



لذلك تشكل قضية العدالة الضريبية قلب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وانخفاض الحصيلة يؤدي لخفض الإنفاق على التعليم والصحة والسكن والطرق والمواصلات.

خلال الدورة البرلمانية الأخيرة أصدر مجلس النواب عدة تشريعات ضريبية نذكر منها:

6-1 الضرائب المباشرة على الدخل

- القانون رقم 3 لسنة 2021 بتعديل عدد من أحكام القانون رقم 182 لسنة 2020 بإلغاء الإعفاء المقرر على عوائد أذون الخزانة والسندات أو الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في هذه الأذون والسندات من الضريبة على الدخل.
- القانون رقم 5 لسنة 2021 بإلغاء الفقرتان الرابعة والثامنة من المادة (42) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005.
- القانون رقم 153 لسنة 2022 بالتجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية وتجديد العمل بالقانون رقم 79 لسنة 2016 في شأن إنهاء المنازعات الضريبية.
- القانون رقم 176 لسنة 2022 بتعديل عدد من أحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم 206 لسنة 2020 بالإفصاح عن معلومات العملاء لدى البنوك، لأغراض تبادل المعلومات تنفيذًا لأحكام الاتفاقيات الضريبية الدولية النافذة في مصر.
- القانون رقم 30 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005 وبتعديل عدد من أحكام القانون رقم 182 لسنة 2020 بإلغاء الإعفاء المقرر على عوائد



أذون الخزانة والسندات أو الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في هذه الأذون والسندات من الضريبة على الدخل.

- القانون رقم 159 لسنة 2023 بإلغاء الإعفاءات من الضرائب والرسوم المقررة لجهات الدولة في الأنشطة الاستثمارية والاقتصادية. وهو تنفيذاً لتوصيات صندوق النقد الدولي الخاصة بعدم تمييز المؤسسات والشركات التابعة للدولة وإعفاءها من الضرائب ومعاملتها بالمثل مع القطاع الخاص.
- القانون رقم 175 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005. تم تعديل الشرائح وأسعار الضريبة.
- القانون رقم 160 لسنة 2024 بتجديد العمل بالقانون رقم 79 لسنة 2016 في شأن إنهاء المنازعات الضريبية.
- قرار رئيس الجمهورية رقم 87 لسنة 2024 بتشكيل المجلس الأعلى للضرائب وتحديد اختصاصاته الأخرى ونظام العمل به. وهو تنفيذ للمادة 129 من قانون الضريبة على الدخل، في محاولة لتنظيم الإدارة الضريبية.
- القانون رقم 7 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005؛ وبناء عليه تم تغيير الشرائح وأسعار الضريبة، كما هو موضح في الجدول التالي:



أسعار الضريبة على الدخل وفق آخر تعديل

بالقانون رقم 7 لسنة 2024

صافي الدخل الذي لم يتجاوز 600,000 جنيه	صافي الدخل الذي لم يتجاوز 700,000 جنيه	صافي الدخل الذي لم يتجاوز 800,000 جنيه	صافي الدخل الذي لم يتجاوز 900,000 جنيه	صافي الدخل الذي لم يتجاوز 1,200,000 جنيه	صافي الدخل الذي لم يتجاوز 1,200,000 جنيه	سعر الضريبة
من 1 جنيه إلى 40,000 جنيه	-	-	-	-	-	%0.00
أكثر من 40,000 جنيه إلى 55,000 جنيه	من 1 جنيه إلى 55,000 جنيه	-	-	-	-	%10
أكثر من 55,000 جنيه إلى 70,000 جنيه	أكثر من 55,000 جنيه إلى 70,000 جنيه	من 1 جنيه إلى 70,000 جنيه	-	-	-	%15
أكثر من 70,000 جنيه إلى 200,000 جنيه	أكثر من 70,000 جنيه إلى 200,000 جنيه	من 1 جنيه إلى 200,000 جنيه	أكثر من 70,000 جنيه إلى 200,000 جنيه	-	-	%20
أكثر من 200,000 جنيه إلى 400,000 جنيه	أكثر من 200,000 جنيه إلى 400,000 جنيه	أكثر من 200,000 جنيه إلى 400,000 جنيه	أكثر من 200,000 جنيه إلى 400,000 جنيه	من 1 جنيه إلى 400,000 جنيه	-	%22.5



من 1 جنيه إلى 1,200,000 جنيه	ما زاد على 400,000 جنيه	ما زاد على 400,000 جنيه	ما زاد على 400,000 جنيه	ما زاد على 400,000 جنيه	ما زاد على 400,000 جنيه	%25
ما زاد على 1,200,000 جنيه	-	-	-	-	-	%27.5

ويتم تقريب مجموع صافي الدخل السنوي عند حساب الضريبة لأقرب 10 جنيهات أقل.

مبلغ ٢٠,٠٠٠ جنيه إعفاء شخصياً سنوياً للممول.

أما اللائحة التنفيذية للقانون فقد صدرت بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 991 لسنة 2005 وتم تعديلها بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 172 لسنة 2015.

- القانون رقم 5 لسنة 2025 في شأن تسوية أوضاع عدد من الممولين والمكلفين. وهو محاولة متكررة للتصالح وتسوية أوضاع الممولين والملفات المعلقة.
- القانون رقم 6 لسنة 2025 بشأن عدد من الحوافز والتيسيرات الضريبية للمشروعات التي لا يتجاوز حجم أعمالها السنوي 20 مليون جنيه. وهو محاولة لتقديم عدد من الحوافز والمميزات لجذب الممولين للتسجيل وبدء الخضوع للضريبة.
- قانون رقم ٧ لسنة ٢٠٢٥ بتعديل عدد من أحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠. الذي نص على ما يلي:
- في تطبيق أحكام القوانين الضريبية، لا يجوز أن يتجاوز مقابل التأخير أو الضريبة الإضافية نسبة (١٠٠٪) من أصل الضريبة المستحق عليها مقابل التأخير أو الضريبة الإضافية.



- كما منح وزير المالية اختصاصات في التصالح، حيث "يجوز للوزير أو من يفوضه التصالح في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون أو القانون الضريبي التي ليس محلها مستحقات ضريبية، مقابل دفع تعويض لا يقل عن نصف الحد الأدنى للغرامة المنصوص عليها فيه ولا يجاوز ضعف هذا الحد، وذلك قبل رفع الدعوى الجنائية.
 - ولا يسقط الحق في التصالح برفع الدعوى الجنائية إذا دفع تعويض يعادل الحد الأدنى للغرامة ولا يجاوز ثلاثة أمثال هذا الحد، وذلك قبل صدور حكم في الموضوع، فإذا صدر حكم بات جاز له التصالح نظير دفع تعويض يعادل أربعة أمثال الحد الأدنى للغرامة ولا يجاوز الحد الأقصى لها. وهو محاولة لدفع الممولين للتصالح لتخفيف مضاعفة الغرامة.
- هذه هي أهم القوانين التي صدرت من مجلس النواب فيما يتعلق بضرائب الدخل.

6-2 الضرائب غير المباشرة

صدرت قوانين عدة ترتبط بالضرائب غير المباشرة وتزيد الأعباء على المواطنين نذكر منها:

- القانون رقم 3 لسنة 2022 بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم 67 لسنة 2016 وقانون الضريبة على الدمغة الصادر بالقانون رقم 111 لسنة 1980. وهو خاص بإعفاء السلع المنتجة داخل المناطق الحرة من ضريبة القيمة المضافة وكيفية استرداد الضريبة لغير المقيمين.
- القانون رقم 177 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم 67 لسنة 2016. بفرض ضرائب على التبغ والدخان وتصل إلى 50% للسجائر، و225%



للمعسل والنشوق والمضغعة، و1800 جنيه على الكيلوجرام الصافي من التبغ، و4 جنيهات على السائل الإلكتروني. وبذلك يؤثر القانون بشكل مباشر على كل مستخدمي التبغ والدخان والمعسل والسائل الإلكتروني.

- توضح بيانات موازنة 2026/2025 وجود ضريبة قيمة مضافة على التبغ والسجائر تبلغ 111.7 مليار جنيه، بالإضافة إلى 719 مليون جنيه ضرائب جمركية. وكل ذلك يمثل عبئا إضافيا على مستخدمي منتجات التبغ. ويقدر عدد المدخنين في مصر بحوالي 18 مليون نسمة.
- القانون رقم 15 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام القانون رقم 147 لسنة 1984 بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة على أجهزة الهاتف المحمول وأجزائه وجميع الأكسسوارات الخاصة به، بواقع (5%) من قيمتها، مضافة إليها الضريبة على القيمة المضافة وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.
- قانون رقم 31 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم 111 لسنة 1980 والقانون رقم 147 لسنة 1984 بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة، والقانون رقم 24 لسنة 1999 بفرض ضريبة مقابل دخول المسارح وغيرها من محال الفرجة والملاهي. وقد تضمن القانون:

- تعديل المادة 50 من قانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم 111 لسنة 1980، كالتالي:
- 1 - 1% على كل قسط من أقساط التأمين على الحياة، واثنان % على كل قسط من أقساط التأمين من الأمراض أو الإصابات الجسدية، أو المسؤولية المدنية المتعلقة بها، وعلى أقساط التأمين الإجباري أيا كان نوعه.

- 2- 11% على مقابل التأمين على النقل البري والنهري والبحري والجوي، بحد أدنى جنيه واحد.



3-11% على كل قسط من أقساط التأمينات الأخرى، وعلى مقابل هذه التأمينات، بما في ذلك التأمين ضد أخطار الحرب، وبحد أدنى جنيه واحد.

يشمل القانون رقم 147 لسنة 1984 بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة، النصين الآتيين:

عند مغادرة أراضي الجمهورية:

100 جنيه عند مغادرة أراضي الجمهورية، فيما عدا الأجانب القادمين لغرض السياحة فقط لمحافظات (القاهرة، الجيزة، البحر الأحمر، جنوب سيناء، الأقصر، أسوان، مطروح) يكون الرسم 50 جنيهًا. ويستثنى من ذلك سائقو سيارات نقل الركاب والبضائع العمومية المصريون والأجانب، والعاملون على خطوط أو شاحنات تعتاد عبور حدود الدولة.

الشراء من الأسواق الحرة:

(3%) من قيمة كل سلعة تشتري من الأسواق الحرة يزيد ثمنها على 5 دولارات وبحد أدنى دولار ونصف الدولار، ويعفى من هذا الرسم أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي الأجانب العاملون (غير الفخريين) المقيدون في الجداول التي تصدرها وزارة الخارجية، وتلتزم شركات الأسواق الحرة بتحصيل هذا الرسم وتوريده إلى مصلحة الضرائب المصرية.

البيان	الفئة المضافة
أولاً - السينما: ٢- عروض الأفلام الأجنبية.	5% من مقابل الدخول
ثانياً - المسرح والسيرك: ٢- عروض الأوبرا والباليه.	5% من مقابل الدخول

البيان	الفئة المضافة
٣- عروض السيرك المصري. ثالثًا - الحفلات والملاهي وغيرها: 1- حدائق أو أماكن أو مدن الملاهي والألعاب والفرجة. ٢- الحفلات العامة في الأندية الرياضية أو الاجتماعية والتي تنظمها مجالس إدارات هذه الأندية. 3- حلقات الانزلاق. 4- الألعاب أيًا كانت وسيلة تشغيلها أو مسماها أو طريقة استخدامها. 5- الألعاب السحرية وألعاب الحواة. 8- الحفلات والعروض الغنائية أو الموسيقية أو الاستعراضية، وحفلات الأكل، أو المشروبات المصحوبة بموسيقى أو رقص أو غناء، وحفلات الموسيقى الآلية والصوتية، والحفلات الراقصة ودخول الأماكن مثل الأندية الليلية والكازينوهات والفنادق والعوامات والمحال السياحية متى قدم بها عروض موسيقية أو غنائية أو راقصة أو ترفيهية أيًا كانت الجهة التي تنظمها. 9- حفلات الديسكو والحفلات الراقصة.	5٪ من مقابل الدخول 10٪ من مقابل الدخول 10٪ من مقابل الدخول 10٪ من مقابل الدخول 10٪ من مقابل الاستخدام 10٪ من مقابل الدخول 5٪ من مقابل الدخول وبحد أدنى 20 جنيهًا للفرد، وفي حالة الدخول الحر تحسب الضريبة بحدها الأدنى. بحد أدنى 20 جنيهًا للفرد، وفي حالة الدخول الحر تحسب الضريبة بحدها الأدنى. 5٪ من مقابل الدخول



البيان	الفئة المضافة
١٠- حفلات الأوركسترا السيمفوني و فرق الموسيقى العربية التابعة للدولة التي تقيمها دار الأوبرا المصرية.	

البيان	فئة الضريبة
11- عروض السيرك الأجنبي.	15٪ من مقابل الدخول.
١٢- التزلج على الجليد أو على الماء بأي وسيلة أو جهاز، والبالون الطائر، وذلك كله بقصد الترفيه وقضاء الوقت.	20٪ من مقابل الاستخدام.
13- الوحدات البحرية فوق أو تحت الماء أيا كان مسماها والمعدة للفرجة أو الترفيه أو قضاء الوقت.	١٠٪ من مقابل الدخول أو الاستخدام.
١٤- عروض الأسماك أو الحيوانات.	20٪ من مقابل الدخول.
15- نشاط الغوص والأدوات اللازمة له بقصد الفرجة أو اللهو أو قضاء الوقت.	10٪ من مقابل الدخول أو الاستخدام.
16- رحلات السفاري والأدوات اللازمة لها بقصد الترفيه أو قضاء الوقت.	10٪ من مقابل الدخول أو الاستخدام.



- القانون رقم 157 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم 67 لسنة 2016. لكل ٢٠ سيجارة والعبوات الأخرى فئة الضريبة:
- (٥٠٪) من سعر بيع المستهلك النهائي، بالإضافة إلى: 500 قرش للعبوة من أصناف السجائر المنتجة من المصانع المحلية والتي لا يزيد سعر بيعها للمستهلك النهائي على ٤٨ جنيماً.
- ٧٥٠ قرشاً للعبوة من أصناف السجائر المصنعة محلياً والتي يزيد سعر بيعها للمستهلك النهائي على ٤٨ جنيماً ولا يجاوز ٦٩ جنيماً، أو المستوردة التي لا يجاوز سعرها ٦٩ جنيماً.
- ٨٠٠ قرش للعبوة من أصناف السجائر المصنعة محلياً أو المستوردة والتي يزيد سعر بيعها للمستهلك النهائي على ٦٩ جنيماً.
- ثم فرض ضرائب بشرائح متعددة على المشروبات الكحولية. ويضاف 10% لضريبة القيمة المضافة على استهلاك البترول الخام.
- مكون المحل التجاري أو الوحدة الإدارية بواقع (١٠٪) من القيمة الإيجارية أو البيعية بحسب الأحوال. هكذا يتضح من كل ما سبق وجود إصرار على عدم فرض ضرائب تصاعدية على الدخل وان يظل من يكسب 1.2 مليون جنيه في السنة أو 12 مليون جنيه أو 120 مليون جنيه أو 1200 مليون جنيه يدفعون النسبة الضريبية نفسها، بالإضافة لرفض فرض ضرائب على الثروة والعقارات ومضاربات البورصة.
- بينما نجد الضرائب غير المباشرة تتوسع في فرض ضرائب القيمة المضافة ورسوم تنمية الموارد والخدمات على كل ما يستخدمه المواطن المصري من سجاير ودخان إلى مستخدمي الهواتف المحمولة إلى رواد المسرح والسينما والحفلات الموسيقية.



هكذا وافق مجلس النواب على كل التشريعات التي تمنح إعفاءات ضريبية وجمركية للمستثمرين ورجال الأعمال، وتمنح الكثير من التسهيلات للتصالح الضريبي، بينما تثقل كاهل الكادحين بضرائب ورسوم تحرمهم من أي متعة، حتى لو كانت متعة ثقافية وبما يمثل عدوان وعداء للحقوق الاقتصادية والاجتماعي.



مرفقات الدراسة



جدول رقم (1)

القوانين الصادرة بإنشاء الجامعات الخاصة

2025 - 2021

تاريخ صدوره من رئاسة الجمهورية	رقم وعنوان القانون	مسلسل
2021/3/2	قرار رئيس الجمهورية رقم 86 لسنة 2021 بشأن إنشاء مؤسسة جامعية باسم «الجامعات الأوروبية في مصر» لاستضافة فرع لكل جامعة من جامعتي (لندن ووسط لانكشاير) داخل مصر	1
2021/4/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 156 لسنة 2021 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 254 لسنة 2006 بإنشاء جامعة خاصة مصرية تسمي «جامعة المستقبل»	2
2021/8/15	قرار رئيس الجمهورية رقم 350 لسنة 2021 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 244 لسنة 1996 بإنشاء جامعة خاصة باسم «جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب»	3
2021/9/29	قرار رئيس الجمهورية رقم 437 لسنة 2021 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم «جامعة وادي النيل بالفيوم»	4
2021/10/2	قرار رئيس الجمهورية رقم 443 لسنة 2021 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم «جامعة رويال بمصر»	5
2021/10/2	قرار رئيس الجمهورية رقم 444 لسنة 2021 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم «جامعة بدر بأسسيوط»	6
2021/10/2	قرار رئيس الجمهورية رقم 445 لسنة 2021 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم «جامعة الريادة للعلوم والتكنولوجيا»	7



2021/10/19	قرار رئيس الجمهورية رقم 325 لسنة 2021 بشأن الموافقة على الاتفاق المبسط بين حكومة مصر والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن إعادة تأسيس الجامعة الفرنسية بمصر، الموقع في القاهرة بتاريخ 13/6/2021	8
2021/11/10	قرار رئيس الجمهورية رقم 535 لسنة 2021 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 9 لسنة 2019 بشأن إنشاء مؤسسة جامعية باسم "الجامعات الكندية في مصر" لاستضافة فرع لجامعة جزيرة الأمير إدوارد داخل مصر	9
2021/11/14	قرار رئيس الجمهورية رقم 553 لسنة 2021 بشأن الموافقة على قيام مؤسسة الجامعات الكندية في مصر باستضافة فرع لجامعة رايرسون داخل مصر	10
2021/12/6	قرار رئيس الجمهورية رقم 583 لسنة 2021 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 256 لسنة 2006 بإنشاء جامعة خاصة باسم «الجامعة المصرية الروسية»	11
2022/2/12	قرار رئيس الجمهورية رقم 67 لسنة 2022 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 253 لسنة 2006 بشأن إنشاء جامعة النهضة	12
2022/7/5	قرار رئيس الجمهورية رقم 300 لسنة 2022 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 36 لسنة 2019 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة سفنكس"	13
2022/7/28	قرار رئيس الجمهورية رقم 330 لسنة 2022 بشأن الموافقة على قيام مؤسسة جامعات المعرفة الدولية باستضافة فرع لجامعة نوبا داخل مصر	14
2022/8/3	قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2723 لسنة 2022 بإنشاء 6 جامعات تكنولوجية	15
2022/8/3	قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2722 لسنة 2022 بإنشاء جامعة مصر التكنولوجية الدولية	16
2022/8/21	قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2929 لسنة 2022 بإنشاء كليات تكنولوجية خاصة	17
2022/9/8	قرار رئيس الجمهورية رقم 413 لسنة 2022 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 118 لسنة 2013 بإنشاء جامعة خاصة باسم «الجامعة المصرية الصينية»	18
2022/11/3	قرار رئيس الجمهورية رقم 540 لسنة 2022 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 245 لسنة 1996	19



	بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا"	
2023/5/1	قرار رئيس الجمهورية رقم 169 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 561 لسنة 2019 بإنشاء مؤسسة جامعية باسم جلوبال لاستضافة فرع لجامعة هيرتفوردشاير داخل مصر	20
2023/5/31	قرار رئيس الجمهورية رقم 221 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 9 لسنة 2019 بإنشاء مؤسسة جامعية باسم الجامعات الكندية في مصر لاستضافة فرع لجامعة جزيرة الأمير إدوارد داخل مصر	21
2023/6/14	قرار رئيس الجمهورية رقم 239 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 147 لسنة 2007 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم جامعة الدلتا للعلوم والتكنولوجيا	22
2023/6/19	قرار رئيس الجمهورية رقم 256 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 423 لسنة 2019 بإنشاء مؤسسة جامعية باسم جامعات المعرفة الدولية لاستضافة فرع لجامعة كوفنتري داخل مصر	23
2023/8/1	قرار رئيس الجمهورية رقم 309 لسنة 2023 بشأن إنشاء جامعة تكنولوجية خاصة باسم «جامعة السويدي للتكنولوجيا»	24
2023/8/10	رئيس الجمهورية قرار رقم 333 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 36 لسنة 2019 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة سفنكس"	25
2023/8/12	قرار رئيس الجمهورية رقم 338 لسنة 2023 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة باديا"	26
2023/8/30	قرار رئيس الجمهورية رقم 371 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 253 لسنة 2006 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة النهضة" رئيس الجمهورية	27
2023/9/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 416 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 244 لسنة 1996 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب" رئيس الجمهورية	28
23/10/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 480 لسنة 2023 "بإنشاء مؤسسة جامعية باسم «مؤسسة مودرن جروب الجامعية» لاستضافة فرع لكل جامعة من جامعتي	29



	٢٠ (سانت بطرسبرج - كازان الفيدرالية) الروسييتين ٢ داخل مصر	
2023/12/21	قرار رئيس الجمهورية رقم 589 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 255 لسنة 2006 بإنشاء جامعة النيل	30
2024/4/8	قرار رئيس الجمهورية رقم 119 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 245 لسنة 1996 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا"	31
2024/4/8	قرار رئيس الجمهورية رقم 120 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 119 لسنة 2013 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة حورس"	32
2024/4/8	قرار رئيس الجمهورية رقم 121 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 27 لسنة 2002 بإنشاء جامعة خاصة باسم "الجامعة الألمانية بالقاهرة"	33
2024/6/10	قرار رئيس الجمهورية رقم 216 لسنة 2024 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم "الجامعة العالمية في مصر"	34
2024/6/10	قرار رئيس الجمهورية رقم 216 لسنة 2024 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم "الجامعة العالمية في مصر"	35
2024/7/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 308 لسنة 2024 بشأن إنشاء جامعة تكنولوجية خاصة باسم "جامعة ساكسوني مصر للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا"	36
2024/8/27	قرار رئيس الجمهورية رقم 365 لسنة 2024 بشأن الموافقة على قيام مؤسسة "الجامعات الأوروبية في مصر" باستضافة فرع لجامعة إيست لندن داخل مصر	37
2024/8/28	قرار رئيس الجمهورية رقم 366 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 411 لسنة 2004 بإنشاء جامعة خاصة باسم "الجامعة البريطانية في مصر"	38
2024/8/28	قرار رئيس الجمهورية رقم 367 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 253 لسنة 2006 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة النهضة"	39



2024/8/28	قرار رئيس الجمهورية رقم 369 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 437 لسنة 2020 بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة المنصورة الجديدة"	40
2024/9/2	قرار رئيس الجمهورية رقم 379 لسنة 2024 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة المجد"	41
2024/11/19	قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 3989 لسنة 2024 رئيس مجلس الوزراء بإنشاء جامعات تكنولوجية في الفيوم وأسيوط	42
2024/11/28	قرار رئيس الجمهورية رقم 534 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 91 لسنة 2010 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة دراية"	43
2024/12/3	قرار رئيس الجمهورية رقم 564 لسنة 2024 بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم جامعة العبور للعلوم والتكنولوجيا	44
2024/12/3	قرار رئيس الجمهورية رقم 565 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 118 لسنة 2013 بإنشاء جامعة خاصة باسم الجامعة المصرية الصينية	45
2024/12/30	قرار رئيس الجمهورية رقم 606 لسنة ٢٠٢٤ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 93 لسنة 2010 بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة الجيزة الجديدة"	46
2025/1/29	قرار رئيس الجمهورية رقم 46 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 86 لسنة 2021 بإنشاء مؤسسة جامعية باسم (الجامعات الأوروبية في مصر) لاستضافة فرع لكل جامعة من جامعتي (لندن ووسط لانكشاير) داخل مصر	47
2025/1/29	قرار رئيس الجمهورية رقم 45 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 561 لسنة 2019 بإنشاء مؤسسة جامعية باسم (جلوبال لاستضافة فرع لجامعة هيرتفورد شاير) داخل مصر	48
2025/1/29	قرار رئيس الجمهورية رقم 44 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 423 لسنة 2019 بإنشاء مؤسسة جامعية باسم (جامعات المعرفة الدولية) لاستضافة فرع لجامعة كوفنتري داخل مصر	49



2025/6/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 333 لسنة ٢٠٢٥ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٣ لسنة ٢٠١٩ بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة الحياة"	50
2025/7/17	قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٦ لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة مصر الجديدة"	51
2025/7/17	قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٥ لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة العروبة"	52
2025/7/31	قرار رئيس الجمهورية رقم 407 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 118 لسنة 2013 بإنشاء جامعة خاصة باسم الجامعة المصرية الصينية	53
2025/7/31	قرار رئيس الجمهورية رقم 408 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 506 لسنة 2019 بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة مايو	54
2025/7/31	قرار رئيس الجمهورية رقم 409 لسنة 2025 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 437 لسنة 2021 بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة وادي النيل بالفيوم	55
2025/9/20	قرار رئيس الجمهورية رقم 511 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة شرق العاصمة"	56
2025/9/23	قرار رئيس الجمهورية رقم 524 لسنة ٢٠٢٥ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 147 لسنة 2007 بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة الدلتا للعلوم والتكنولوجيا	57
2025/9/23	قرار رئيس الجمهورية رقم 523 لسنة ٢٠٢٥ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 437 لسنة 2021 بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة وادي النيل بالفيوم	58
2025/9/23	قرار رئيس الجمهورية رقم 522 لسنة ٢٠٢٥ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 634 لسنة 2021 بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة الابتكار	59



2025/9/23	قرار رئيس الجمهورية رقم 521 لسنة ٢٠٢٥ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 445 لسنة 2021 بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة الريادة للعلوم والتكنولوجيا	60
-----------	--	----

المصدر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية – بوابة التشريعات – الجريدة الرسمية – سنوات مختلفة.

جدول رقم (2)

القوانين الصادرة بإنشاء الجامعات الأهلية

2025 - 2021

رقم وسلسلة	رقم وعنوان القانون	تاريخ صدوره من رئاسة الجمهورية
1	قرار رئيس الجمهورية رقم 329 لسنة 2021 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة مصر للمعلوماتية"	2021/8/5
2	قرار رئيس الجمهورية رقم 43 لسنة 2022 بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة حلوان الأهلية"	2022/1/31
3	قرار رئيس الجمهورية رقم 42 لسنة 2022 بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة المنصورة الأهلية"	2022/1/31
4	قرار رئيس الجمهورية رقم 369 لسنة 2022 بإنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة بنها الأهلية»	2022/8/22



2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 419 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة بني سويف الأهلية»	5
2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 420 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة جنوب الوادي الأهلية»	6
2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 421 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة الزقازيق الأهلية»	7
2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 423 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة المنوفية الأهلية»	8
2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 424 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة شرق بورسعيد الأهلية»	9
2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 425 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة الإسكندرية الأهلية»	10
2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 426 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة أسيوط الأهلية»	11
2022/9/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 427 لسنة 2022 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم «جامعة الإسماعيلية الجديدة الأهلية»	12
2023/8/15	قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤4 لسنة ٢٠٢٣ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٢ بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة بنها الأهلية"	13
2023/9/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 415 لسنة 2023 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 419 لسنة 2022 بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة بني سويف الأهلية"	14
2023/11/1	قرار رئيس الجمهورية رقم 515 لسنة 2023 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم الجامعة الوطنية الأهلية للعلوم والتكنولوجيا	15
2024/4/8	قرار رئيس الجمهورية رقم 122 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 435 لسنة 2020 بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة العلمين الدولية"	16
2024/6/10	قرار رئيس الجمهورية رقم 215 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 437 لسنة 2020 بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة المنصورة الجديدة"	17



2024/8/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 344 لسنة 2024 بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 43 لسنة 2022 بإنشاء جامعة أهلية باسم جامعة حلوان الأهلية	18
2024/8/21	قرار رئيس الجمهورية رقم 348 لسنة ٢٠٢٤ بتعديل عدد من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 434 لسنة 2020 بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة الملك سلمان الدولية"	19
2025/5/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 243 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة السويس الأهلية"	20
2025/5/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 244 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة دمنهور الأهلية"	21
2025/5/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 245 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة القاهرة الأهلية"	22
2025/5/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 246 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة عين شمس الأهلية"	23
2025/5/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 247 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة سوهاج الأهلية"	24
2025/5/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 248 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة كفر الشيخ الأهلية"	25
2025/5/18	قرار رئيس الجمهورية رقم 249 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة الوادي الجديد الأهلية"	26
2025/5/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 263 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة الفيوم الأهلية"	27
2025/5/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 264 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة طنطا الأهلية"	28
2025/5/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 265 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة الأقصر الأهلية"	29



2025/5/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 266 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة دمياط الأهلية"	30
2025/5/24	قرار رئيس الجمهورية رقم 267 لسنة ٢٠٢٥ بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة مدينة السادات الأهلية"	31

المصدر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية – بوابة التشريعات – الجريدة الرسمية – سنوات مختلفة.



فهرس الدراسة

رقم الصفحة	الموضوع
2	المقدمة
6	1- الحق في التعليم
9	6-1 قانون ضمان جودة التعليم والاعتماد
13	7-1 تسليع التعليم
16	8-1 من الذي يدير سياسات التعليم في مصر؟
23	9-1 قانون التعليم رقم 169 لسنة 2025
30	10-1 التعليم الجامعي
34	2- الحق في الصحة
35	2-1 قروض الصحة وشروطها
39	2-2 نقل تبعية عدد من المنشآت الطبية
44	2-3 تسليع الخدمات الصحية
54	2-4 تشريعات للخدمة الصحية
56	2-5 تشريعات مرتبطة بأجور وبدلات الأطباء
59	2-6 قانون رقم 13 لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون تنظيم المسؤولية الطبية وسلامة المريض
63	2-7 قانون رقم 87 لسنة 2024 بإصدار قانون تنظيم منح التزام المرافق العامة لإنشاء وإدارة وتشغيل وتطوير المنشآت الصحية
70	3- الحق في السكن
75	3-1 قانون التصالح في مخالفات البناء
80	3-2 حصر وتسجيل الثروة العقارية
84	3-3 قانون إيجار الأماكن للأشخاص المعنوية والتجارية



86	3-4 تغيير قانون إيجار المساكن القديمة
93	4- الحق في العمل
100	5- الحق في الحماية الاجتماعية
100	5-1 تعديل قانون التأمينات الاجتماعية ولائحته التنفيذية
101	5-2 قانون رقم 19 لسنة 2024 بإصدار قانون رعاية حقوق المسنين
104	5-3 القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون الضمان الاجتماعي
108	6- العدالة الضريبية
111	6-1 الضرائب المباشرة على الدخل
115	6-2 الضرائب غير المباشرة
122	مرفقات الدراسة